دَرْبُ السَّلامَةِ
فِى إِرْشَادَاتِ الْعَلَّامَةِ
الْجُزْءُ الأَوَّلُ

الإِسْلامُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ءَايَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [سُورَةَ الشُّعَرَاء] أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا فَصَعِدَ عَلَيْهِ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ بَيْنَ رَجُلٍ يَجِىءُ وَرَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِى فِهْرٍ يَا بَنِى لُؤَىٍّ يَا بَنِى فُلانٍ لَوْ أَنِّى أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِسَفْحِ الْجَبَلِ تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ صَدَّقْتُمُونِى» قَالُوا «نَعَمْ» قَالَ «فَإِنِّى نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» قَالَ أَبُو لَهَبٍ «تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا تَبًّا لَكَ» مَعْنَاهُ أَنْتَ خَاسِرٌ هَالِكٌ، سَبَّ الرَّسُولَ وَلَمْ يَسُبَّهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ مِنْ أَقْرِبَائِهِ الَّذِينَ جَمَعَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [سُورَةَ الْمَسَد].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِعْمَةُ الإِسْلامِ هِيَ أَقْوَى رَابِطَةٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ لا تُوازِي رَوَابِطَ أُخْرَى فَمِنْ هُنَا يَكُونُ مُتَحَتِّمًا عَلَيْنَا أَنْ نَتَحَابَّ وَنَتَوَاصَلَ وَنَتَزَاوَرَ وَنَتَنَاصَحَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى الْبَشَرِ هُوَ الإِسْلامُ فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا وَفَقَّهُ لِلإِسْلامِ وَمَنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا لَمْ يُوَفِّقْهُ لِلإِسْلامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْحَقِّ صَارُوا غُرَبَاءَ لِأَنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ كَمَا هُوَ فِي وَقْتِنَا هَذَا، هَذَا الزَّمَانُ زَمَانُ غُرْبَةِ الإِسْلامِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الإِسْلامُ أَفْضَلُ نِعْمَةٍ يُؤْتَاهَا الإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَخْسَرْ رَأْسَ مَالِهِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَخْسَرْ، رَأْسُ مَالِ الْمُسْلِمِ الْعَقِيدَةُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهِيَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَوْجُودَةٌ فِينَا، الْجُمْهُورُ بَعْدُ عَلَى تِلْكَ الْعَقِيدَةِ وَإِنْ قَصَّرْنَا فِي الأَعْمَالِ نَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْظَمُ نِعْمَةٍ عَلَى الإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ أَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الإِيمَانَ فَيَتَوَفَّاهُ مُؤْمِنًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الإِيمَانُ، اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَهُ نُورًا وَوَضَعَهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ أَمَّا الْمَلائِكَةُ فَكُلُّهُمْ مُؤْمِنُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِيمَانُ (سَبِيلُ) السَّلامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ نَوَّرَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ بِالإِيمَانِ هَذَا نُورُ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِيمَانُ نُورُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ يُنْقِذُ مِنْ ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أُعْطِىَ الدُّنْيَا وَلَمْ يُعْطَ الإِيمَانَ فَكَأَنَّمَا لَمْ يُعْطَ شَيْئًا وَمَنْ أُعْطِىَ الإِيمَانَ وَلَمْ يُعْطَ الدُّنْيَا فَكَأَنَّمَا مَا مُنِعَ شَيْئًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ الأُمُورِ وَأَوْلاهَا لِلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا الثَّبَاتُ عَلَى الإِسْلامِ فَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَثَبَتَ عَلَى الإِسْلامِ أَىْ تَجَنَّبَ الْكُفْرَ مَهْمَا تَخَبَّطَ فِى الْمَعَاصِى لَكِنَّهُ تَجَنَّبَ الْكُفْرَ الْقَوْلِىَّ وَالْفِعْلِىَّ وَالاعْتِقَادِىَّ حَتَّى مَاتَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِى الْقَبْرِ مِنَ النَّكَدِ وَفِى الآخِرَةِ مِنَ الْعَذَابِ وَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَإِمَّا أَنْ يُعَذِّبَهُ بِذُنُوبِهِ الَّتِى لَمْ يَتُبْ مِنْهَا قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يُخْرِجُهُ مِنَ الْعَذَابِ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ وَبَعْدَ دُخُولِ الْجَنَّةِ لا يَرَى شَيْئًا مِنَ النَّكَدِ كَغَيْرِهِ مِنَ الَّذِينَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ بِلا عَذَابٍ إِنَّمَا الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ يَمُوتُ كَافِرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَسَاسُ الدِّينِ النِّيَّةُ الصَّحِيحَةُ مَعَ الاعْتِقَادِ بِعَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عَقَائِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَيْسَ لَهُ شَىْءٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ غُرْبَةِ الإِسْلامِ وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ «إِنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قِيلَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ بَعْدِى مِنْ سُنَّتِى».

الْيَوْمَ كَثُرَ الْمُخَالِفُونَ وَالْمُنْحَرِفُونَ عَنْ سُنَّةِ الرَّسُولِ أَىْ شَرِيعَةِ الرَّسُولِ الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ عَقِيدَةً وَعَمَلًا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَلْهَمَنَا مِنَ التَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهَا نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُؤَيِّدَنَا وَيُثَبِّتَنَا عَلَى ذَلِكَ.

وَكُلُّ مَنْ سَاعَدَ فِى هَذَا بِعَمَلِ نَفْسِهِ أَوْ بِتَحْرِيكِ غَيْرِهِ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَجْرٌ عَظِيمٌ.

مَنْ بَاشَرَ هَذَا الأَمْرَ بِنَفْسِهِ وَمَنْ سَاعَدَ الْمُبَاشِرَ شُرَكَاءُ فِى الأَجْرِ، اغْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ فَمَنْ قَامَ بِهَذَا الأَمْرِ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ كَمَا جَاءَ فِى حَدِيثٍ ءَاخَرَ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». الْيَوْمَ أَكْثَرُ الأُمَّةِ فَسَدُوا فَهَنِيئًا لِمَنِ الْتَزَمَ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ وَكَافَحَ مَنْ يُخَالِفُهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَهَمَّ الأُمُورِ فِى دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْفَعَ الأَشْيَاءِ فِى الآخِرَةِ هُوَ الإِيمَانُ الثَّبَاتُ عَلَى الإِيمَانِ بِتَجَنُّبِ الْكُفْرِ هَكَذَا يَكُونُ

الثَّبَاتُ عَلَى الإِيمَانِ. مَنْ تَجَنَّبَ الْكُفْرَ الْقَوْلِىَّ وَالْفِعْلِىَّ وَالاِعْتِقَادِىَ حَتَّى مَاتَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ هَذَا مَضْمُونٌ لَهُ الْجَنَّةُ، بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ لا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ فَقَدَ الْعَقِيدَةَ فَقَدَ كُلَّ شَىْءٍ، الْعَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ رَأْسُ مَالِ كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ضَاعَتِ الْعَقِيدَةُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدَّعُونَ الإِسْلامَ لا يَعْرِفُونَ خَالِقَهُمْ لا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ ءابَاؤُهُمْ وَأُمَّهَاتُهُمْ يُهْمِلُونَهُمْ وَقَدْ يَكُونُونَ مِثْلَهُمْ جَاهِلِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ نِعْمَةُ الإِسْلامِ فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ النِّعْمَةَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُمْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى الْعَقِيدَةِ فَهُوَ مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُمْ خَيْرًا أَمَّا مَنْ لَمْ تَكُنْ عَقِيدَتُهُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَىْ مَا كَانَ عَلَيْهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَحْمَدِ اللَّهَ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ فِى هَذَا الْعَصْرِ لِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَصْلُ الْعَقِيدَةِ وَمِنْ حَيْثُ أُصُولُ الأَحْكَامِ.

نَحْنُ نَتْبَعُ مَنْ قَبْلَنَا الصَّحَابَةَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا نَتْبَعُ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَأَتْبَاعُ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعُ الأَتْبَاعِ وَتَبَعُ الأَتْبَاعِ مَنْ كَانُوا ضِمْنَ الثَّلاثِمِائَةِ سَنَةٍ الأُولَى وَمَنْ كَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّينُ شَرْعٌ قَانُونٌ سَماوِىٌّ وَضَعَهُ اللَّهُ لِخَلْقِهِ لِيَتَّبِعُوهُ لَيْسَ مِيرَاثًا لِفِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ هَؤُلاءِ جَعَلُوهُ كَأَنَّهُ تَرِكَةٌ لَهُمْ وَرِثُوهَا مِنْ ءَابَائِهِمْ.

الدِّينُ السَّمَاوِىُّ هُوَ دِينُ الإِسْلامِ فَقَطْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّينُ السَّمَاوِىُّ الإِسْلامُ وَالإِسْلامُ هُوَ دِينُ الأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ، اللَّهُ مَا ارْتَضَى دِينًا لِخَلْقِهِ غَيْرَ الإِسْلامِ، يُقَالُ الشَّرَائِعُ السَّمَاوِيَّةُ، ءَادَمُ لَهُ شَرِيعَةٌ فِيهَا تَحْلِيلُ تَزْوِيجِ الأَخِ بِالأُخْتِ إِذَا كَانَا مِنْ بَطْنَيْنِ ثُمَّ اللَّهُ حَرَّمَ هَذَا فِى شَرَائِعِ الأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ جَاؤُوا بَعْدَهُ هَذَا اخْتِلافُ الشَّرَائِعِ كَذَلِكَ جَاءَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ فَأَحَلَّ بَعْضَ مَا كَانَ حَرَامًا فِى شَرِيعَةِ مُوسَى هَذَا مَعْنَى اخْتِلافِ الشَّرَائِعِ مَعْنَاهُ الأَحْكَامُ.

لا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ الأَدْيَانُ السَّمَاوِيَّةُ هَذَا الْكَلامُ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ اللَّهَ ارْتَضَى لِعِبَادِهِ دِينًا غَيْرَ الإِسْلامِ. ءَادَمُ مَثَلًا كَانَ مُسْلِمًا وَعَلَّمَ أَوْلادَهُ الإِسْلامَ ثُمَّ النَّبِىُّ الَّذِى جَاءَ بَعْدَ ءَادَمَ عَلَى الإِسْلامِ ثُمَّ ءَالُ عِيسَى

وَمُوسَى وَءَالَ مُحَمَّدٍ كُلُّ هَؤُلاءِ عَلَّمُوا النَّاسَ الإِسْلامَ، مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ كَانَ دِينٌ غَيْرُ الإِسْلامِ اللَّهُ تَعَالَى ارْتَضَاهُ لِخَلْقِهِ فِيمَا مَضَى فَهُوَ كَافِرٌ.

أَمَّا مَنْ يَفْهَمُ مِنْ كَلِمَةِ الأَدْيَانِ الشَّرَائِعَ أَىِ الأَحْكَامَ فَقَالَ الأَدْيَانُ السَّمَاوِيَّةُ بِمَعْنَى الشَّرَائِعِ مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ الدِّينَ الَّذِى أَمَرَ اللَّهُ بِهِ هُوَ الإِسْلامُ فَقَطْ مَعَ اخْتِلافِ الشَّرَائِعِ بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ فَلا يَكْفُرُ.

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ أُمُورِ الإِسْلامِ هِىَ مَعْرِفَةُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أُصُولِهَا الَّذِى دَرَجَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الإِسْلامِ مِنْ أَيَّامِ الرَّسُولِ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ فَنَصِيحَةٌ جَلِيلَةٌ تُقَدَّمُ لِلشَّبَابِ الْمُسْلِمِينَ اغْتَنِمُوا مِنْ فُرْصَةِ حَيَاتِكُمْ لِتَعَلُّمِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الَّتِى تَضْمَنُ لِصَاحِبِهَا النَّجَاةَ فِى الآخِرَةِ وَهِىَ عَقِيدَةُ أَهْلِ الْحَقِّ مَعْرِفَةُ اللَّهِ كَمَا يَجِبُ وَالإِيمَانُ بِرَسُولِهِ ﷺ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَإِتْبَاعُ ذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ مَا يَقْطَعُ الإِسْلامَ وَيُخْرِجُ صَاحِبَهُ إِلَى الْكُفْرِ وَذَلِكَ بِاحْتِرَازِ الْمُكَفِّرَاتِ الَّتِى بَيَّنَهَا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى كُتُبِهِمْ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ فَيَا فَوْزَ الشَّابِّ الَّذِى يُحَصِّلُ هَذَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» وَعَدَّ فِيهِمُ الشَّابَّ الَّذِى يَنْشَأُ عَلَى طَاعَةِ رَبِّهِ. وَالْيَوْمَ كَثِيرٌ مِنَ

النَّاسِ غَافِلُونَ عَنْ هَذَا ءَاثَرُوا الْعُلُومَ الْكَوْنِيَّةَ عَلَى هَذَا وَالدُّنْيَا لا تُغْنِى عَنِ الآخِرَةِ. فَالآخِرَةُ دَارُ الْقَرَارِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا فَمَنْ تَعَلَّمَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ الَّتِى دَرَجَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ يَكُونُ نَجَا مِنْ عَقَائِدَ شَاذَّةٍ. حَدَثَتْ مُنْذُ نَحْوِ مِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ سَنَةً تَقْرِيبًا فِرْقَةٌ تُشَبِّهُ اللَّهَ تَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ حَجْمٌ مُتَحَيِّزٌ فِى جِهَةِ فَوْقٍ وَتَجْعَلُ اللَّهَ جِسْمًا لَهُ أَعْضَاءٌ لَهُ مِقْدَارٌ بِقَدْرِ الْعَرْشِ أَوْ أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ هَؤُلاءِ خَالَفُوا الْقُرْءَانَ الْقُرْءَانُ يَقُولُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى] أَىْ أَنَّ اللَّهَ لا يُشْبِهُ الْعَالَمَ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ لَيْسَ حَجْمًا كَبِيرًا وَلا حَجْمًا صَغِيرًا لَيْسَ مُتَحَيِّزًا فِى جِهَةٍ وَمَكَانٍ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ حَجْمًا إِنَّمَا يَتَحَيَّزُ فِى الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ الْحَجْمُ إِنْ كَانَ كَبِيرًا وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا. وَقَدْ دَرَجَ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ الشَّاذَّةُ عَقِيدَتُهَا كَعَقِيدَةِ الْكُفَّارِ. الْكُفَّارُ عَقِيدَتُهُمْ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ فِى مَكَانٍ وَهَؤُلاءِ وَافَقُوهُمْ وَلا يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ خَارِجُونَ عَنْهُ. وَفِرْقَةٌ حَدَثَتْ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً تَقْرِيبًا تُكَفِّرُ الْمُسْلِمِينَ وَتَسْتَحِلُّ قَتْلَهُمْ وَهُمْ جَمَاعَةُ سَيِّد قُطُب الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ حُكَّامَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ بِغَيْرِ الْقُرْءَانِ مَعَ أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ فِى أَبْوَابٍ بِالشَّرْعِ الْمِيرَاثِ وَالنِّكَاحِ وَالطَّلاقِ وَالْوَصِيَّةِ وَالْهِبَةِ وَيُكَفِّرُونَ الرَّعَايَا الَّذِينَ يَعِيشُونَ تَحْتَ سُلْطَانِهِمْ كَائِنًا مَنْ كَانَ وَيَسْتَحِلُّونَ قَتْلَهُ، وَفِرْقَةٌ تَدَّعِى أَنَّ الإِنْسَانَ هُوَ يَخْلُقُ أَعْمَالَهُ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَنُطْقَهُ وَنَظَرَهُ

وَتَفْكِيرَهُ. وَالْقُرْءَانُ يَقُولُ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَىْءٍ أَىِ الْجِسْمِ وَالْحَرَكَاتِ وَالأَعْمَالِ. هَاتَانِ الْفِرْقَتَانِ يُعْرَفُونَ الْيَوْمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْجَمَاعَةِ الإِسْلامِيَّةِ هُمْ سَمُّوا أَنْفُسَهُمْ يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ هُمُ الْمُسْلِمُونَ لا غَيْرُهُمْ. وَالثَّانِيَةُ حِزْبُ التَّحْرِيرِ وَيَقُولُونَ لِلنَّاسِ مَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُبَايِعَ الْخَلِيفَةَ مِيتَتُهُ كَمِيتَةِ عُبَّادِ الأَوْثَانِ، وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ أَيْضًا ظَهَرَتْ مُنْذُ نَحْوِ سِتِّينَ سَنَةً طَلَعَتْ مِنْ فِلَسْطِينَ وَالَّتِى قَبْلَهَا طَلَعَتْ مِنْ مِصْرَ فَاحْذَرُوا هَذِهِ الْفِرَقَ الثَّلاثَ يَسْلَمْ لَكُمْ دِينُكُمْ. وَالَّذِينَ يَعْمَلُونَ لِنَشْرِ هَذَا يُرْجَى لَهُمْ دَرَجَةُ الشَّهَادَةِ وَلَوْ مَاتُوا عَلَى فِرَاشِهِمْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». فَيَا فَوْزَ مَنْ تَعَلَّمَ هَذَا وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ وَجَدَّ فِى ذَلِكَ وَاجْتَهَدَ وَقَدْ تَحَقَّقَ مَا قَالَهُ الرَّسُولُ فَإِنَّهُ فِى هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَ مَنْ يُحَرِّفُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ أَىْ شَرِيعَتَهُ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ أَضَاعُوا ذَلِكَ تَمَسَّكُوا بِآرَائِهِمْ وَيَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى ذَلِكَ فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْهُمْ. وَالَّذِينَ يُعَاكِسُونَ أَوْلادَهُمْ وَأَزْوَاجَهُمْ مِنَ السَّعْىِ فِى ذَلِكَ فَقَدْ حُرِمُوا خَيْرًا كَثِيرًا وَيَلْحَقُهُمْ ذَنْبٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ هِىَ أَصْلُ الإِسْلامِ فَمَنْ فَاتَتْهُ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا كَبِيرًا وَلا يَرْضَى بِذَلِكَ لِنَفْسِهِ مَنْ عَرَفَ قَدْرَ الآخِرَةِ. وَقَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ «سُنَّتِى» أَرَادَ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ لَيْسَ السُّنَنَ النَّوَافِلَ وَإِنْ كَانَتِ النَّوَافِلُ لَهَا شَأْنٌ عَظِيمٌ فِى الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْقُدَمَاءُ الأَوْلِيَاءُ «مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلافِ ذَلِكَ» إِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا كَبِيرًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا صَغِيرًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا لَطِيفًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنْ تَصَوَّرْتَهُ جِسْمًا كَثِيفًا فَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ. الإِمَامُ ذُو النُّونِ شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ حَكِيمُ الصُّوفِيَّةِ قَالَ ذَلِكَ وَالإِمَامُ أَحْمَدُ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الْمَعْرُوفِ قَالَ ذَلِكَ وَكُلُّ الْعُلَمَاءِ كُلٌّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ شَاءَ أَنْ يَكُونَ الْخَلْقُ قِسْمَيْنِ قِسْمٌ شَاءَ أَنْ يَكُونُوا هَادِينَ مُهْتَدِينَ يَكُونُوا فِى الدُّنْيَا عَلَى الإِسْلامِ أَتْقِيَاءَ وَقِسْمٌ ءَاخَرِينَ عَلِمَ وَشَاءَ أَنْ يَعِيشُوا وَيَمُوتُوا كَافِرِينَ.

اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الأَمْرُ وَالْحُكْمُ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ، لا يُقَالُ لِمَ لَمْ يَخْلُقْ كُلَّ الْبَشَرِ هَادِيًا مَهْدِيًّا حَسَنَ الْخُلُقِ، فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلإِيمَانِ وَالْهُدَى وَالرَّشَادِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ وَأَمَّا مَنْ ضَلَّ فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى لا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنْ يَعِيشَ مُسْلِمًا وَيَمُوتَ مُسْلِمًا فَقَدْ فَازَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَلْيَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَهُ عَلَى الإِيمَانِ.

وَقَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَفْضَلَ الأَعْمَالِ الْتِزَامُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالثَّبَاتُ عَلَيْهَا عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا، الْتِزَامُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ

عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا وَالثُّبُوتُ عَلَى ذَلِكَ وَالدَّعْوَةُ إِلَيْهَا أَىْ دَعْوَةُ النَّاسِ لِيَتَعَلَّمُوهَا هَذَا أَفْضَلُ الأَعْمَالِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى يَسَّرَ لَنَا مَعْرِفَةَ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ نَحْمَدُهُ أَنْ جَعَلَنَا مُلْتَزِمِينَ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا فِى هَذَا الْوَقْتِ الَّذِى كَثُرَتْ فِيهِ الدُّعَاةُ إِلَى خِلافِهَا بِاسْتِعْمَالِ طَرِيقِ تَلْبِيسٍ وَتَمْوِيهٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا أَحَدَ يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ، مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ لا أَحَدَ يَهْدِيهِ لا وَلِىٌّ وَلا مَلَكٌ وَلا نَبِىٌّ يَبْقَى ضَالًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْيَوْمَ صَارَ فِى هَذِهِ الْبِلادِ كَالْيَتِيمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدِّفَاعُ عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَرْضٌ مُؤَكَّدٌ وَمَنْ أَهْمَلَهُ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِعَذَابِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِأَنْ تَجْتَهِدُوا لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ نَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يُثِيبُ الْمُتَّقِينَ فَضْلًا مِنْهُ لَيْسَ فَرْضًا عَلَيْهِ بِحَيْثُ لَوْ عَذَّبَ الْمُتَّقِينَ لا يَكُونُ ظَالِمًا.

لَوْ عَذَّبَ الأَنْبِيَاءَ لا يَكُونُ ظَالِمًا هُوَ لا يَفْعَلُ لَكِنْ لَوْ فَعَلَ لا يَكُونُ ظَالِمًا هَذِهِ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ. أَمَّا هَؤُلاءِ الضَّالُّونَ الْمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ فَرْضٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْطِيَ الْعَبْدَ الثَّوَابَ أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ فَضْلٌ مِنْهُ يُثِيبُ الْمُتَّقِينَ أَمَّا الْعُصَاةُ يُعَذِّبُهُمْ عَدْلًا مِنْهُ. لا يُقَالُ كَيْفَ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَعَاصِيهِمُ الَّتِي حَصَلَتْ مِنْهُمْ بِمَشِيئَتِهِ وَعِلْمِهِ، الَّذِى يَقُولُ ذَلِكَ كَافِرٌ (لِأَنَّهُ مُعْتَرِضٌ عَلَى اللَّهِ).

اللَّهُ تَعَالَى هُوَ خَلَقَ فِى الْمُؤْمِنِ الإِيمَانَ وَهُوَ أَعَانَهُ عَلَى الإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَلِلَّهِ الْفَضْلُ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ فَضْلٌ عَلَى اللَّهِ وَلا لَهُ دَيْنٌ عَلَى اللَّهِ فَلَوْ لَمْ يُعْطِ الأَنْبِيَاءَ وَالأَوْلِيَاءَ الْحَسَنَاتِ بَلْ عَذَّبَهُمْ لا يَكُونُ ظَالِمًا. حَسَنَاتُهُمْ مَنْ خَلَقَهَا فِيهِمْ هُوَ خَلَقَهَا فِيهِمْ. كَيْفَ يَكُونُ ظَالِمًا إِنْ لَمْ يُعْطِهِمُ الثَّوَابَ بَلْ عَاقَبَهُمْ.

هَذَا مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

الْحَنَفِيَّةُ يَقُولُونَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ عَقْلًا أَنْ يُعَذِّبَ الْمُتَّقِينَ. الْمَاتُرِيدِيَّةُ هَكَذَا يَقُولُونَ، هَذَا خِلافٌ لِأَنَّهُ خِلافُ الْحِكْمَةِ، الْحِكْمَةُ مِنْهُ أَنْ يُثِيبَ الطَّائِعِينَ الأَنْبِيَاءَ وَالْمُتَّقِينَ فَمَنْ قَالَ خِلافَ هَذَا نَسَبَ إِلَى اللَّهِ خِلافَ الْحِكْمَةِ وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ لَكِنْ نَحْنُ الأَشَاعِرَةُ أَتْبَاعُ أَبِى الْحَسَنِ الأَشْعَرِىِّ نَقُولُ لَيْسَ مُسْتَحِيلًا لَكِنَّهُ لا يَفْعَلُ لِأَنَّهُ وَعَدَ الْمُتَّقِينَ بِالنَّعِيمِ

الْمُقِيمِ وَأَنْ لا يُصِيبَهُمْ شَىْءٌ مِنَ الأَذَى فِى الْقَبْرِ وَالآخِرَةِ لِأَنَّهُ قَالَ أَنَّهُ يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُنَعِّمُهُمْ وَيَحْفَظُهُمْ مِنَ الأَذَى وَالضَّرَرِ فَلا يُخْلِفُ فِى وَعْدِهِ، الإِخْلافُ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ الشَّرْعُ.

التَّنْزِيهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «مَنْ قَالَ اللَّهُ جِسْمٌ لا كَالأَجْسَامِ كَفَرَ» رَوَاهُ الْحَافِظُ بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِىُّ فِى كِتَابِهِ تَشْنِيفِ الْمَسَامِعِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «مَنْ قَالَ أَوِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جَالِسٌ عَلَى الْعَرْشِ فَهُوَ كَافِرٌ» رَوَاهُ ابْنُ الْمُعَلِّمِ الْقُرَشِىُّ فِى كِتَابِهِ نَجْمِ الْمُهْتَدِى وَرَجْمِ الْمُعْتَدِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الأَشْعَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ فَهُوَ غَيْرُ عَارِفٍ بِرَبِّهِ وَإِنَّهُ كَافِرٌ بِهِ» فِى كِتَابِهِ النَّوَادِرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ عَلِىُّ بنُ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «سَيَرْجِعُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كُفَّارًا يُنْكِرُونَ خَالِقَهُمْ فَيَصِفُونَهُ بِالْجِسْمِ وَالأَعْضَاءِ».

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّيْخُ نِظَامٌ الْهِنْدِىُّ «وَيَكْفُرُ بِإِثْبَاتِ الْمَكَانِ لِلَّهِ» فِى كِتَابِ الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ الْمُجَلَّدِ الثَّانِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَقَلَ الْحَافِظُ النَّوَوِىُّ عَنِ الإِمَامِ الْمُتَوَلِّى الشَّافِعِىِّ «أَنَّ مَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِالاتِّصَالِ وَالانْفِصَالِ كَانَ كَافِرًا» فِى كِتَابِ رَوْضَةِ الطَّالِبِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ بَدْرِ الدِّينِ بنِ بَلْبَانَ الدِّمَشْقِىُّ الْحَنْبَلِىُّ «فَمَنِ اعْتَقَدَ أَوْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ بِذَاتِهِ فِى كُلِّ مَكَانٍ أَوْ فِى مَكَانٍ فَكَافِرٌ» فِى كِتَابِهِ مُخْتَصَرِ الإِفَادَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْنَا أَنْ نُعَظِّمَهُ وَأَنْ لا نَسْتَخِفَّ بِهِ فِى حَالِ الْهُدُوءِ وَفِى حَالِ الْغَضَبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى مِنْ كُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا أَعْلَمُ مِنْ كُلِّ عَالِمٍ أَقْدَرُ مِنْ كُلِّ قَادِرٍ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ هَذَا حَقٌّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْبِلادُ الإِسْلامِيَّةُ فِى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ يَعْلَمُونَ هَذَا، عُلَمَاؤُهُمْ (يُعَلِّمُونَ) أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ بِلا حَدٍّ بِلا شَكْلٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَحَيَّزَ فِى جِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ أَوْ فِى جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَحَيَّزَ فِى مَكَانٍ وَاحِدٍ أَوْ فِى جَمِيعِ الأَمَاكِنِ مِنْ دُونِ هَذَا هُوَ مَوْجُودٌ. هَذَا سَيِّدُنَا عَلِىٌّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ صَرَّحَ بِنَفْىِ الْحَدِّ عَنِ اللَّهِ. هَذِهِ عَقِيدَةُ

الصَّحَابَةِ وَعَقِيدَةُ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَهَذَا الإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ كِتَابُهُ مَشْهُورٌ فِى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ عَلَى هَذَا كَانَ هُوَ وَمَشَايِخُهُ وَكُلُّ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى هَذَا كَانُوا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ إِذَا لَمْ يُعِقْهُ عَائِقٌ يَفْهَمُ أَنَّ هَذِهِ الْعَوَالِمَ الَّتِى خَلَقَهَا اللَّهُ خَالِقُهَا لا يَكُونُ مِثْلَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلاءِ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ هُمْ مِئَاتُ الْمَلايِينِ تَعْلِيمُهُمْ وَاعْتِقَادُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ لَيْسَ لَهُ كَمِيَّةٌ لَيْسَ جِسْمًا لَطِيفًا كَالنُّورِ وَالْهَوَاءِ وَلا هُوَ جِسْمٌ كَثِيفٌ كَالإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَأَنَّ الشَّىْءَ الَّذِى لَهُ حَدٌّ مَخْلُوقٌ، عَلَى هَذَا مِئَاتُ الْمَلايِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. عُلَمَاؤُهُمْ يُدَرِّسُونَ الْعِلْمَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ وَلَيْسَ لَهُ حَدٌّ لا حَدٌّ صَغِيرٌ وَلا حَدٌّ كَبِيرٌ لِأَنَّ الشَّىْءَ الَّذِى لَهُ حَدٌّ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ جَعَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِّ الَّذِى هُوَ عَلَيْهِ. الشَّمْسُ تَحْتَاجُ إِلَى مَنْ جَعَلَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ لَيْسَتْ هِىَ خَلَقَتْ نَفْسَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ لا يَصِحُّ فِى الْعَقْلِ. وَالإِنْسَانُ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ طُولًا وَذِرَاعٌ عَرْضًا مِسَاحَتُهُ لَسْنَا نَحْنُ نَخْلُقُ أَنْفُسَنَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ بَلْ كُلُّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ لَهَا خَالِقٌ جَعَلَهَا عَلَى هَذَا الْحَدِّ فَلا يَصِحُّ فِى الْعَقْلِ أَنْ يَكُونَ شَىْءٌ مِنَ الأَجْرَامِ هُوَ خَلَقَ نَفْسَهُ عَلَى الْحَدِّ الَّذِى هُوَ عَلَيْهِ.

فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِى خَلَقَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ الَّتِى لَهَا أَجْرَامٌ لا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ جِرْمٌ لا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَدٌّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَ تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنِ الْحَدِّ وَالْكَمِيَّةِ وَهَذَا شَىْءٌ ثَبَتَ فِى عِبَارَاتِ السَّلَفِ الصَّالِحِ. سَيِّدُنَا عَلِىٌّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَنْ زَعَمَ أَنَّ إِلَهَنَا مَحْدُودٌ فَقَدْ جَهِلَ الْخَالِقَ الْمَعْبُودَ».

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَصْلانِ عَظِيمَانِ مِنْ أُصُولِ الْعَقِيدَةِ يَجِبُ الْعِنَايَةُ بِهِمَا أَحَدُهُمَا تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنْ مُشَابَهَةِ الْخَلْقِ وَالآخَرُ إِفْرَادُهُ بِالْخَلْقِ وَالتَّكْوِينِ أَىْ أَنَّهُ لا خَالِقَ لِشَىْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ إِلَّا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ النُّورِ وَخَالِقُ الأَرْوَاحِ وَخَالِقُ الأَجْسَامِ اللَّطِيفَةِ وَالْكَثِيفَةِ، الأَجْسَامُ اللَّطِيفَةُ كَالرُّوحِ وَالرِّيحِ وَالنُّورِ وَالظَّلامِ هَذِهِ أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ، اللَّهُ هُوَ خَلَقَهَا، مَا كَانَتْ مَوْجُودَةً، اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَا كَانَا مَوْجُودَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمَا اللَّهُ، لَمَّا خُلِقَ الْمَاءُ ثُمَّ خُلِقَ مِنْهُ الْعَرْشُ مَا كَانَ نُورٌ وَلا ظَلامٌ وَلَمْ يَكُنْ لَيْلٌ وَلا نَهَارٌ ثُمَّ الأَجْسَامُ اللَّطِيفَةُ وَالْكَثِيفَةُ مَا كَانَتْ مَوْجُودَةً لَمْ يَكُنْ شَىْءٌ مَوْجُودٌ إِلَّا اللَّهُ. اللَّهُ كَانَ قَبْلَ الْمَكَانِ قَبْلَ الْجِهَاتِ السِّتِّ بِلا مَكَانٍ بِلا جِهَةٍ ثُمَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ الأَجْسَامَ مِنْهَا عَلَى حَجْمٍ صَغِيرٍ وَمِنْهَا عَلَى حَجْمٍ كَبِيرٍ الَّذِى خَلَقَ

الْحَجْمَ الصَّغِيرَ وَالْحَجْمَ الْكَبِيرَ لا يَكُونُ حَجْمًا لَيْسَ حَجْمًا صَغِيرًا وَلا حَجْمًا كَبِيرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ، الأَشْيَاءُ الْكَثِيفَةُ كَالإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَالأَشْيَاءُ اللَّطِيفَةُ كَالْهَوَاءِ وَالرُّوحِ وَالْمَلائِكَةِ، وَالْمَلائِكَةُ فِى أَصْلِ خِلْقَتِهِمْ جِسْمٌ لَطِيفٌ لَطِيفٌ لَطِيفٌ، يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَدْخُلُوا إِلَى صَدْرِ الإِنْسَانِ وَلا يُحِسُّ بِهِمْ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ هَذَا الْجِسْمَ اللَّطِيفَ كَجِسْمِ الْمَلائِكَةِ وَالْجِسْمَ الْكَثِيفَ كَجِسْمِ الْبَشَرِ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ فَهُوَ لا كَهَذَا وَلا كَهَذَا، اللَّهُ لا يُشْبِهُ هَذَا وَلا هَذَا لِذَلِكَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ، وَلَوْ كَانَ عَقْلُ الإِنْسَانِ لا يَتَصَوَّرُ مَوْجُودًا بِلا مَكَانٍ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ لَيْسَ كُلُّ مَوْجُودٍ يَتَصَوَّرُهُ قَلْبُ الإِنْسَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لا كَالْمَوْجُودَاتِ لا يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّحَيُّزُ فِى مَكَانٍ وَلا فِى جَمِيعِ الأَمْكِنَةِ لا يَجُوزُ أَنْ يَمْلأَ جَمِيعَ الأَمْكِنَةِ وَلا أَنْ يَخْتَصَّ بِجِهَةِ الْعَرْشِ، الْحَقُّ هُوَ أَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لا كَالْمَوْجُودَاتِ لَيْسَ حَجْمًا لَهُ حَدٌّ، كَذَلِكَ لا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى جِسْمًا لَطِيفًا كَالنُّورِ لا يَجُوزُ، اللَّهُ خَالِقُ النُّورِ كَيْفَ يَكُونُ نُورًا هُوَ خَالِقُ الظَّلامِ فَلا يُشْبِهُ الظَّلامَ، الإِنْسَانُ يَتَصَوَّرُ النُّورَ، وَالظَّلامَ وَحْدَهُ يَتَصَوَّرُهُ

أَمَّا أَنْ لا يَكُونَ نُورٌ وَلا ظَلامٌ هَذَا لا يَسْتَطِيعُ إِنْسَانٌ أَنْ يَتَصَوَّرَه، عَقْلُ الإِنْسَانِ لا يَسْتَطِيعُ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يَسْتَطِيعُ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ فَطَرِيقُ النَّجَاةِ هُوَ أَنْ يُقَالَ مَهْمَا تَصَوَّرْتَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلافِ ذَلِكَ هَذَا طَرِيقُ النَّجَاةِ هَذَا يُوَافِقُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِى الْقُرْءَانِ الْكَرِيمِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى].

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُ اللَّهُ لا يَحُولُ وَلا يَزُولُ وَلا تُدْرِكُهُ الْعُقُولُ هَذِهِ جَمِيلَةٌ.

مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَالرَّسُولِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ لِأَنَّ هَذَا هُوَ بَابُ السَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ مِنْ هُنَا يَدْخُلُ الإِنْسَانُ بَابَ السَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ السَّعَادَةِ الأُخْرَوِيَّةِ فِى الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ يَنْجُو مِنْ عَذَابِ اللَّهِ الدَّائِمِ الْمُقِيمِ الَّذِى لا انْقِطَاعَ لَهُ لِهَذَا صَارَ أَفْضَلَ الأَعْمَالِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَىْءٍ مِنَ الْعَالَمِ اللَّطِيفِ وَالْكَثِيفِ مَا كَانَ شَيْئًا مَوْجُودًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ اللَّهُ إِنَّمَا وُجِدَ بَعْدَ أَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ. هَذِهِ الْعَقِيدَةُ هِىَ عَقِيدَةُ التَّوْحِيدِ الَّتِى جَاءَ بِهَا الْقُرْءَانُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ

[الشُّورى] هَذِهِ الآيَةُ مَعْنَاهَا هَذَا الَّذِى قَالَهُ سَيِّدُنَا أَحْمَدُ الرِّفَاعِىُّ «غَايَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الإِيقَانُ بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلا كَيْفٍ وَلا مَكَانٍ». وَهَذَا الَّذِى يَشْرَحُهُ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِأَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ جِسْمٌ فَوْقَ الْعَرْشِ بِقَدْرِ الْعَرْشِ، لا يُوجَدُ شَىْءٌ لَهُ حَيَاةٌ مُسْتَقِرٌّ فَوْقَ الْعَرْشِ لا يُوجَدُ. يُوجَدُ كِتَابٌ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سُورَةَ الأَنْعَام] فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ بِلا جِهَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ حَجْمًا لَطِيفًا كَالْمَلائِكَةِ وَالنُّورِ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ حَجْمًا كَثِيفًا كَالإِنْسَانِ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِى يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ فَهَذَا عَرَفَ اللَّهَ ءَامَنَ بِاللَّهِ يُقَالُ لَهُ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ فَإِذَا اعْتَقَدَ رِسَالَةَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ صَارَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ فَمَا دَامَ عَلَى هَذَا الِاعْتِقَادِ فَهُوَ مُسْلِمٌ لَكِنْ يَبْقَى شَىْءٌ لِاسْتِمْرَارِ إِسْلامِهِ وَهُوَ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ مِنْ سَبِّ اللَّهِ فِى حَالِ الْغَضَبِ أَوْ فِى حَالِ الْمَزْحِ أَوْ فِى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً بِكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا» لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ ذَاتُهُ لَهُ كَلامٌ يَدْخُلُهُ السُّكُوتُ إِنَّمَا مَعْنَى «وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ» أَىْ لَمْ يُنْزِلْهُ فِى الْقُرْءَانِ، أَنْزَلَ

فِى الْقُرْءَانِ أَشْيَاءَ بَيَّنَ أَنَّهَا حَرَامٌ وَبَيَّنَ أَشْيَاءَ أَنَّهَا فَرَائِضُ وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ يَذْكُرْهَا أَنَّهَا حَرَامٌ وَلا أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ أَنَّهَا حَرَامٌ، هَذَا (أَىِ الَّذِى لَمْ يُحَرِّمْهُ اللَّهُ) لا تَجْعَلُوهُ حَرَامًا اسْكُتُوا عَنْهُ. سَكَتَ مَعْنَاهُ فِى الْحَدِيثِ أَىْ لَمْ يُذْكَرْ فِى الْقُرْءَانِ لَيسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِأَشْيَاءَ ثُمَّ سَكَتَ، لَوْ كَانَ اللَّهُ يَتَكَلَّمُ ثُمَّ يَقْطَعُ لَكَانَ مِثْلَنَا وَلا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ خَلْقِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ افْهَمُوا هَذَا لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَصْلِ الدِّينِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ أَسَاسُ الدِّينِ، مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ مَهْمَا أَتْعَبَ نَفْسَهُ فِى الصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ لا يَنْفَعُهُ أَمَّا مَنْ عَقِيدَتُهُ صَحِيحَةٌ الْحَسَنَةُ الْقَلِيلَةُ تَنْفَعُهُ.

عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى خَلَقَ الْبَشَرَ لِيَعْبُدُوهُ لِيُسْلِمُوا لِيَعْمَلوا بِدِينِ اللَّهِ الإِسْلامِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [سُورَةَ الذَّارِيَات]، مَعْنَى الآيَةِ أَنَا أَمَرْتُ الإِنْسَ وَالْجِنَّ أَنْ يَعْبُدُونِى أَىْ لا يَعْبُدُوا غَيْرِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَفْسِيرُ الآيَةِ ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [سُورَةَ الجَاثِيَة]. مَعْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ الْمُشْرِكِ إِلَهٌ، اللَّهُ مَا أَثْبَتَ لَهُ الأُلُوهِيَّةَ. الآيَةُ

نَزَلَتْ فِى شَأْنِ أُنَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ (فِى) الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رَأَوْا حجرًا جَمِيلَ الْمَنْظَرِ حسَنَ الْمَنْظَرِ يَأْخُذُونَهُ فَيَعْبُدُونَهُ ثُمَّ إِذَا صَادَفُوا ءَاخَرَ أَحْلَى مِنْهُ يَرْمُونَ هَذَا وَيَأْخُذُونَ الآخِرَ فَيَعْبُدُونَهُ، فِى هَذَا نَزَلَتِ الآيَةُ ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [سُورَةَ الجَاثِيَة] مَعْنَاهُ ذَمٌّ لَهُمْ. مَا أَثْبَتَ الْقُرْءَانُ أَنَّهُ يُوجَدُ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ.

عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ طُرُقَ الْخَيْرِ كَثِيرَةٌ وَبَعْضَهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ بَعْضُهَا يَكُونُ أَكْثَرَ نَفْعًا مِنْ بَعْضٍ فَيَنْبَغِى تَقْدِيمُ الأَهَمّ فَالأَهَمّ. فَأَهَمُّ أُمُورِ الدِّينِ وَأَوْلاهَا لِلاهْتِمَامِ بِهِ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّتِى عَلَيْهَا السَّلَفُ وَالْخَلَفُ. السَّلَفُ هُمْ أَهْلُ الْقُرُونِ الثَّلاثَةِ الأُولَى هؤُلاءِ كُلُّهُمْ عَلَى مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَلا يَزَالُ هَذَا مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَ نَبِيَّهُ أَنْ لا تَضِلَّ أُمَّتُهُ وَأَنَ جُمْهُورَهُمْ لا يَضِلُّونَ أَمَّا مَنْ شَذَّ عَنْهُمْ فَهُوَ يَضِلُّ لا مَحَالَةَ لا بُدَّ فَهُوَ ضَالٌّ وَقَدْ حَصَلَ هَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَعْظَمَ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَتَوَارَثَهَا الْمُسْلِمُونَ الْخَلَفُ عَنِ السَّلَفِ

مُنْذُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا، وَهَذَا الْمَذْهَبُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُوَ الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ الْخُلَفَاءُ وَالسَّلاطِينُ. وَمِنْ جُمْلَةِ السَّلاطِينِ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الأَشْعَرِيَّةِ السُّلْطَانُ صَلاحُ الدِّينِ الأَيُّوبِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ. كَانَ السُّلْطَانُ صَلاحُ الدِّينِ الأَيُّوبِىُّ وَاسْمُهُ يُوسُفُ عَالِمًا حَافِظًا لِلْقُرْءَانِ وَحَافِظًا لِكِتَابِ التَّنْبِيهِ فِى الْفِقْهِ الشَّافِعِيّ وَحَافِظًا لِكِتَابِ الْحَمَاسَةِ. كَانَ شَدِيدَ الِاهْتِمَامِ بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْعَقِيدَةِ الأَشْعَرِيَّةِ. كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنِينَ أَنْ يَقْرَؤُوا الْعَقِيدَةَ الأَشْعَرِيَّةَ عَلَى الْمَآذِنِ لِيَسْمَعَ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ. ثُمَّ قَرَرَ تَدْرِيسَ كِتَابِ الْعَقِيدَةِ الأَشْعَرِيَّةِ لِلصِّغَارِ وَالْكِبَارِ حَتَّى الصِّغَارُ الَّذِينَ فِى الْكَتَاتِيبِ وَهَذِهِ الْعَقِيدَةُ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِى يُسَمَّى حَدَائِقَ الْفُصُولِ وَجَوَاهِرَ الْعُقُولِ.

الْكَافِرُ لا يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ إِلَّا بِالإِسْلامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى الْحَدِيثِ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِى فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ» اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ بِالإِسْلامِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِى أَىِ الْكَافِرِينَ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ اغْفِرْ لَهُمْ بِالإِسْلامِ اغْفِرْ لَهُمْ بِالدُّخُولِ فِى الإِسْلامِ لَيْسَ مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا فِى الإِسْلامِ امْحُ عَنْهُمْ ذُنُوبَهُمْ.

هَذَا الدُّعَاءُ مَعْنَاهُ امْحُ عَنْهُمْ كُفْرَهُمْ بِالإِسْلامِ، الْكَافِرُ الأَصْلِىُّ لا يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ إِلَّا بِالإِسْلامِ مَهْمَا تَصَدَّقَ وَخَدَمَ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ وَالأَرَامِلَ لا تُغْفَرُ لَهُ أَصْغَرُ مَعْصِيَةٍ لا تُغْفَرُ لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَىُّ إِنْسَانٍ كَذَّبَ شَرِيعَةَ الإِسْلامِ بِأَىِّ وَجْهٍ كَانَ لا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ إِلَّا بِالإِسْلامِ كَفَّارَةُ الْكُفْرِ الدُّخُولُ فِى الإِسْلامِ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [سُورَةَ الأَنْفَال] مَعْنَاهُ الْكُفَّارُ إِذَا تَرَكُوا الْكُفْرَ يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَبَقَ، الْكَافِرُ الأَصْلِىُّ لَوْ كَانَ قَتَلَ أَلْفَ مُسْلِمٍ إِذَا أَسْلَمَ غُفِرَ لَهُ بِإِسْلامِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَنْفَعُ الْكَافِرَ شَىْءٌ مِنْ أَعْمَالِهِ فِى الآخِرَةِ لِأَنَّهُ كَافِرٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، الْحَشَرَاتُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الْكَافِرِ. اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ فِى الْقُرْءَانِ ءَايَةَ ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ﴾ [سُورَةَ الأَنْفَال]. الْكَافِرُ الَّذِى يَمُوتُ عَلَى كُفْرِهِ شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ، كُلُّ

مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْحَشَرَاتِ وَالسِّبَاعِ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكُفَّارِ، هُمْ جَزَاؤُهُمْ إِنْ عَمِلُوا الإِحْسَانَ مَعَ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا جَزَاؤُهُمْ فِى الرِّزْقِ وَالصِّحَّةِ أَمَّا فِى الآخِرَةِ لَيْسَ لَهُمْ شَىْءٌ (مِنَ الثَّوَابِ وَالأَجْرِ).

رَحْمَةُ الْكَافِرِ تَكُونُ فِى الدُّنْيَا فَقَطْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا دُعِىَ لِلْكَافِرِ بِالرَّحْمَةِ مَعْنَاهُ الرَّحْمَةُ فِى الدُّنْيَا لَيْسَ مَعْنَاهُ الرَّحْمَةَ فِى الآخِرَةِ، هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ كَافِرٌ يَكْفُرُونَ. فِى الدُّنْيَا أَخَذَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ مَا أَخَذَ، تِلْكَ النِّعْمَةُ وَبَالٌ عَلَيْهِ فِى الآخِرَةِ لِأَنَّهُ مَا شَكَرَ. الشُّكْرُ هُوَ الإِسْلامُ أَنْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِذَا ءَامَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّذِى هُوَ أَرْسَلَهُ لِيُتَّبَعَ لِيُصَدَّقَ هَذَا الشَّكْرُ أَمَّا مُجَرَّدُ الإِحْسَانِ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالتَّصَدُّقِ عَلَى الأَرَامِلِ وَالأَيْتَامِ فِى الآخِرَةِ لَيْسَ لَهُ شَىْءٌ مِنْ تِلْكَ الصَّدَقَاتِ.

الْكَافِرُ مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الإِحْسَانِ لِلنَّاسِ لا يَكُونُ شَاكِرًا إِنَّمَا الْمُسْلِمُ الَّذِى أَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا شَاكِرٌ وَإِذَا تَمَكَّنَ مِنْ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ شَكُورٌ هَذَا الَّذِى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ الشَّكُورُ﴾ [سُورَةَ سَبَأ]، مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ الشَّكُورُ قَلِيلٌ الشَّكُورُ هُوَ الَّذِى وَصَلَ إِلَى دَرَجَةِ وَلِىٍّ.

الشَّكُورُ هُوَ الْوَلِيُّ أَمَّا مَنْ يَعْمَلُ حسَنَاتٍ كَثِيرَةً لَوْ كَانَ مُسْلِمًا لا يُقَالُ لَهُ شَكُورٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَقِيًّا ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ الشَّكُورُ﴾ [سُورَةَ سَبَأ] هَذِهِ الآيَةُ تَعْنِى الْوَلِىَّ مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ عَقِيدَتُهُمْ صَحِيحَةٌ وَيُؤَدُّونَ كَثِيرًا مِنَ الْوَاجِبَاتِ وَيَجْتَنِبُونَ كَثِيرًا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ إِذَا لَمْ يَصِلُوا إِلَى دَرَجَةِ التَّقْوَى لا يُقَالُ لِأَحَدِهِمْ شَكُورٌ أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهِمْ مِمَّنْ هُوَ تَقِيٌّ أَوْ مَنْ لَيْسَ بِتَقِيٍّ فَهُمْ كَثْرَةٌ لَيْسُوا قِلَّةً.

الْكُفْرُ دَرَجَاتٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْكُفْرُ وَالشِّرْكُ دَرَجَاتٌ لَيْسَ دَرَجَةً وَاحِدَةً بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ، يُوجَدُ شِرْكٌ أَكْبَرُ وَشِرْكٌ أَصْغَرُ، الشِّرْكُ الأَكْبَرُ هُوَ الَّذِى يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، الشِّرْكُ الأَصْغَرُ لا يُخْرِجُ مِنَ الإِسْلامِ كَذَلِكَ الْكُفْرُ دَرَجَاتٌ كُفْرٌ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ وَكُفْرٌ لا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ بَعْضُ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ يُقَالُ لَهَا كُفْرٌ أَصْغَرُ. الْحُكْمُ بِغَيْرِ الشَّرْعِ كُفْرٌ أَصْغَرُ لَيْسَ كُفْرًا أَكْبَرَ.

الْمَعْرِفَةُ شَىْءٌ وَالإِيمَانُ شَىْءٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ عَنْ جَعْفَرِ بنِ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ مِنْ غَيْبَتِهِ الرَّسُولُ قَامَ إِلَيْهِ مُسْرِعًا وَقَبَّلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ،

الْمُسْلِمُ إِنْ شِئْتَ تُقَبِّلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَوْ عَلَى خَدَّيْهِ أَوْ تُقَبِّلُ يَدَهُ كُلُّ هَذَا جَائِزٌ الرَّسُولُ قُبِّلَتْ يَدَاهُ وَرِجْلاهُ.

يَهُودِيَّانِ فِي الْمَدِينَةِ قَالا فِيمَا بَيْنَهُمَا نَسْأَلُ مُحَمَّدًا هَذَا السُّؤَالَ هَيَّئَا لَهُ سُؤَالًا لا يَعْرِفُهُ حَتَّى مِنَ الْيَهُودِ إِلَّا الْقَلِيلُ فَسَأَلاهُ فَأَجَابَهُمَا فَقَالا لَهُ أَنْتَ نَبِيٌّ قَالَ مَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَتَّبِعَانِي قَالا لِأَنَّا نَرَى لا يَطْلَعُ نَبِيٌّ إِلَّا مِنْ ذُرِّيَّةِ دَاوُدَ، قَبَّلا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ لِشِدَّةِ اعْتِرَافِهِمَا بِأَنَّهُ عَرَفَ الْجَوَابَ عَلَى السُّؤَالِ الْمَعْرِفَةُ شَىْءٌ وَالإِيمَانُ شَىْءٌ. هَذَانِ يَعْرِفَانِ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا نَبِيٌّ لَكِنْ مَا ءَامَنَا. الْمَعْرِفَةُ وَحْدَهَا لا تَكْفِى بَلْ لا بُدَّ مِنْ إِذْعَانِ النَّفْسِ بِأَنْ تَقْبَلَ النَّفْسُ هَذَا الشَّىْءَ وَتَعْتَقِدَهُ. الْيَهُودُ كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ لَكِنْ مَا ءَامَنَ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ. النَّصَارَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانُوا أَقْرَبَ لِلإِيمَانِ، مَلِكُ الْحَبَشَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَسْلَمَ وَءَامَنَ بِالرَّسُولِ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ بِوَاسِطَةِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَيْهِ صَارَ وَلِيًّا لَمَّا مَاتَ، فِي زَمَنِ الرَّسُولِ مَاتَ، كَانَ يُرَى عَلَى قَبْرِهِ نُورٌ فِي اللَّيَالِي إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّهُ تَمَكَّنَ فِي الإِسْلامِ حَتَّى صَارَ وَلِيًّا، الرَّسُولُ صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَ مَاتَ صَلاةَ الْغَائِبِ جَاءَهُ وَحْيٌ بِأَنَّ النَّجَاشِيَ مَاتَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ قُومُوا نُصَلِّي عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ. اسْمُ النَّجَاشِي أَصْحَمَةُ

النَّجَاشِىُّ لَقَبُ كُلِّ مَنْ يَمْلِكُ الْحَبَشَةَ، مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ صَلاةَ الْغَائِبِ هُوَ فِى الْحَبَشَةِ مَاتَ وَهُمْ كَانُوا فِى الْمَدِينَةِ صَلَّوْا عَلَيْهِ.

مَقُولَةُ وَحْدَةِ الْكَلامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى وَحْدَةِ كَلامِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَهُ الإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِىُّ الإِشْبِيلِىُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 717 مِنَ الْهِجْرَةِ وَكَذَلِكَ الْبَيْهَقِىُّ ذَكَرَ وَحْدَةَ الْكَلامِ فِى كِتَابَيْنِ مِنْ كُتُبِهِ. وَكَذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صِفَاتُهُ لا تُشْبِهُ صِفَاتِ خَلْقِهِ، اللَّهُ مُتَكَلِّمٌ بِكَلامٍ لَيْسَ حَرْفًا وَصَوْتًا لِأَنَّ الْكَلامَ الَّذِى يَكُونُ بِالْحَرْفِ وَالصَّوْتِ مَخْلُوقٌ، اللَّهُ لا يَتَّصِفُ بِحَادِثٍ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى كِتَابِهِ الْفِقْهِ الأَكْبَرِ «نَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالآلاتِ وَالْحُرُوفِ وَاللَّهُ يَتَكَلَّمُ بِلا ءَالَةٍ حَرْفٍ» وَكَلامُ اللَّهِ الَّذِى هُوَ غَيْرُ حَرْفٍ وَصَوْتٍ أَزَلِىٌّ أَبَدِىٌّ لا يَنْقَطِعُ لا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَتَكَلَّمَ ثُمَّ يَسْكُتَ. الْكَلامُ الْقَائِمُ بِذَاتِ اللَّهِ لَيْسَ حَرْفًا وَصَوْتًا يَسْمَعُهُ الإِنْسُ وَالْجِنُّ فِى الآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَلامُ الَّذِى هُوَ حَرْفٌ وَصَوْتٌ كَالْقُرْءَانِ الَّذِى نَقْرَؤُهُ بِالْحُرُوفِ وَالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ هَؤُلاءِ عِبَارَاتٌ عَنْ كَلامِ اللَّهِ لَيْسَتْ عَيْنَ الْكَلامِ الذَّاتِىِّ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَخْبَرَ فِى الْقُرْءَانِ أَنَّهُ يَخْلُقُ الأَشْيَاءَ بِكَلامِهِ، وَكُلُّ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَمَا سَيَخْلُقُهُ

وُجُودُهُ بِكَلامِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سُورَةَ يَس] مَعْنَى الآيَةِ أَنَّ الشَّىْءَ الَّذِى أَرَادَ اللَّهُ وُجُودَهُ يَخْلُقُهُ بِكَلامِهِ الأَزَلِيّ لَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْطِقُ بِالْكَافِ وَالنُّونِ النُّطْقُ بِالْكَافِ وَالنُّونِ مِنْ صِفَاتِنَا. ثُمَّ الْقَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ الأَشْيَاءَ بِالْكَافِ وَالنُّونِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَخْلُقُ الأَشْيَاءَ بَعْدَ النُّطْقِ بِالْكَافِ وَالنُّونِ وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ إِنَّمَا الْمَعْنَى أَنَّهُ يَخْلُقُ الأَشْيَاءَ الَّتِى أَرَادَ وُجُودَهَا بِالْكَلامِ الأَزَلِيّ الَّذِى لَيْسَ حَرْفًا وَصَوْتًا هَذَا مَعْنَى الآيَةِ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سُورَةَ يَس] وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ سُبْحَانَ مَنْ أَمْرُهُ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ فَكَلامٌ فَاسِدٌ لا هُوَ قُرْءَانٌ وَلا حَدِيثٌ وَلا هُوَ كَلامُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَحْمَدُ بنُ نَصْرٍ الْخُزَاعِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا مَضَى بَعْدَ مِائَتَىْ سَنَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ بَعْضُ رُؤَسَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَلْزَمُوا النَّاسَ أَنْ يَقُولُوا الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ، بَعْضُهُمْ قَالُوا وَبَعْضُهُمْ أَبَوْا، وَمُرَادُهُمْ هَذِهِ الْحُرُوفُ وَهَذَا لا يَجُوزُ لِأَنَّ الْقُرْءَانَ عِبَارَةٌ عَنْ كَلامِ اللَّهِ الأَزَلِيّ الأَبَدِيّ كَيْفَ يُقَالُ مَخْلُوقٌ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ مَخْلُوقَةٌ لَكِنِ الْقُرْءَانُ بِمَا أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ الْكَلامِ الأَزَلِيّ لا

يُقَالُ مَخْلُوقٌ. الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَى أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ فَسُلِّطَ عَلَيْهِ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ جَلَّادًا فِى لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فَصَبَرَ. وَكَذَلِكَ عَالِمٌ كَبِيرٌ اسْمُهُ أَحْمَدُ بنُ نَصْرٍ الْخُزَاعِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَبَى أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ فَقُطِعَ رَأْسُهُ وَعُلِّقَ عَلَى رُمْحٍ وَوُكِّلَ بِهِ (أَىِ الرَّأْسِ) مَنْ يَصْرِفُهُ عَنِ الْقِبْلَةِ مِنْ شِدَّةِ الظُّلْمِ. ثُمَّ هَذَا الرَّأْسُ صَارَ يَقْرَأُ سُورَةَ يَس بِالْعِبَارَاتِ الصَّحِيحَةِ كَرَامَةً لَهُ اللَّهُ أَنْطَقَ الرَّأْسَ بِالْقِرَاءَةِ. ثُمَّ فِى اللَّيْلِ لَمَّا هَؤُلاءِ الْحَرَسُ يَغْفَلُونَ عَنْهُ يَتَوَجَّهُ الرَّأْسُ إِلَى الْقِبْلَةِ وَهُوَ مَشْكُوكٌ بِالرُّمْحِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ دَفَنُوهُ. كَانَ قُتِلَ لِأَنَّهُ أَبَى أَنْ يَقُولَ الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ، اللَّهُ أَظْهَرَ لَهُ هَذِهِ الْكَرَامَةَ رَأْسُهُ الْمَفْصُولُ عَنِ الْجَسَدِ الْمُعَلَّقُ بِرُمْحٍ صَارَ يَقْرَأُ سُورَةَ يَس فِى بَغْدَادَ حَصَلَ هَذَا قَبْلَ أَلْفٍ وَمِائَةِ سَنَةٍ قَتَلَهُ أَحَدُ الْمُوَكِّلِينَ. هَؤُلاءِ الرُّؤَسَاءُ ضَرُّوا النَّاسَ كَانُوا يُلْزِمُونَ النَّاسَ أَنْ يَقُولُوا الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ عَذَّبُوا عَدَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ فَصَبَرُوا وَبَعْضُهُمْ مَا صَبَرُوا طَاوَعُوهُمْ لَكِنْ نَحْنُ اعْتِقَادُنَا أَنَّ الْقُرْءَانَ الَّذِى يُقْرَأُ بِالصَّوْتِ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ اللَّهُ خَلَقَهُ أَمَّا ذَاكَ الْقُرْءَانُ الَّذِى هُوَ كَلامٌ أَزَلِىٌّ لَيْسَ حَرْفًا لَيْسَ صَوْتًا فَنَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَدِيمٌ أَزَلِىٌّ لَيْسَ مَخْلُوقًا.

الإِيمَانُ بِالْقَدَرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الإِيمَانَ بِالْقَدَرِ مِنْ أَعْظَمِ أُمُورِ الدِّينِ لِأَنَّ مَنْ أَخْطَأَهُ فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ، الَّذِى لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ حَرَامٌ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ.

كُلُّ شَىْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَحْصُلُ شَىْءٌ خَيْرٌ وَلا شَرٌّ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ. الْكُفْرُ وَالإِيمَانُ وَالطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ كُلٌّ اللَّهُ يَخْلُقُهَا فِى خَلْقِهِ وَمَعَ ذَلِكَ الْكُفْرُ وَالْمَعْصِيَةُ اللَّهُ لا يُحِبُّهَا مَعَ ذَلِكَ هُوَ يَخْلُقُهَا فِى بَعْضِ الْبَشَرِ، اللَّهُ تَعَالَى هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَىْءٍ يَخْلُقُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ لَكِنْ يُحِبُّ الإِيمَانَ وَالطَّاعَةَ وَيَكْرَهُ الْكُفْرَ وَالْمَعْصِيَةَ وَيُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ وَيَكْرَهُ الْكَافِرِينَ. إِنْ قَالَ قَائِلٌ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ هَذَا كَفَرَ خَرَجَ مِنْ دِينِ الإِسْلامِ.

الْقُرْءَانُ يَقُولُ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [سُورَةَ ءَالِ عِمْرَان] إِذَا قَالَ شَخْصٌ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَكِنْ مَا صَدَّقَ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا هَذَا كَافِرٌ، لا يَكُونُ الشَّخْصُ مُؤْمِنًا إِلَّا بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. اللَّهُ يُشَفِّعُ الْقُرْءَانَ فِينَا يَصِحُّ مَعْنَاهُ اللَّهُ يَجْعَلُ الْقُرْءَانَ شَفِيعًا لَنَا فِى الآخِرَةِ هَذَا صَحِيحٌ. الْقُرْءَانُ

حُجَّةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ وَخَصْمٌ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ، إِذَا شَخْصٌ حَفِظَ الْقُرْءَانَ لَكِنْ لا يَتَّبِعُهُ لا يُحَرِّمُ مَا حَرَّمَهُ الْقُرْءَانُ وَلا يَفْعَلُ مَا أَوْجَبَ الْقُرْءَانُ هَذَا الْقُرْءَانُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ خَصْمٌ لَهُ فِي الآخِرَةِ فَمَنِ اتَّبَعَ الْقُرْءَانَ يَكُونُ حُجَّةً لَهُ فِي الآخِرَةِ شَاهِدًا لَهُ.

اللَّهُ خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَرْشَ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ وَلَمْ يَتَّخِذْهُ مَكَانًا لِذَاتِهِ» هَذَا الْعَرْشُ أَكْبَرُ خَلْقِ اللَّهِ خَلَقَهُ اللَّهُ لإِظْهَارِ قُدْرَتِهِ لِأَنَّهُ يُوجَدُ مَلائِكَةٌ لا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ يُحِيطُونَ بِالْعَرْشِ يَدُورُونَ حَوْلَ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بِحَمْدِهِ هَؤُلاءِ عِنْدَمَا يَرَوْنَ هَذَا الْجِرْمَ الْكَبِيرَ الَّذِى لا يَعْلَمُ حَدَّهُ إِلَّا اللَّهُ يَزْدَادُونَ يَقِينًا بِكَمَالِ قُدْرَةِ اللَّهِ. الْمَلائِكَةُ خِلْقَتُهُمْ عَظِيمَةٌ بَعْضُهُمْ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسَافَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ بِاعْتِبَارِ الطَّيْرِ بِاعْتِبَارِ طَيَرَانِ الطَّيْرِ هَؤُلاءِ مَعَ عِظَمِ خِلْقَتِهِمْ عِنْدَمَا يَرَوْنَ هَذَا الْعَرْشَ الَّذِى لا يَعْلَمُ حَدَّهُ إِلَّا اللَّهُ يَزْدَادُونَ خَشْيَةً مِنَ اللَّهِ وَعِلْمًا بِكَمَالِ قُدْرَتِهِ لِهَذَا خَلَقَهُ لَيْسَ لِيَجْلِسَ عَلَيْهِ. الْجُلُوسُ مِنْ صِفَةِ الْخَلْقِ الإِنْسَانُ يَجْلِسُ وَالْكَلْبُ يَجْلِسُ وَالْبَقَرُ يَجْلِسُ الْجُلُوسُ جُلُوسٌ إِنْ كَانَ قُرْفُصَاءَ وَإِنْ كَانَ تَرَبُّعًا وَإِنْ كَانَ إِقْعَاءً

كَالْكَلْبِ وَإِنْ كَانَ افْتِرَاشًا. الْجُلُوسُ جُلُوسٌ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ فَالَّذِى يُثْبِتُ هَذَا لِلَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ كَشَىْءٍ مِنْ خَلْقِهِ هَكَذَا تَكُونُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، لَيْسَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِأَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهُ جِسْمٌ فَوْقَ الْعَرْشِ بِقَدْرِ الْعَرْشِ. مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِمَعْنًى مِنْ مَعَانِى الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ.

اللَّهُ عَالِمٌ بِكُلِّ شَىْءٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ لِيَبْتَلِيَهُمْ أَىْ لِيُظْهِرَ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ، هُوَ عَالِمٌ فِى الأَزَلِ أَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَصِيرُونَ مُؤْمِنِينَ مُطِيعِينَ وَأَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَكُونُونَ عَاصِينَ لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَظْهَرُوا فِى عَالَمِ الْوُجُودِ أَمَّا هُوَ عَالِمٌ فِى الأَزَلِ عِلْمُهُ لا ابْتِدَاءَ لَهُ لَيْسَ فِى هَذَا شَىْءٌ جَدِيدٌ عَلَى عِلْمِهِ بَلْ كُلُّ مَا حَصَلَ وَمَا سَيَحْصُلُ إِلَى مَا لا نِهَايَةَ لَهُ فَقَدْ سَبَقَ عِلْمُ اللَّهِ بِهِ لَيْسَ عَلَى اللَّهِ جَدِيدٌ لَكِنْ يُظْهِرُ لِخَلْقِهِ مَنْ هُمْ مُطِيعُونَ وَمَنْ هُمْ غَيْرُ مُطِيعِينَ ثُمَّ يَكُونُ الأَمْرُ كَمَا عَلِمَ فِى الأَزَلِ لا يَتَغَيَّرُ فَمَنْ عَلِمَ اللَّهُ فِى الأَزَلِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُطِيعٌ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِى الدُّنْيَا يَصِيرُ كَذَلِكَ مُؤْمِنًا مُطِيعًا وَمَنْ عَلِمَ اللَّهُ فِى الأَزَلِ أَنَّهُ يَكُونُ عَاصِيًا يُوجَدُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ.

التَّقْوى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ ءَادمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لا مَحَالَةَ فَالْعَيْنُ تَزْنِى وَزِنَاهَا النَّظَرُ وَالْيَدُ تَزْنِى وَزِنَاهَا الْبَطْشُ وَالرِّجْلُ تَزْنِى وَزِنَاهَا الْخُطَى وَاللِّسَانُ يَزْنِى وَزِنَاهُ الْمَنْطِقُ وَالْفَمُ يَزْنِى وَزِنَاهُ الْقُبَلُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِى وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ. النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ أَىْ بِتَلَذُّذٍ لِلأَجْنَبِيَّةِ حَرَامٌ وَتَكْلِيمُهَا لِيَتَلَذَّذَ بِهَذَا الْكَلامِ حَرَامٌ وَلَمْسُهَا بِدُونِ حَائِلٍ أَيْضًا حَرَامٌ. أَغْلَبُ الْبَشَرِ لا يَسْلَمُونَ مِنْ هَذَا، وَأَكْثَرُ هَذَا كُلِّهِ النَّظَرُ زِنَا الْعَيْنِ. بَعْضُ النَّاسِ يُكَلِّمُونَ خَطِيبَتَهُمْ قَبْلَ الْعَقْدِ بِشَهْوَةٍ بِتَكْلِيمِهَا يَتَلَذَّذُونَ هَذَا أَيْضًا حَرَامٌ. لَكِنْ كُلُّ هَذَا مِنَ الصَّغَائِرِ. إِذَا تَوَضَّأَ الشَّخْصُ وُضُوءًا شَرْعِيًّا مَعْنَاهُ الْفَرْضُ مَعَ السُّنَّةِ تَذْهَبُ مَعَاصِى الْعَيْنِ مَعَ الْمَاءِ تَنْزِلُ. عِنْدَمَا يَغْسَلُ وَجْهَهُ مَعَ هَذَا الْمَاءِ تَنْزِلُ مَعَاصِى الْعَيْنِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ إِذَا أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ رَبِّهِ فَلا يُبَالِ بِالنَّاسِ، قَالَ السَّلَفُ الصَّالِحُ مَنْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ رَبِّهِ فَلا يُبَالِ بِالنَّاسِ مَعْنَاهُ إِذَا كُنْتَ فِى حَالَةِ الرِّضَى عِنْدَ اللَّهِ تُطِيعُهُ فِيمَا أَمَرَ وَتَنْتَهِى عَمَّا نَهَى وَتَقُومُ بِالْوَاجِبِ فِى حَقِّ نَفْسِكَ وَفِى حَقِّ غَيْرِكَ مِنَ

الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَأَنْتَ بِخَيْرٍ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ رَضِيَ النَّاسُ عَنْكَ وَإِنْ لَمْ يَرْضَوْا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَظُّ الأَغْنِيَاءِ مِنَ التَّقْوَى قَلِيلٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَلامَةِ الْمُفْلِحِ أَنْ يَكُونَ اهْتِمَامُهُ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَاعْتِنَاؤُهُ بِذَلِكَ فَوْقَ اعْتِنَائِهِ بِالنَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْبُ الْحَقِيقِيُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْبُ النَّافِعُ الَّذِى تَعْلُو بِهِ الدَّرَجَاتُ هُوَ تَقْوَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَرْكُ مَعْصِيَةٍ وَاحِدَةٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَمَلِ أَلْفِ حَسَنَةٍ الَّذِى يَكُفُّ نَفْسَهُ عَنْ مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِى اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ اللَّهِ أَعْلَى دَرَجَةً مِنَ الَّذِى يُوَاقِعُ الْمَعَاصِيَ وَيُكْثِرُ مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامِلُوا اللَّهَ بِحُسْنِ النِّيَّاتِ وَاتَّقُوهُ فِى الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْعَدُ الْخَلْقِ فِى هَذِهِ الْحَيَاةِ هُوَ مَنْ وُفِّقَ لِامْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَوُفِّقَ لِاجْتِنَابِ مَحَارِمِهِ فَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا أَسْعَدُ الْخَلْقِ لِأَنَّهُ أَرْضَى خَالِقَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَالِمُ التَّقِيُّ لَهُ هَيْبَةٌ، لَوْ كَانَ وَحْدَهُ يَمْشِى بَيْنَ النَّاسِ لَهُ هَيْبَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ جَوارِحَهُ عَيْنَهُ وَلِسَانَهُ وَيَدَهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ. كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لا يَحْفَظُونَ أَلْسِنَتَهُمْ فِى هَذَا الزَّمَنِ إِذَا غَضِبُوا يَسُبُّونَ اللَّهَ يَسُبُّونَ الدِّينَ وَبَعْضُهُمْ فِى حَالِ الْمَزْحِ يَكْفُرُ وَلا يَشْعُرُ أَنَّهُ يَكفُرُ، كُلُّ كَلامٍ فِيهِ اسْتِخْفَافٌ بِالرَّسُولِ أَوْ بِاللَّهِ أَوْ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ فَهُوَ كُفْرٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ يَكْفُرُ لَوْ لَمْ يَقْصِدْ أَنْ يَتْرُكَ الإِسْلامَ وَيَنْتَقِلَ إِلَى غَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ أَيْدِينَا وَأَلْسِنَتَنَا وَقُلُوبَنَا مِنْ هَذِهِ الْمَعَاصِى. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ فِينَا الْيَدَ وَالْفَمَ وَالرِّجْلَ وَالْقَلْبَ لِنَسْتَعْمِلَ ذَلِكَ فِيمَا أَحَلَّ اللَّهُ بِالطَّاعَاتِ وَيَكُونُ لَنَا الثَّوَابُ إِنِ اسْتَعْمَلْنَا هَذِهِ الأَشْيَاءَ فِى طَاعَةِ اللَّهِ وَإِنِ اسْتَعْمَلْنَاهَا فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ صَارَتْ وَبَالًا عَلَيْنَا. هَذِهِ الْجَوَارِحُ خَلَقَهَا اللَّهُ فِينَا أَمَانَةً أَىْ لِنُسْأَلَ عَنْهَا فِى الآخِرَةِ إِنِ اسْتَعْمَلْنَاهَا بِالْخَيْرِ وَإِنِ اسْتَعْمَلْنَاهَا فِى الْمَعْصِيَةِ. الرَّسُولُ أَخْبَرَ فِى حَدِيثِهِ الَّذِى هُوَ ثَبَتَ عَنْهُ أَنَّ الأَنَامِلَ تُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتُسْتَنْطَقُ أَىْ فَتَنْطِقُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ كَمَا يَنْطِقُ اللِّسَانُ ذَلِكَ الْيَوْمَ هَذِهِ الأَنَامِلُ تَنْطِقُ بِمَا فَعَلَ الشَّخْصُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ الَّذِى يَسْتَعْمِلُهَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَشْهَدُ لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [سُورَةَ الْبَقَرَة]. خَيْرُ مَا يَتَزَوَّدُهُ الإِنْسَانُ فِى هَذِهِ الْحَيَاةِ تَقْوَى اللَّهِ.

مَعْنَى التَّقْوَى أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ وَتَجَنُّبُ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي حَرَّمَهَا اللَّهُ. ثُمَّ التَّقْوَى لا تَكُونُ إِلَّا بِالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ لا يَكُونُ تَقِيًّا مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الطَّاعَاتِ مِنْ صَلاةٍ وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَزَكَوَاتٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

بَعْضُ هَؤُلاءِ الْفِرَقِ الَّتِي شَذَّتْ بَعْضُهُمْ وَصَلُوا إِلَى الْكُفْرِ خَرَجُوا مِنَ الإِسْلامِ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ لَكِنَّهُمْ خَرَجُوا وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنَ الإِسْلامِ لَكِنَّ عَقِيدَتَهُمْ هَذِهِ مَعْصِيَةٌ لِأَنَّهَا خَالَفَتْ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَالصَّحَابَةُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنْ جَعَلَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَتُنَا الْعَقِيدَةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ ثُمَّ تَنَاقَلَهَا الْمُسْلِمُونَ خَلَفُهُمْ عَنْ سَلَفِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

أَهْلُ بَيْتِ الرَّسُولِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَغَيْرُهُمَا عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْعِبْرَةُ بِالتَّقْوَى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التُّرْكِيُّ التَّقِيُّ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ مِنَ الْقُرَشِيِّ الْفَاسِقِ أَوْلَى مِنَ الْهَاشِمِيِّ الْفَاسِقِ مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ هَاشِمِيٌّ مَعَ

ذَلِكَ هَذَا الْهَاشِمِىُّ الَّذِى لَيْسَ تَقِيًّا التُّرْكِىُّ أَوِ الْفَارِسِىُّ الَّذِى هُوَ تَقِىٌّ أَقْرَبُ إِلَى الرَّسُولِ وَأَحَبُّ إِلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الثِّيَابُ لا تُقَدِّسُ صَاحِبَهَا وَصُورَةُ الصَّلاةِ وَصُورَةُ الصِّيَامِ لا تُقَدِّسُ، الَّذِى يُقَدِّسُ الإِنْسَانَ عَمَلُهُ الَّذِى يُوَافِقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ يَرْفَعُهُ دَرَجَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ. يُقَدِّسُ يَعْنِى يَرْفَعُهُ دَرَجَاتٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَنْبَغِى أَنْ يُغْتَرَ بِالأَسَامِى وَالْعَمَائِمِ الْعَمَائِمُ يَلْبَسُهَا الدَّجَّالُ وَالْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ.

الْعِبْرَةُ بِمُوَافَقَةِ الْقُرْءَانِ وَالْحَدِيثِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْغُرُورِ كَثِيرٌ يَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْفَهْمِ بِالدِّينِ وَهُمْ وَاقِعُونَ فِى حَضِيضِ الْكُفْرِ. الْعِبْرَةُ فِى مُوَافَقَةِ الْقُرْءَانِ وَالْحَدِيثِ، الَّذِى وَافَقَ الْقُرْءَانَ وَالْحَدِيثَ هَذَا الَّذِى يُرْجَى لَهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ. الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ الَّتِى هِىَ ضَرُورِيَّةٌ الَّتِى يُعْرَفُ بِهَا الْكَلامُ الْكُفْرِىُّ وَالْفِعْلُ الْكُفْرِىُّ وَالِاعْتِقَادُ الْكُفْرِىُّ وَيَعْمَلُ خَلَوَاتٍ لا يَنْتَفِعُ.

شُكْرُ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتُ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ وَالنَّجَاةِ فِى الآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ. فَإِيَّاكُمْ وَالتَّوَانِىَ وَالتَّكَاسُلَ عَنْ نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

لَيْسَ أَىُّ مُسْلِمٍ دَرَسَ الْعِلْمَ يُتَلَقَّى مِنْهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ لا يُوثَقُ بِهِ لِتَلَقِّى عِلْمِ الدِّينِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثِقَةً أَىْ دَيِّنًا عَدْلًا يُؤَدِّى الْوَاجِبَاتِ وَيَجْتَنِبُ الْمُحَرَّمَاتِ. لَيْسَ أَىُّ مُسْلِمٍ دَرَسَ الْعِلْمَ يُتَلَقَّى مِنْهُ، الْمُسْلِمُ لا يُتَلَقَّى مِنْهُ عِلْمُ الدِّينِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ثِقَةً.

سَبِيلُ التَّقْوَى هُوَ الْعِلْمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [سُورَةَ البَقَرَة]، وَسَبِيلُ التَّقْوَى هُوَ الْعِلْمُ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِى الدِّينِ أَىْ رَزَقَهُ الْعِلْمَ بِأُمُورِ دِينِهِ رَزَقَهُ الْمَعْرِفَةَ بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ وَيَفْعَلَهُ وَرَزَقَهُ مَعْرِفَةَ مَا أَمَرَ بِاجْتِنَابِهِ وَحَرَّمَهُ. فَلا فَلاحَ إِلَّا بِعِلْمِ أُمُورِ الدِّينِ. الْعَقِيدَةُ الَّتِى هِىَ أَفْرَضُ

الْفَرَائِضِ ثُمَّ الأَحْكَامُ الْعَمَلِيَّةُ لِأَنَّ عِلْمَ التَّوْحِيدِ هُوَ أَفْضَلُ الْعُلُومِ قَالَ الْبُخَارِىُّ بَابٌ الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الآيَةِ ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سُورَةَ مُحَمَّد] اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهُ بِالثَّبَاتِ عَلَى الْعِلْمِ بِهِ أَىْ مَعْرِفَةِ وُجُودِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَمَا يَلِيقُ بِهِ وَمَا لا يَلِيقُ بِهِ، هُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ كَانَ مُؤْمِنًا مِنْ أَوَّلِ نَشْأَتِهِ إِنَّمَا الْمَقْصُودُ الثَّبَاتُ عَلَى ذَلِكَ كَمَا أَنَّهُ يَقُولُ هُوَ الرَّسُولُ وَكُلُّ مُصَلٍّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سُورَةَ الْفَاتِحَة] الْمُرَادُ الثَّبَاتُ الثَّبَاتُ عَلَى الْهُدَى وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سُورَةَ مُحَمَّد] الْمُرَادُ بِهِ الثُّبُوتُ الثَّبَاتُ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ.

خَيْرُ الْوَصِيَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ الْوَصِيَّةِ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِى السِّرِّ وَالْعَلَنِ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ أَمْرِنَا وَمَا بَطَنَ فَلِى وَلَكُمُ الْوَصِيَّةُ بِأَنْ نَتَّقِى اللَّهَ فِى أَنْفُسِنَا وَأَهَالِينَا وَأَزْوَاجِنَا وَأَوْلادِنَا وَجِيرَانِنَا وَأَصْحَابِنَا وَأَحْبَابِنَا وَأَمْوَالِنَا وَأَقْوَالِنَا وَأَفْعَالِنَا وَأَحْوَالِنَا قَبْلَ أَنْ لا يَكُونَ دِرْهَمٌ وَلا دِينَارٌ.

التَّقْوى هِىَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الإِنْسَانِ وَبَيْنَ مَعَاصِى اللَّهِ تَعَالَى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَتَنَاصَحُوا أَىْ أَنْ لا يَغُشَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَالْغِشُّ مُحَرَّمٌ سَوَاءٌ كَانَ فِى أُمُورِ الْمُعَامَلاتِ أَىِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَنَحْوِهَا وَفِى أُمُورِ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّسِمُون بِزِىِّ الْعِلْمِ وَالْمَشْيَخَةِ يَغُشُّونَ النَّاسَ يُحَلِّلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَيُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ تَقْوَى تَمْنَعُهُمْ عَنِ الْغِشِّ تَمْنَعُمْ عَنْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ. التَّقْوَى هِىَ الَّتِى تَحْجُزُ الإِنْسَانَ عَنِ الْكَذِبِ وَالْغِشِّ وَمَعْصِيَةِ اللَّهِ بِسَائِرِ أَنْوَاعِهَا، التَّقْوَى هِىَ الْحَاجِزُ بَيْنَ الإِنْسَانِ وَبَيْنَ مَعَاصِى اللَّهِ تَعَالَى فَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْعِلْمَ أَنَّ الَّذِى يَسْتَخِفُّ بِاللَّهِ تَعَالَى فِى حَالِ الْغَضَبِ لا يُكَفَّرُ هَؤُلاءِ غَشُّوا النَّاسَ.

الإِنْسَانُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَظِّمَ اللَّهَ تَعَالَى فِى كُلِّ أَحْوَالِهِ فِى حَالِ غَضَبِهِ وَفِى حَالِ رِضَاهُ وَفِى حَالِ الْمَزْحِ فِى جَمِيعِ الأَحْوَالِ. وَمِنْ جُمْلَةِ غِشِّهِمْ قَوْلُهُمْ بِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا سَبَّ اللَّهَ فِى حَالِ الْغَضَبِ لا يُكَفَّرُ. وَحَتَّى إِنَّهُ بَلَغَنِى عَنْ رَجُلٍ هُوَ قَاضٍ أَنَّهُ قَالَ لإِنْسَانٍ فِى شَأْنِ طِفْلٍ قَالَ يَا ابْنَ اللَّهِ، قَالَ لَهُ وَاحِدٌ هَذَا كُفْرٌ فَقَالَ ذَلِكَ الْقَاضِى لا لَيْسَ كُفْرًا هُوَ لا يَنْوِى هَذَا الْكَلامَ إِنَّمَا قَالَهُ فَقَطْ. هَؤُلاءِ عِنْدَهُمْ قَاعِدَةٌ حَرَّفُوا بِهَا دِينَ اللَّهِ وَهِىَ أَنَّ

الَّذِى يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلا يَنْوِى مَعْنَاهَا لا يَكْفُرُ وَهَذَا الْقَوْلُ تَحْرِيفٌ لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى. الَّذِى يَسُبُّ اللَّهَ أَوْ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ أَوْ يَسُبُّ الرَّسُولَ أَوْ يَسُبُّ شَرِيعَةَ اللَّهِ أَىْ دِينَهُ الَّذِى أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ لَوْ كَانَ فِى حَالِ غَضَبٍ وَلا يَنْفَعُهُ دَعْوَى مَحَبَّةِ الدِّينِ مَعَ التَّلَفُّظِ بِالْكُفْرِ. اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَفْرُضْ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَحْفَظُوا نِيَّاتِهِمْ فَقَطْ بَلْ فَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ نِيَّاتِنَا أَىْ لا نَعْتَقِدَ كُفْرِيَّةً وَأَلْسِنَتَنَا أَىْ لا نَتَلَفَّظُ بِالْكُفْرِيَّةِ، كَذَلِكَ فَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْفَظَ جَوَارِحَنَا أَىْ لا نَفْعَلَ فِعْلًا هُوَ اسْتِخْفَافٌ بِالدِّينِ كَالَّذِى يَدُوسُ بِقَدَمِهِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عَمْدًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْوَرَقَةَ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ.

عَنْ رَابِعَةَ الْعَدَوِيَّةَ

تَعْصِى الإِلَهَ وَأَنْتَ تَزْعُمُ حُبَّهُ ... هَذَا لَعَمْرِى فِى الْفِعَالِ شَنِيعُ

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَطْلُوبٌ مِنَ الإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ أَىْ بِمَا يَجْرِى فِى زَمَانِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَطْلُوبٌ أَنْ يَعْرِفَ حَتَّى يَتَجَنَّبَ الشَّرَّ الَّذِى يَجْرِى فِى زَمَانِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ يَتَعَاوَنُونَ فِى الدُّنْيَا عَلَى الْمَعْصِيَةِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَهْمَا كَانَتْ صَدَاقَتُهُمْ فِى الدُّنْيَا قَوِيَّةً يَكُونُونَ أَعْدَاءً هَذَا عَدُوٌّ لِهَذَا وَهَذَا عَدُوٌّ لِهَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِى الإِسْلامِ وَالإِيمَانِ هُوَ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ يَخْشَى رَبَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ وَإِنْ كَانَ لا يَرَاهُ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الإِحْسَانُ أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ كُنَّا نَرَى اللَّهَ فِى الدُّنْيَا لَخَشِينَاهُ خَشْيَةً كَامِلَةً وَلَمَا عَصَيْنَاهُ وَلَكِنَّنَا لا نَرَاهُ لِذَلِكَ نَتَجَرَّأُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَبْدُ عَلَى قَدْرِ مَا تَعْلُو دَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ يَكُونُ خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ يَكُونُ تَعْظِيمُهُ لِلَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَاجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يُرَاقِبَ اللَّهَ تَعَالَى وَيَسْتَحْضِرَ الْخَوْفَ مِنْهُ فِى كُلِّ حَالٍ.

حَدِيثٌ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ ءَادَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ ءَادَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لا مَحَالَةَ فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ

وَزِنَا الْيَدِ الْبَطْشُ وَزِنَا الرِّجْلِ الْخُطَا وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِى وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ مِنَ مَعَاصِى الْعَيْنِ النَّظَرُ إِلَى الأَجْنَبِيَّاتِ بِشَهْوَةٍ أَىْ بِتَلَذُّذٍ وَكَذَلِكَ اللَّمْسُ بِلا حَائِلٍ لَوْ كَانَ بِلا تَلَذُّذٍ حَرَامٌ. أَمَّا بِحَائِلٍ فَلا يَحْرُمُ إِلَّا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ بِنِيَّتِهِ أَنْ يَتَلَذَّذَ. وَكَذَلِكَ اللَّمْسُ بِلا حَائِلٍ أَوْ بِحَائِلٍ مَعَ نِيَّةِ التَّلَذُّذِ إِذَا كَانَ لِلتَّلَذُّذِ فَهُوَ زِنَا الْيَدِ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلتَّلَذُّذِ فَهُوَ مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِى وَهِىَ مَعْصِيَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَى تَحْرِيمِهَا. وَزِنَا الرِّجْلِ الْخُطَا الْمَشْىُ إِذَا مَشَى بِنِيَّةِ أَنْ يَسْتَمْتِعَ بِامْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ هَذَا الْمَشْىُ زِنَا الرِّجْلِ. قَالَ «وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ» زِنَا اللِّسَانِ النُّطْقُ بِالتَّحَدُّثِ مَعَ أَجْنَبِيَّةٍ لِلتَّلَذُّذِ بِالْحَدِيثِ مَعَهَا هَذَا زِنَا اللِّسَانِ. أَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلامُ «وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِى» مَعْنَاهُ (أَنْ يَتَصَوَّرَ) الشَّخْصُ قَصْدَهُ بِأَنْ يَتَلَذَّذَ بِأَجْنَبِيَّةٍ هَذَا زِنَا النَّفْسِ، وَكُلُّ هَذَا صَغَائِرُ مِنَ الذُّنُوبِ الصَّغِيرَةِ أَيَّةُ حَسَنَةٍ تَمْحُوهَا قَوْلُ سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ قَوْلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْ قَوْلُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَوْ قَوْلُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ قَوْلُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَىُّ ذِكْرٍ أَوْ أَيَّةُ حَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ تَمْحُوهَا. قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلامُ «وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ» مَعْنَاهُ أَنَّ الزِّنَا الْحَقِيقِى زِنَا الْفَرْجِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَحْصُلْ زِنَا الْفَرْجِ فَتِلْكَ مُقَدِّمَاتٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِى ذُكِرَتْ فِى الْحَدِيثِ لَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً بَلْ

تَذْهَبُ بِالْوُضُوءِ الشَّرْعِيِّ لَيْسَ أَىُّ وُضُوءٍ يَمْحُوهَا بَلِ الْوُضُوءُ الشَّرْعِىُّ. الْوُضُوءُ الشَّرْعِىُّ هُوَ الَّذِى تَكُونُ مَعَهُ النِّيَّةُ لِوَجْهِ اللَّهِ يَقُولُ فِى قَلْبِهِ أَتَوَضَّأُ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ يَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ أَوْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَيَغْسِلُ يَدَيْهِ وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ كُلَّ الرَّأْسِ وَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ مَعَ الدَّلْكِ فِى الْجَمِيعِ وَيُسَمِّى فِى الِابْتِدَاءِ بِاسْمِ اللَّهِ. هَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ» وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِى أَثْنَاءِ وُضُوئِهِ إِلَّا بِخَيْرٍ لا يَتَكَلَّمُ بِاللَّغْوِ، هَذَا الْوُضُوءُ هُوَ الَّذِى يُخْرِجُ الْخَطَايَا خَطَايَا الْيَدِ وَالْوَجْهِ وَالرَّأْسِ وَالرِّجْلِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ.

الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مُكَافَحَةُ الضَّلالِ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ الْقَدْرُ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ. تَعْلِيمُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْيَوْمَ جِهَادٌ يُكَافَحُ بِهِ كُفْرُ الْمُجَسِّمَةِ الْمُشَبِّهَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الضَّالِّينَ. جِهَادُ هَؤُلاءِ بِالْبَيَانِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ فَمَنْ تَكَاسَلَ عَنْ هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ اسْتَحَقَّ عَذَابَ اللَّهِ. أَمَّا الْجِهَادُ بِالسِّلاحِ سَقَطَ عَنَّا لِأَنَّا لا نَسْتَطِيعُ الْيَوْمَ. وَلا يَكْفِى تَعْلِيمُ الأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ بِدُونِ تَعْلِيمِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى يُعْرَفُ بِهَا الْكُفْرُ مِنَ الإِيمَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَمِنْ أَوْكَدِ الْوَاجِبَاتِ أَنْ نُنَاضِلَ عَنْ دِينِ اللَّهِ بِالرَّدِّ عَلَى هَؤُلاءِ الضَّالِّينَ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ ثُمَّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ قُوَّةٌ بِإِقَامَةِ الأَدِلَّةِ الْقُرْءَانِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَقَامَ بِهَذَا الْوَاجِبِ فَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ. وَأَمَّا مَنْ قَصُرَ بَاعُهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ إِقَامَةُ الأَدِلَّةِ فَفَضْلُهُ أَقَلُّ مِنْ هَؤُلاءِ. وَتَانِكَ الطَّبَقَتَانِ يَشْمَلُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». الدَّعْوَةُ تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِعْمَالِ أَسَالِيبَ تُقَرِّبُ النَّاسَ إِلَى الاِقْتِنَاعِ وَالتَّسْلِيمِ، عَلَيْكُمْ بِالْعَمَلِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَهَذَا جِهَادٌ وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ كُلُّ وَاحِدٍ يَقُومُ بِهَذَا الْعَمَلِ يَكُونُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ كَشَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَنْبَغِى لِلإِنْسَانِ أَنْ يَسْكُتَ عَنِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَخَافَةَ النَّاسِ فَالرِّزْقُ مَكْتُوبٌ وَالأَجَلُ مَكْتُوبٌ إِنَّمَا يُسْكَتُ فِى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِىَ أَنَّهُ إِذَا تَكَلَّمَ يَزِيدُ ذَلِكَ الْمُنْكَرُ أَمَّا فِى غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ فَلا يَسْكُتُ، شَرْطُ وُجُوبِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ يَرْجُو الْقَبُولَ أَمَّا إِنْ كَانَ لا يَرْجُو الْقَبُولَ فَسَكَتَ مَا عَلَيْهِ إِثْمٌ. مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كُلِّمُوا فِى النَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَذِّرَ مِمَّنْ يَدْعُو إِلَى الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ عَلَيْنَا أَنْ نُحَذِّرَ فَمَنْ لَمْ يُحَذِّرْ فَهُوَ عَاصٍ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ. الَّذِى لا يُغَيِّرُ الْمُنْكَرَ مَعَ الْقُدْرَةِ يَسْتَحِقُّ الْعَذابَ لِذَلِكَ عَلَيْنا أَنْ نُحَذِّرَ النَّاسَ مِنْ دُعَاةِ الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنِّسْبَةِ لِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ الِاعْتِقَادِىِّ وَالْعَمَلِىِّ فِى هَذَا الزَّمَنِ أَصْعَبُ مِنْ زَمَنِ الصَّحَابَةِ لِأَنَّهُ فِى ذَلِكَ الزَّمَنِ كَانَ الأَخُ يُسَاعِدُ أَخَاهُ أَمَّا الْيَوْمَ الأَخُ يُحَارِبُ أَخَاهُ مِنْ أَجْلِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَالْعَائِلَةُ قَدْ تُحَارِبُكَ لِأَجْلِ إِنْكَارِ مُنْكَرٍ لِذَلِكَ نَحْنُ الْيَوْمَ الَّذِى يَقُومُ بِهَذَا الأَمْرِ كَمَا عَلَيْهِ جَمَاعَتُنَا أَجْرُهُ كَأَجْرِ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالنِّسْبَةِ لِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ. الَّذِينَ يَقْعُدُونَ فِى الْخَلَوَاتِ أَجْرُهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا كَنُقْطَةٍ بِجَنْبِ بَحْرٍ، بَعْضُ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَيْنَا مِنْ قِلَّةِ فَهْمِهِمْ لِلأَمْرِ يَطْلُبُ أَنْ يُفْتَحَ مَجْلِسُ ذِكْرٍ وَيُشْغَلُ النَّاسُ سَاعَاتٍ لِذَلِكَ هَذَا قِلَّةُ فَهْمٍ، خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَذْهَبَ أَحَدُنَا إِلَى شَخْصٍ وَيُزِيلَ مُنْكَرًا مِنْ قَبِيلِ الْكُفْرِ أَوْ مِنْ قَبِيلِ الْكَبَائِرِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ عَقْدِ مَجْلِسٍ يَذْكُرُ فِيهِ عَشَرَاتِ الأُلُوفِ مِنَ الذِّكْرِ مِنَ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِىِّ هَذَا أَفْضَلُ. إِنْكَارُ هَذَا الْمُنْكَرِ الْعَظِيمِ أَمْرٌ هَيِّنٌ؟ إِنْكَارُ كُفْرِيَّةِ حِزْبِ الإِخْوَانِ أَنَّ قَوْلَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لا يَنْفَعُ، هَذَا تَضْلِيلٌ

لِلصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَتَضْلِيلٌ لِلرَّسُولِ ﷺ الَّذِى كَانَ يَقُولُ فِى يَوْمِهِ «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِى لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» مِائَةَ مَرَّةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اسْلُكُوا طَرِيقَ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ عِنْدَ اللَّهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، إِذَا إِنْسَانٌ قَالَ كَلِمَةً خَبِيثَةً مُحَرَّمَةً مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ وَحَذَّرَ النَّاسَ مِنْهُ لَهُ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، مَنْ سَكَتَ مَعَ الْمَقْدِرَةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَخَافَ ضَرَرًا سَكَتَ فَهُوَ مَلْعُونٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ قَالَ «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ» وَقَالَ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» فَعَلَيْنَا أَنْ نَبْذُلَ جُهْدَنَا فِى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَعْظَمُ الْمُنْكَرَاتِ الْكُفْرُ وَنَحْنُ قَائِمُونَ بِالنَّهْىِ عَنِ الْكُفْرِ فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى النَّاسُ تَعَوَّدُوا فِيهِ الْمُدَاهَنَةَ.

وَقَالَ الَّذِى لا يُنَسِّقُ مَعَ إِخْوَانِهِ طُرُقَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ هَذَا غَشَّ نَفْسَهُ وَغَشَّ غَيْرَهُ فَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَافُرَ وَإِيثَارَ الْمَالِ عَلَى الآخِرَةِ فَأَخْلِصُوا

نِيَّاتِكُمْ وَءَاثِرُوا الآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا حَتَّى تُحَقِّقُوا هَذَا الأَمْرَ عَلَى الْوَجْهِ التَّامِّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ «عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ» مَطْلُوبٌ مِنَ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْرِفَ مَا يَصْدُرُ فِى الْوَقْتِ حَتَّى إِذَا عَلِمَ بِمُنْكَرٍ يُحَاوِلُ أَنْ يُزِيلَهُ، وَإِنْ عَرَفَ بِمَعْرُوفٍ يُبَادِرُ إِلَى إِشَاعَةِ (إِظْهَارِ) هَذَا الْمَعْرُوفِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ لا يُقَدِّمُ أَجَلًا وَلا يُؤَخِّرُ رِزْقًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ شَيْطَانٌ أَخْرَسُ، لَوْ كَانَ هُوَ فِى حَدِّ ذَاتِهِ عَالِمًا فَهُوَ شَيْطَانٌ أَخْرَسُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ «أَلا لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا رَءَاهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِى صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَلا يَنْبَغِى لِلإِنْسَانِ أَنْ يَسْكُتَ عَنِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَخَافَةَ النَّاسِ فَالرِّزْقُ مَكْتُوبٌ وَالأَجَلُ مَكْتُوبٌ إِنَّمَا يَسْكُتُ فِى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِىَ أَنَّهُ إِذَا تَكَلَّمَ يَزِيدُ ذَلِكَ الْمُنْكَرُ أَمَّا فِى غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ فَلا يَسْكُتُ، شَرْطُ وُجُوبِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ يَرْجُو الْقَبُولَ أَمَّا إِنْ كَانَ لا

يَرْجُو الْقَبُولَ فَسَكَتَ مَا عَلَيْهِ إِثْمٌ. مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كُلِّمُوا فِى النَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الَّذِى يَتَمَسَّكُ بِالدِّينِ فِى زَمَانٍ يَغْلِبُ فِيهِ عَلَى النَّاسِ حُبُّ الدُّنْيَا وَالِاسْتِبْدَادُ بِالرَّأْىِ وَإِعْجَابُ الشَّخْصِ بِرَأْيِهِ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ. مَنْ تَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ أَىِ الطَّرِيقَةِ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ، الرَّسُولُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ مُتَعَاضِدِينَ مُتَبَاذِلِينَ مُتَنَاصِحِينَ مُتَحَابِّينَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ مُتَعَاوِنِينَ عَلَى الْخَيْرِ لا يَلْقُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مَا نُقَاسِيهِ الْيَوْمَ. الآنَ أَكْثَرُ النَّاسِ صَارُوا عَلَى خِلافِ ذَلِكَ ءَاثَرُوا الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ، مِنْ أَجْلِ مَالٍ قَلِيلٍ يَكْفُرُونَ مِنْ شِدَّةِ تَعَلُّقِ قُلُوبِهِمْ بِالدُّنْيَا وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الآخِرَةِ ابْتَعَدُوا عَنْ سُنَّةِ الصَّحَابَةِ إِلَى حَدٍّ بَعِيدٍ لِذَلِكَ فِى هَذَا الزَّمَنِ الْمُتَمَسِّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهَا بِمِثْلِ الَّذِى أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ خَمْسِينَ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ قَالَ «بَلْ مِنْكُمْ». هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِثَوَابِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ

عَنِ الْمُنْكَرِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الحَقِّ أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلأَفْضَلِيَّةِ فَكِبَارُ الصَّحَابَةِ أَفْضَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ لا يَأْتِى مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ عِنْدَ اللَّهِ، نَحْنُ الآنَ نُعَانِى الْكَثِيرَ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ تَمِيمِ بنِ أَوْسٍ الدَّارِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا لِمَنْ قَالَ «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» مَعْنَاهُ الدِّينُ يَأْمُرُ بِالنَّصِيحَةِ أَىْ إِخْلاصِ الحَقِّ أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلَّهِ أَىْ بِالإِيمَانِ بِهِ وَبِصِفَاتِهِ أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلْقُرْءَانِ فَهُوَ تَعْظِيمُهُ وَاعْتِقَادُهُ أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلرَّسُولِ فَهُوَ بِاتِّبَاعِهِ، وَالنَّصِيحَةُ أَىْ إِخْلاصُ الحَقِّ لِعُمُومِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ بِإِرْشَادِ جَاهِلِهِمْ وَمُعَاوَنَةِ عَالِمِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ هَذِهِ هِىَ النَّصِيحَةُ، لَيْسَ مَعْنَى النَّصِيحَةِ هُنَا كَلامَ الشَّخْصِ لِشَخْصٍ بِمَا هُوَ حَقٌّ فَقَطْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ الَّذِى يَتَمَسَّكُ بِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ لِأَنَّهُمْ هُمْ فِى زَمَانِهِمْ كَانُوا يَتَعَاضَدُونَ لَكِنِ الْيَوْمَ الَّذِى يَقُولُ الْحَقَّ مُضْطَهَدٌ بَيْنَ أَهْلِهِ وَجِيرَانِهِ وَمَعَارِفِهِ، أَهْلُ الرَّجُلِ يُحَارِبُونَهُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ، كَثِيرٌ مِنْ جَمَاعَتِنَا يَلْقَوْنَ مِنْ أَهَالِيهِمْ مُعَارَضَاتٍ يُرِيدُ أَنْ يُنْقِذَهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ يُعْرِضُونَ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ لَهُ إِذَا سَمِعَ مِنْهُ، الأَبُ يَتَكَبَّرُ وَكَذَلِكَ الأَخُ كَأَنَّ بَيَانَ كُفْرِ سَابِّ اللَّهِ كَأَنَّهُ شَىْءٌ مُنْكَرٌ

عِنْدَهُمْ، فَهَذَا الزَّمَنُ هُوَ الَّذِى قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ «الْقَابِضُ فِيهِ عَلَى دِينِهِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ» لِكَثْرَةِ مَنْ يُعَارِضُ مَنْ يَقُولُ الْحقَّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَا بُشْرَى مَنْ عَمِلَ بِهَذَا الأَمْرِ تَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ ثُمَّ جَاهَدَ الضَّلالَ فِى هَذَا الْعَصْرِ، هَذَا الْعَصْرُ عَصْرٌ تَعَاضَدَتْ فِيهِ الْكُفْرِيَّاتُ الِاعْتِقَادِيَّةُ وَالْعَمَلِيَّةُ.

فَهَنِيئًا لِمَنْ بَذَلَ جُهْدَهُ فِى كِفَاحِ ذَلِكَ يَكُونُ شَهِيدًا لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»، سُنَّتِى مَعْنَاهُ الْعَقِيدَةُ وَالأَحْكَامُ لِأَنَّ مَعْنَى السُّنَّةِ فِى اللُّغَةِ الطَّرِيقُ إِنَّمَا الْفُقَهَاءُ فِى اصْطِلاحِهِمْ صَارُوا يَقُولُونَ لِلْعَمَلِ الَّذِى هُوَ لَيْسَ وَاجِبًا سُنَّة أَمَّا فِى الْحَدِيثِ السُّنَّةُ هِىَ طَرِيقَةُ الرَّسُولِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا يَضُرُّهُمْ فِى دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ فَرْضٌ فَمَنْ لَمْ يُحَذِّرْ فَعَلَيْهِ إِثْمٌ وَبَعْضُ ذَلِكَ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ إِثْمًا تَرْكُهُ، فَلَوْ رَأَى مُسْلِمٌ إِنْسَانًا يُرِيدُ أَنْ يَسْلُكَ طَرِيقًا يَعْلَمُ فِيهِ أَنَّهُ يُوجَدُ قُطَّاعُ طَرِيقٍ فَتَحْذِيرُهُ وَاجِبٌ عَلَى الَّذِى عَلِمَ أَنَّهُ يَسْلُكُ هَذَا الطَّرِيقَ فَإِنْ لَمْ يُحَذِّرْهُ فَذَلِكَ ذَنْبٌ كَبِيرٌ وَأَمَّا تَحْذِيرُهُ مِمَّا يَضُرُّهُ فِى دِينِهِ فَهُوَ أَشَدُّ أَهَمِّيَّةً وَمَنْ لَمْ يُحَذِّرْ مُسْلِمًا مِمَّا يَضُرُّهُ فِى دِينِهِ فَقَدِ ارْتَكَبَ ذَنْبًا مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، فَفِى هَذَا الْعَصْرِ حَدَثَتْ فَتَاوَى مَنْ أَخَذَ بِهَا يَهْلِكُ وَهَذَا الأَمْرُ

مِنْهُ شَىْءٌ مُتَقَادِمٌ وَمِنْهُ شَىْءٌ حَدَثَ مُنْذُ وَقْتٍ قَرِيبٍ وَكُلُّ ذَلِكَ يَجِبُ التَّحْذِيرُ مِنْهُ فَمَنْ لَمْ يُحَذِّرْ فَهُوَ ءَاثِمٌ إِثْمًا كَبِيرًا.

الْجُرْأَةُ فِى قَوْلِ الْحَقّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَكْمُلُ إِيمَانُ الْمُؤْمِنِ حَتَّى يَكُونَ جَرِيئًا فِى قَوْلِ الْحَقِّ، الْحَمْدُ لِلَّهِ جَمَاعَتُنَا فِيهِمْ جُرَءَاءُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَّمْنَاهُمُ الْجُرْأَةَ فَاسْتَأْسَدُوا فِى قَوْلِ الْحَقِّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّجَاعَةُ تُكْتَسَبُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَادِنُ الرِّجَالِ تُعْرَفُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا أُحِبُّ الأُسُودَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُحِبُّ اللَّهَ يَكُونُ جَرِيئًا لِقَوْلِ الْحَقّ لا يَخَافُ قَوْلَ الْحَقّ لِأَجْلِ النَّاسِ. هَذِهِ الْجُرْأَةُ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا كَانَ الإِنْسَانُ ضَعِيفًا فَلْيُفَكِّرْ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْبَغِى لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَغْضَبَ لِلَّهِ تَعَالَى وَيُنْكِرَ الْمُنْكَرَ الْكُفْرَ وَمَا دُونَ الْكُفْرِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ مُعْتَمِدًا مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ. الْقَوْلُ بِالْحَقِّ لا يُقَرِّبُ أَجَلًا وَلا يَقْطَعُ رِزْقًا، اللَّهُ تَعَالَى كَتَبَ الأَجَلَ لِكُلِ شَخْصٍ مَتَى يَمُوتُ وَبِأَىِّ سَبَبٍ يَمُوتُ، إِنْ كَانَ بِالْقَتْلِ وَإِنْ كَانَ عَلَى

الْفِرَاشِ أَوْ بِالْغَرَقِ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لا يَمُوتُ الإِنْسَانُ إِلَّا بِأَجَلِهِ وَلا يَأْتِى الإِنْسَانُ رِزْقٌ إِلَّا الَّذِى كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، اللَّهُ تَعَالَى يَرْزُقُنَا جُرْأَةً لِقَوْلِ الْحَقِّ ءَامِينَ.

فَضْلُ التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُحَذِّرُ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ ثَوَابُهُ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلُ الْمُجَاهِدِ الَّذِى يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ بِالسَّيْفِ مِثْلُهُ بَلْ يَكُونُ فِى بَعْضِ الْحَالاتِ أَعْظَمَ ثَوَابًا مِنْ ذَلِكَ الْمُجَاهِدِ. بَعْضُ السَّلَفِ الَّذِينَ كَانُوا فِى أَوَّلِ الْقَرْنِ الثَّانِى الْهِجْرِىِّ قَالَ «قَتْلُ هَذَا (يَعْنِى غَيْلانَ الدِّمَشْقِىَّ) أَفْضَلُ مِنْ قَتْلِ أَلْفِ كَافِرٍ رُومِىٍّ وَتُرْكِىٍّ». الأَتْرَاكُ كَانُوا كُفَّارًا فِى ذَلِكَ الزَّمَنِ مَا دَخَلَهُمُ الْفَتْحُ الإِسْلامِىُّ. وَحَقِيقَةً هُوَ الأَمْرُ هَكَذَا الْكَافِرُ الْمُعْلِنُ لا يَنْتَسِبُ إِلَى الإِسْلامِ إِذَا تَحَدَّثَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْلِمُونَ لا يَأْخُذُونَ كَلامَهُ فِى أَمْرِ الدِّينِ أَمَّا هَذَا يَقْرَأُ قُرْءَانًا وَيُورِدُ ءَايَاتٍ هَذَا تَأْثِيرُهُ سَرِيعٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِهَانَةُ الْمُبْتَدِعِ فِى الْعَقِيدَةِ جِهَادٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ نُؤَدِّى الْوَاجِبَ الَّذِى أَوْجَبَهُ اللَّهُ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ دُعَاةِ الضَّلالِ لِأَنَّ هَؤُلاءِ لا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ لِذَلِكَ أَحَبُّوهُمْ أَىْ مَشَايِخَهُمْ عَلَى الضَّلالِ فَإِذَا حُذِّرَ مِنْهُمْ يَقُولُونَ غَارُوا مِنَّا.

يَجِبُ التَّحْذِيرُ عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ التَّحْذِيرُ عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ الَّتِى تَحْصُلُ مِنَ الْعَوَامِّ. هَؤُلاءِ الْجُهَّالُ يَحْضُرُ كَثِيرٌ مِنْهُمُ الْجُمُعَةَ فَإِذَا لَمْ يَسْمَعُوا التَّحْذِيرَ مِنَ الْكُفْرِيَّاتِ قَدْ يَبْقَوْنَ عَلَيْهَا فَفِى التَّحْذِيرِ مِنْهَا عَلَى الْمَنَابِرِ إِنْقَاذٌ لَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ. بَعْضُ أَكَابِرِ الْحَنَفِيَّةِ ذَكَرَ ذَلِكَ فِى بَعْضِ تَآلِيفِهِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَذْكُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الأَثَرِ إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ وَسَكَتَ الْعَالِمُ لَعَنَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ انْشُرُوا الْحَقَّ وَكَافِحُوا الضَّلالَ وَالْمُنْكَرَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ لا يُقَدِّمُ أَجَلًا وَلا يُبْعِدُ رِزْقًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ خَيْرَ مَا يُتَوَاصَى بِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّنَاهِى عَنِ الْمُنْكَرِ فَاغْتَنِمُوا مِنْ حَيَاتِكُمُ الْحَسَنَاتِ وَالْمَبَرَّاتِ.

اللَّهُ أَمَرَنَا بِأَنْ نُنْكِرَ الْمُنْكَرَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَضَبُ لَيْسَ عُذْرًا. إِذَا وَاحِدٌ غَضْبَانُ سَبَّ لَهُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ هَلْ يَقُولُ هَذَا مَعْذُورٌ، أَكْثَرُ النَّاسِ كَيْفَ يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ظُلْمًا وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ ظُلْمًا أَلَيْسَ بِسَبَبِ الْغَضَبِ هَلْ يَكُونُ عُذْرًا، اللَّهُ أَمَرَنَا بِأَنْ نُنْكِرَ الْمُنْكَرَ، هَذِهِ صِفَةُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَالَّذِينَ كَانُوا قَبْلَنَا لَمَّا تَرَكُوا إِنْكَارَ الْمُنْكَرِ اللَّهُ انْتَقَمَ مِنْهُمْ فِى الدُّنْيَا. نَحْنُ مَأْمُورُونَ بِأَنْ نُنْكِرَ عَلَى مَنْ يَقُومُ بِالْكُفْرِ وَالْمَعَاصِى. قُولُوا لِهَؤُلاءِ الْعُلَمَاءُ مُنْذُ مِئَاتِ السِّنِينَ عُلَمَاءُ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ عَمِلُوا كُتُبًا مَنْ قَالَ كَذَا كَفَرَ مَنْ قَالَ كَذَا كَفَرَ لَيْسَ شَيْئًا جَدِيدًا لَكِنْ عَلَيْكُمْ جَدِيدٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ أَنْ تُبَيَّنَ الْعَقِيدَةُ عَلَى الْمَنَابِرِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لا يَأْتُونَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

قَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُحَرِّفُ شَرِيعَةَ اللَّهِ التَّحْذِيرُ مِنْهُ فَرْضٌ وَالَّذِى يَسْكُتُ عَنْهُ شَيْطَانٌ أَخْرَسُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ خُلِقَ لِيَعْبُدَ اللَّهَ مَا خُلِقَ لِلأَكْلِ وَالشُّرْبِ، عِبَادَةُ اللَّهِ كَيْفَ تَكُونُ بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ لا عُذْرَ لِلْجَاهِلِ.

تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ فَرْدٍ لِيَشْتَغِلْ بِالتَّوْحِيدِ، فِى مَجَالِسِكُمْ وَفِى أَسْفَارِكُم انْشُرُوا التَّوْحِيدَ. وَاحِدٌ مِنْ جَمَاعَتِنَا قَالَ كُنْتُ فِى الْحِجَازِ فَالسَّوَّاقُ سَوَّاقُ السَّيَّارَةِ الَّذِى يَأْخُذُنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ تَحَدَّثْتُ مَعَهُ وَأَنَا فِى السَّيَّارَةِ بَيَّنْتُ لَهُ الْعَقِيدَةَ فَقَالَ أَنَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ. تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ فِى الْبُيُوتِ وَغَيْرِ الْبُيُوتِ فِى رِحْلَةِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ.

كَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ قَوْلُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ جِسْمًا لَيْسَ لَهُ كَمِيَّةٌ أَىْ مِقْدَارٌ لا يَعْرِفُونَ بَلْ بَعْضُ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرٌ وَيَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ. هُنَا فِى لُبْنَانَ حَصَلَ وَفِى غَيْرِ لُبْنَانَ لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا عِلْمَ الدِّينِ وَانْكَبُّوا عَلَى عِلْمِ الدُّنْيَا. الأَبُ وَالأُمُّ لا يُعَلِّمَانِ الْوَلَدَ فِى الْبَيْتِ وَالْمَدَارِسُ لا تُعَلِّمُ إِلَّا مَدَارِسُ جَمَاعَتِنَا. فِى لُبْنَانَ لا تُوجَدُ مَدَارِسُ تُعَلِّمُ التَّوْحِيدَ كَمَا يَجِبُ إِلَّا مَدَارِسُ جَمَاعَتِنَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَفْضَلِ الْمَبَرَّاتِ.

الْخُطَبَاءُ تَرَكُوا أَصْلَ وَظِيفَتِهِمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْخُطَبَاءُ هَذِهِ الأَيَّامَ تَرَكُوا أَصْلَ وَظِيفَةِ الْخَطِيبِ. أَصْلُ وَظِيفَةِ الْخَطِيبِ أَنْ يُحَذِّرَ النَّاسَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِى وَأَنْ يُبَيِّنَ الْوَاجِبَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى هَذَا الْعَصْرِ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ إِنْقَاذُ النَّاسِ مِنَ الْكُفْرِ. بَعْضُ النَّاسِ مِنْ جَهْلِهِمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ. الْعِنَايَةُ بِالتَّوْحِيدِ فِى هَذَا الزَّمَنِ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ. الِاشْتِغَالُ بِتَعْلِيمِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَتَعَلُّمِهِ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَظِيفَةُ الْخُطَبَاءِ أَنْ يُرْشِدُوا النَّاسَ إِلَى مَا فِيهِ مَصْلَحَةُ دِينِهِمْ وَيُنَبِّهُوهُمْ إِلَى الأُمُورِ الَّتِى يُقَصِّرُونَ بِهَا، لَيْسَتْ وَظِيفَةُ الْخُطَبَاءِ أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِالتَّارِيخِ فَقَطْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْكَارُ الْمُنْكَرَاتِ مُهْمَلٌ فِى هَذَا الزَّمَنِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا لا يَخْفَى عَلَى الْمَشَايِخِ لَكِنْ يَسْكُتُونَ لَهُ، هَذَا مِنْ مَوْتِ الْقُلُوبِ قُلُوبُهُمْ مَاتَتْ وَلَوْ كَانَتْ قُلُوبُهُمْ حَيَّةً لَاجْتَمَعُوا وَسَعَوْا فِى إِزَالَةِ هَذَا الْمُنْكَرِ.

أَصْلُ الدِّينِ أَوْلَى أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَشَايِخُ بَدَلَ أَنْ يُبَيِّنُوا أَصْلَ الدِّينِ عَلَى الْمَنَابِرِ أَغْلَبُهُمْ سَاكِتُونَ هَذَا أَوْلَى أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ. يَذْكُرُونَ التَّوَارِيخَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ فَعَلَ كَذَا خَالِدُ بنُ الْوَلِيدِ فَعَلَ كَذَا كَأَنَّ هَذَا أَصْلُ الدِّينِ يَتْرُكُونَ أَصْلَ الدِّينِ وَيَتَكَلَّمُونَ بِهَذَا.

أَنْتَ كَالْغَازِى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَنْ يُدَرِّسُ فِى مَجَالِسِ الْعَزَاءِ وَيَلْقَى فِيهَا مَا يَلْقَى مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ وَغَيْرِهِمْ بَعْدَ أَنْ قَدِمَ إِلَيْهِ أَنْتَ كَالْغَازِى الَّذِى رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ أَنْتَ مِثْلُ الَّذِى يَأْتِى مِنَ الْغَزْوِ مِنَ الْجِهَادِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَزَاءُ مَصْيَدَةٌ لِلنَّاسِ النَّاسُ فِى الْعَزَاءِ قُلُوبُهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الآخِرَةِ فَإِذَا سَمِعُوا مَا يَنْفَعُهُمْ فِى الآخِرَةِ يَقْبَلُونَ.

الْوَاجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَاجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ حِفْظُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ثُمَّ بَيَانُ الْكُفْرِيَّاتِ وَإِثْبَاتُ حُكْمِهَا حَتَّى تُحْذَرَ. مُلَّا عَلِى الْقَارِى يَقُولُ فِى شَرْحِهِ عَلَى الْفِقْهِ الأَكْبَرِ لِأَبِى حَنِيفَةَ يَجِبُ مَعْرِفَةُ الْكُفْرِيَّاتِ.

وَيَقُولُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ مُرْتَضَى الزَّبِيدِىُّ فِى كِتَابِهِ وَقَدْ أَلَّفَ جَمْعٌ مِنَ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ رَسَائِلَ فِى بَيَانِ الْكَلِمَاتِ الْكُفْرِيَّةِ ثُمَّ يَقُولُ لا يَجُوزُ الِاقْتِدَاءُ بِالْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْخَطَّابِيَّةِ وَالْمُشَبِّهَةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِمَّنْ يُكَفَّرُونَ بِبِدْعَتِهِمْ مَعْنَاهُ كُلُّ أُولَئِكَ كُفَّارٌ.

عَلَيْكُمْ بِقَمْعِ الْمُنْكَرَاتِ الَّتِى تُؤَدِّى إِلَى الْكُفْرِ عَلَيْكُمْ بِبَذْلِ الْجُهْدِ فِى ذَلِكَ فَإِنَّ الْمُنْكَرَاتِ مَرَاتِبُ فَمَا كَانَ كُفْرًا كَانَ أَوْلَى عِنَايَةً بِالرَّدِّ ثُمَّ مَا يَتْبَعُ ذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ ثُمَّ الصَّغَائِرِ فَأَوْلَى الْمُنْكَرَاتِ عِنَايَةً بِالرَّدِّ الْكُفْرُ.

إِيَّاكُمْ وَالتَّكَاسُلَ وَالتَّوَانِىَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهَ اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ ابْذُلُوا جُهْدَكُمْ فِى هَذَا الأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِى يُتَوَجَّهُ إِلَيْهِ الآنَ بِاهْتِمَامٍ عَظِيمٍ. وَإِيَّاكُمْ وَالتَّكَاسُلَ وَالتَّوَانِىَ فَإِنَّ مَنْ تَوَانَى وَتَكَاسَلَ فِى هَذِهِ الْحَالِ عَنْ بَذْلِ الْجُهْدِ

فِى تَقْوِيَةِ كَلِمَةِ الْجَمْعِيَّةِ الَّتِى غَايَتُهَا إِصْلاحُ الْفَسَادِ وَتَقْوِيَةُ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ عَقِيدَةً وَأَحْكَامًا فَهُوَ خَاسِرٌ فَمَنْ تَوَانَى فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ خَاسِرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَهَالِكٌ هَلاكًا كَبِيرًا. هَذَا الْعَمَلُ مَنْ جَدَّ فِيهِ يُكْتَبُ لَهُ حَظٌّ كَبِيرٌ مِنْ إِحْيَاءِ السُّنَّةِ وَمَحْقِ الْفَسَادِ. الِاجْتِهَادَ الِاجْتِهَادَ، بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَفْضَلِ الْمَبَرَّاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ أَمْرَانِ عَظِيمَانِ فِى الدِّينِ لا يَنْبَغِى تَرْكُهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِى تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ أَمَرَ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ. الَّذِى تَعَلَّمَ ثُمَّ لا يُفَقِّهُ جِيرَانَهُ ثُمَّ لا يُعَلِّمُ جِيرَانَهُ يَكُونُ مُقَصِّرًا تَقْصِيرًا كَبِيرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِى تَهَابُ أَنْ تَقُولَ لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ» الْمَعْنَى أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ إِذَا وَصَلُوا إِلَى حَالَةٍ يَهَابُونَ أَنْ يَقُولُوا لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمُ فَيَتْرُكُونَ التَّحْذِيرَ مِنْهُ وَزَجْرَهُ فِى وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَخَلَّى عَنْهُمْ أَىْ يَقْطَعُ نُصْرَتَهُ عَنْهُمْ وَيَكِلُهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخْلِصُونَ مُخْلِصُونَ أَيْنَمَا كَانُوا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبَرُّعُ لِلْجَمْعِيَّةِ لِمُكَافَحَةِ الضَّلالِ أَفْضَلُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفُرُوضِ.

عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الإِسْلامِ، عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ وَلَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ مَا دَامَ عِلْمُ الدِّينِ مُنْتَشِرًا بَيْنَهُمْ إِنَّمَا يَهْلِكُ النَّاسُ إِذَا ذَهَبَ الْعِلْمُ مِنْ بَيْنِهِمْ أَوْ قَلَّ مَنْ يَعْلَمُ عِلْمَ الدِّينِ عِنْدَئِذٍ يَعْظُمُ الْهَلاكُ. فَأَهَمُّ عِلْمِ الدِّينِ التَّوْحِيدُ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ بِهِ يُعْرَفُ اللَّهُ، لَيْسَ الْعِبْرَةُ بِمُجَرَّدِ الْقَوْلِ بِاللِّسَانِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّمَا الْعِبْرَةُ بِفَهْمِ الْمَعْنَى، هَذَا أَسَاسُ الدِّينِ.

فَضْلُ التَّعَلُّمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ زَادَكُمُ اللَّهُ حِفْظًا فِى الدِّينِ، عِلْمُ الدِّينِ لَهُ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ لِمَنْ يَتَعَلَّمُهُ وَلِمَنْ يُعَلِّمُهُ، الرَّسُولُ ﷺ قَالَ لِأَبِى ذَرٍّ «يَا أَبَا ذَرٍّ لَأَنْ تَغْدُوَ فَتَتَعَلَّمَ ءَايَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّىَ مِائَةَ رَكْعَةٍ وَلَأَنْ تَغْدُوَ فَتَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّىَ أَلْفَ رَكْعَةٍ». انْظُرُوا إِلَى فَضْلِ الْعِلْمِ، الَّذِى يَذْهَبُ لِتَعَلُّمِ بَابِ الِاسْتِنْجَاءِ بَابِ

الْوُضُوءِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ الْغُسْلِ مِنَ النِّفَاسِ أَوْ مَعْرِفَةِ الأَذَانِ أَوْ مَعْرِفَةِ الْمَاءِ الطَّهُورِ الَّذِى يَرْفَعُ الْحَدَثَ وَيُزِيلُ النَّجَسَ، بَابِ التَّيَمُّمِ بَابِ شُرُوطِ الصَّلاةِ بَابِ مُفْسِدَاتِ الصَّلاةِ بَابِ صَلاةِ الْجِنَازَةِ بَابِ صَلاةِ الْكُسُوفِ بَابِ الِاعْتِكَافِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ عِلْمِ الدِّينِ أَىْ أَىِّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ مَنْ يَذْهَبُ لِيَتَعَلَّمَهَا يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ثَوَابٌ أَعْظَمُ مِنْ ثَوَابِ أَلْفِ رَكْعَةِ تَطَوُّعٍ أَىْ غَيْرِ الْفَرَائِضِ الْخَمْسِ مَعَ أَنَّهُ لا يُكَلِّفُهُ إِلَّا وَقْتًا قَصِيرًا قَدْ يَأْخُذُهُ فِى سَاعَةٍ مِنْ نَهَارٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى سُنَنِ أَبِى دَاوُدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ كَانَ إِذَا جَاءَهُ طَالِبَ عِلْمٍ يَقُولُ لَهُ مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ.

لُزُومُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ أُوصِيكُمْ بِلُزُومِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ عِلْمِ الدِّينِ. عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِى يُعَلِّمُ حُقُوقَ اللَّهِ وَحُقُوقَ الْخَلْقِ، عِلْمُ الدِّينِ يُعَلِّمُ هَذَا. فَإِذَا عَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَهُ يَكُونُ مِنَ النَّاجِينَ مِنَ الْعَذَابِ فِى الْقَبْرِ وَفِى الآخِرَةِ. الَّذِى يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ يَتَّبِعُهُ لَيْسَ عَلَيْهِ نَكَدٌ لا فِى الْقَبْرِ وَلا فِى الآخِرَةِ. أَمَّا الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ هَالِكٌ يَكُونُ جَاهِلًا بِخَالِقِهِ لا يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ

مَوْجُودٌ لا يُشْبِهُ شَيْئًا بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ يَطْلَعُ وَيَنْزِلُ يَقُولُونَ بِذَاتِهِ، هَؤُلاءِ الْوَهَّابِيَّةُ مَا عَرَفُوا اللَّهَ يَظُنُّونَهُ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. هَؤُلاءِ يَعْبُدُونَ شَيْئًا لا وُجُودَ لَهُ مَا عَرَفُوا خَالِقَهُمْ.

وَقَالَ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ الَّذِى لا يُعَلِّمُهُ أَبُوهُ عِلْمَ الدِّينِ وَلا مَدْرَسَتُهُ يَكُونُ مِثْلَ هَؤُلاءِ الْوَهَّابِيَّةِ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُسْتَقِرٌّ فَوْقَ الْعَرْشِ يَظُنُّ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَأَنَّ لَهُ أَجْرًا وَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَجْرٌ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ اللَّهَ لِأَنَّهُ لا يَعْبُدُ اللَّهَ وَهُوَ يَعْبُدُ شَيْئًا تَخَيَّلَهُ لا وُجُودَ لَهُ كَالْوَهَّابِيَّةِ. بَعْضُ النَّاسِ غَيْرُ الْوَهَّابِيَّةِ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ بِصُورَةِ رَجُلٍ يَظُنُّونَ أَنَّ الْمَطَرَ بَوْلُهُ. هُنَا فِى الْبِقَاعِ رَجُلٌ كَبِيرٌ قِيلَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ لا يُشْبِهُ شَيْئًا لَيْسَ سَاكِنًا فِى السَّمَاءِ مَوْجُودٌ بِلا مَكَانٍ فَقَالَ أَلَيْسَ ذَكَرًا مِنْ أَيْنَ يَأْتِى الْمَطَرُ، عَلَى زَعْمِهِ الْمَطَرُ بَوْلُ اللَّهِ، جَهْلٌ كَبِيرٌ. الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَيَعْرِفُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَمَّا تَأْتِى مَلائِكَةُ الْعَذَابِ فَيُبَشَّرُ أَنَّهُ كَافِرٌ فَيَعْرِفُ. مَنْ لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَلَى الْعَرْشِ أَمَّا مَنْ يَتَعَلَّمُ الاعْتِقَادَ الصَّحِيحَ أَنَّ اللَّهَ مَوْجُودٌ لَيْسَ جِسْمًا بِالْمَرَّةِ وَتَجَنَّبَ الْكُفْرِيَّاتِ يَكُونُ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا ثُمَّ إِنْ مَاتَ إِنْ كَانَ مُقَصِّرًا فِى أَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ قَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ،

أَهَمُّ أُمُورِ الدِّينِ هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ لَيْسَتْ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِاعْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ لا يُشْبِهُ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ بِدُونِ عِلْمِ الدِّينِ لا حَيَاةَ لِلْقُلُوبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مُلازَمَةُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ، حُضُورُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ، أُوصِى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ بِلُزُومِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ، عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ فَابْذُلُوا جُهُودَكُمْ عَلَى مُلازَمَةِ مَجَالِسِ دُرُوسِ الْعِلْمِ.

أَهَمِّيَّةُ عِلْمِ الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى ءَالِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ قَالَ الْبُخَارِىُّ بَابُ الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سُورَة مُحَمَّد]. اللَّهُ تَعَالَى بَدَأَ بِذِكْرِ الْعِلْمِ قَبْلَ الْعَمَلِ لِأَنَّ الاسْتِغْفَارَ عَمَلٌ لِسَانِىٌّ أَمَّا الْعِلْمُ فَهُوَ عَمَلٌ قَلْبِىٌّ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لا يُقْبَلُ عَمَلٌ إِلَّا بِعِلْمٍ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِأُمُورِ دِينِهِ هَذَا أَسَاسُ الدِّينِ وَأَهَمُّ ذَلِكَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ أَىْ مَعْرِفَتُهُ كَمَا يَجِبُ، وَالْعِلْمُ بِرَسُولِهِ أَىِ الإِيمَانُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ الْعِلْمُ بِأُمُورِ دِينِ اللَّهِ

أَىِ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ. الإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ يُسْأَلُ فِيمَ أَفْنَى عُمُرَهُ وَفِيمَ أَبْلَى جَسَدَهُ وَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْمَالَ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ. الإِنْسَانُ يُسْأَلُ عَنْ أَمْرَيْنِ هَلْ تَعَلَّمَ أُمُورَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ أَىْ أَدَّى مَا فَرَضَ اللَّهُ كَمَا تَعَلَّمَ وَاجْتَنَبَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، هَذَا أَعْلَى الدَّرَجَاتِ فِى الآخِرَةِ وَأَمَّا مَنْ تَعَلَّمَ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَلُّمَهُ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَعَلَيْهِ مُؤَاخَذَةٌ لِأَنَّهُ مَا عَمِلَ أَىْ مَا تَجَنَّبَ كُلَّ الْمَعَاصِى الَّتِى تَعَلَّمَ أَنَّهَا مَعْصِيَةٌ أَوْ أَخَلَّ بِبَعْضِ الْفَرَائِضِ هَذَا يُؤَاخَذُ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمْ. أَمَّا الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ فَهُوَ يُؤَاخَذُ لِأَمْرَيْنِ لِتَرْكِ التَّعَلُّمِ تَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بَالِغٍ وَلِعَدَمِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ لِأَمْرَيْنِ يُسْأَلُ فَالْعِلْمُ أَىْ عِلْمُ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَمْرِ الدِّينِ يَنْفَعُ لِمَنْ عَمِلَ بِهِ وَلِمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ مِنْ جِهَةٍ، أَمَّا الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ فَهُوَ عَلَيْهِ مَسْؤُولِيَّتَانِ لِمَ لَمْ تَتَعَلَّمْ وَلِمَ لَمْ تَعْمَلْ عَلَى حَسَبِ شَرِيعَةِ اللَّهِ لِأَنَّ الَّذِى يَعْمَلُ مِنْ دُونِ عِلْمٍ لا يَعْرِفُ الْعَمَلَ الصَّحِيحَ مِنَ الْعَمَلِ الْفَاسِدِ لا يَعْرِفُ الصَّلاةَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الصَّلاةِ الْفَاسِدَةِ وَلا الزَّكَاةَ زَكَاتُهُ صَحِيحَةٌ أَمْ لا، لا يَعْرِفُ وَلَوْ حَجَّ كَذَلِكَ لا يَعْرِفُ حَجُّهُ صَحِيحٌ أَمْ لا فَخَطَرُ الْجَهْلِ أَشَدُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ كُلُّ عَمَلٍ لا يُوَافِقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ مِنْ صَلاةٍ وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ لا يَقْبَلُهُ اللَّهُ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ اهـ أَىْ كُلُّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ الإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ شَرِيعَتَنَا فَهُوَ مَرْدُودٌ. هَذَا الْحَدِيثُ رُوِىَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا الْحَدِيثُ يَزِيدُ تَأْكِيدَ أَهَمِّيَّةِ الْعِلْمِ عِلْمِ الدِّينِ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِى يَدُلُّ عَلَى مَا يَنْفَعُ الإِنْسَانَ فِى ءَاخِرَتِهِ وَفِى دُنْيَاهُ. عِلْمُ الدِّينِ لا يَقْتَصِرُ عَلَى بَيَانِ الصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَقَطْ بَلْ يَشْمَلُ أُمُورًا كَثِيرَةً. الْقُرْءَانُ فِيهِ أَمْرُ الصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَفِيهِ أَمْرُ النِّكَاحِ وَالطَّلاقِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْجِنَايَاتِ أَحْكَامِ الْجِنَايَاتِ، كُلُّ هَذَا الْقُرْءَانُ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْقُرْءَانَ يَشْمَلُ مَصَالِحَ الآخِرَةِ وَمَصَالِحَ الدُّنْيَا، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ الَّذِى يَعْمَلُهُ الإِنْسَانُ فِى حَيَاتِهِ مِنْ أُمُورِ الْمَعِيشَةِ أَنَّهُ مِمَّا لا يُؤَاخَذُ عَلَيْهِ فِى الآخِرَةِ أَوْ مِمَّا يُؤَاخَذُ عَلَيْهِ فِى الآخِرَةِ. الْمَالُ مِنْهُ مَا هُوَ حَلالٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ حَرَامٌ، وَالأَكْلُ كَذَلِكَ مِنْهُ مَا هُوَ حَلالٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ حَرَامٌ، وَالْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ كَذَلِكَ مِنْهُ مَا هُوَ حَلالٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ حَرَامٌ، وَالصِّنَاعَاتُ كَذَلِكَ مِنْهَا مَا هُوَ حَلالٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ حَرَامٌ لِذَلِكَ الْعِلْمُ أَهَمُّ مِنَ الْعَمَلِ فَمَنْ عَاشَ وَلَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ أَىِ الَّذِى فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ

عَاقِلٍ يَنْتَبِهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَحَالُهُ كَحَالِ نَائِمٍ ثُمَّ انْتَبَهَ فَرَأَى أَشْيَاءَ تَسُرُّهُ أَوْ لا تَسُرُّهُ، الَّذِى يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ هُنَاكَ يَعْرِفُ حَالَهُ، بَعْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُ حَالَهُ. أَمَّا مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ فِى الدُّنْيَا يَتَدَارَكُ حَالَهُ قَبْلَ الْمَوْتِ يَعْرِفُ أَنَّهُ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْمَعَاصِى فَيَتُوبُ يَنْدَمُ وَيَعْزِمُ أَنَّهُ لا يَعُودُ وَيَتْرُكُ، اللَّهُ تَعَالَى يَمْحُو عَنْهُ لا يُؤَاخِذُهُ فِى الآخِرَةِ لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ وَقَعَ فِى الْمَعْصِيَةِ وَتَابَ مِنْهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَلْنَا إِلَى الزَّمَنِ الَّذِى قَالَ فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ «وَيَقِلُّ الْعِلْمُ» أَىْ عِلْمُ الدِّينِ.

إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُتَوَارَثِ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى الصَّحَابَةِ وَإِلَّا تَجْرُفُكُمْ هَذِهِ الْفِرَقُ الضَّالَّةُ كَحِزْبِ الإِخْوَانِ وَالْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ فَلا نَجَاةَ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ. الإِنْسَانُ لا يُولَدُ عَالِمًا إِنَّمَا يَتَعَلَّمُ بَعْدَ أَنْ يُولَدَ أَمَّا إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ فَقَدْ أَضَاعَ نَفْسَهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولَدُ عَالِمًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاحْذَرُوا قَوْلَ بَعْضِ الْجُهَّالِ الَّذِينَ لا يَتَعَلَّمُونَ عِلْمَ الدِّينِ، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ إِذَا صَلَّوْا وَصَامُوا أَنَّ اللَّهَ يُعْطِيهِمُ الْعِلْمَ مِنْ دُونِ تَعَلُّمٍ، هَذَا بَاطِلٌ. مَهْمَا اشْتَغَلَ الإِنْسَانُ بِالْحَجِّ وَالصَّلاةِ وَالأَذْكَارِ لا يَأْتِيهِ الْعِلْمُ مِنْ دُونِ تَعَلُّمٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ. لا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ الإِنْسَانُ، الرَّسُولُ مَنْ عَلَّمَهُ عَلَّمَهُ جِبْرِيلُ، ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [سُورَةَ النَّجْم] اللَّهُ يَقُولُ جِبْرِيلُ عَلَّمَ مُحَمَّدًا. أَمَّا هَؤُلاءِ الْجُهَّالُ الَّذِينَ مَا تَعَلَّمُوا عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَلا عِلْمَ الأَحْكَامِ ثُمَّ يَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ نَحْنُ اكْتَفَيْنَا يَأْتِينَا الْعِلْمُ مِنْ دُونِ دِرَاسَةٍ، هَؤُلاءِ الشَّيْطَانُ لَعِبَ بِهِمْ هَؤُلاءِ هَالِكُونَ. عِلْمُ الدِّينِ لا بُدَّ أَنْ يُتَعَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ. الرَّسُولُ قَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَعَلَّمُوا فَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»، مَا قَالَ الْعِلْمُ بِالصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالذِّكْرِ. هَؤُلاءِ شَيَاطِينُ الإِنْسِ يُفَسِّرُونَ الآيَةَ الْقُرْءَانِيَّةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [سُورَةَ الْبَقَرَة]. بَلَغَنِي عَنِ امْرَأَةٍ أَنَّهَا تَقُولُ هَذَا، قَالَتْ أَنَا أَقْرَأُ الْقُرْءَانَ أَكْتَفِي. قِرَاءَةُ الْقُرْءَانِ لا بُدَّ أَنْ تُتَلَقَّى مِنْ فَمِ عَارِفٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ بِالتَّسَلْسُلِ إِلَى الصَّحَابَةِ. هَؤُلاءِ يَهْلِكُونَ وَيُهْلِكُونَ مَنْ صَدَّقَهُمْ. وَكَمْ مِنْ أُنَاسٍ هَلَكُوا بِسُوءِ فَهْمِ تَفْسِيرِ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [سُورَةَ الْبَقَرَة] مَا فَهِمُوهَا ظَنُّوا أَنَّ مَعْنَاهَا خِلافُ مَا يَأْمُرُ بِهِ الرَّسُولُ، فَهْمُهُمْ خِلافُ مَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ لا يُؤْخَذُ بِالْمُطَالَعَةِ، عِلْمُ الدُّنْيَا لا يُؤْخَذُ بِالْمُطَالَعَةِ فَكَيْفَ عِلْمُ الدِّينِ.

تَعَلُّمُ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَلُّمُ الْعَقِيدَةِ أَفْرَضُ مِنْ تَعَلُّمِ الصَّلاةِ وَغَيْرِهَا، أَبُو حَنِيفَةَ سَمَّى الْعَقِيدَةَ الْفِقْهَ الأَكْبَرَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَصِيحَةٌ جَلِيلَةٌ تُقَدَّمُ لِلشَّبَابِ الْمُسْلِمِينَ اغْتَنِمُوا مِنْ فُرْصَةِ حَيَاتِكُمْ لِتَعَلُّمِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ الَّتِى تَضْمَنُ لِصَاحِبِهَا النَّجَاةَ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ صِحَّةُ الْعَقِيدَةِ وَمَعْرِفَةُ الْكُفْرِيَّاتِ أَهَمُّ شَىْءٍ، بَعْدَ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ مَنْ تَجَنَّبَ الْكُفْرِيَّاتِ دِينُهُ سَالِمٌ وَإِنْ مَاتَ عَلَى أَىِّ حَالَةٍ كَانَ عِنْدَ مَوْتِهِ يَنْجُو إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَهْمَا كَانَتْ ذُنُوبُهُ هَذَا أَهَمُّ شَىْءٍ تَصْحِيحُ الْعَقِيدَةِ وَتَجَنُّبُ الْكُفْرِيَّاتِ.

أَهَمِّيَّةُ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِيَتِى لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْتَمَّ بِعِلْمِ الدِّينِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّى تَسْلَمَ عَقِيدَتُهُ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَثْبُتَ عَلَيْهَا وَيُدَافِعَ عَنْهَا. اهْتَمُّوا بِهَذَا أَكْثَرَ مِنِ

اهْتِمَامِكُمْ بِأَىِّ شَىْءٍ، لا نَجَاةَ إِلَّا بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ. نَحْنُ لا نَدْعُو إِلَى دِينٍ جَدِيدٍ، نَحْنُ نَدْعُو إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَلَقَّى عِلْمَ الدِّينِ مِنْهُمْ بِالتَّسَلْسُلِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. أَمَّا أُولَئِكَ دِينُهُمْ مَقْطُوعٌ، الْوَهَّابِيَّةُ ظَهَرَتْ مُنْذُ مِائَتَىْ سَنَةٍ وَشَىْءٍ، وَحِزْبُ التَّحْرِيرِ وَحِزْبُ الإِخْوَانِ دِينُهُمْ ظَهَرَ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً تَقْرِيبًا. لا تَغْتَرُوا بِهِمْ، فَإِنْ ذَكَرُوا لَكُمْ ءَايَةً قُرْءَانِيَّةً لِيُوهِمُوكُمْ أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ، الآيَةُ لَيْسَ مَعْنَاهَا كَمَا يَقُولُونَ. وَكَذَلِكَ إِنْ ذَكَرُوا لَكُمْ حَدِيثًا نَبَوِيًّا لِيُوهِمُوكُمْ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ، الآيَةُ وَالْحَدِيثُ لَهُمَا مَعْنًى غَيْرَ الَّذِى ذَكَرُوا، الْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْهُمْ لا تُصَدِّقُوهُمْ قُولُوا لَهُمْ مَعْنَى الآيَةِ لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ. الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ وَحَدِيثُ الرَّسُولِ فِيهِ مَا مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَفِيهِ مَا فِى مَعْنَاهُ إِشْكَالٌ، لَيْسَ كُلُّ ءَايَةٍ تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ وَلَيْسَ كُلُّ حَدِيثٍ يُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ، عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الآيَاتِ الَّتِى تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ وَالآيَاتِ الَّتِى لا تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ، الِانْتِبَاهُ لِهَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِعْدَادُ السِّلاحِ مِنَ الأَدِلَّةِ الْقُرْءَانِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ أَمْرٌ عَظِيمٌ لِأَنَّنَا كَإِنْسَانٍ بَيْنَ أَعْدَاءٍ يُرِيدُونَ أَنْ يُهْلِكُوهُ، هَذَا الإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَدْفَعُ بِهِ هَذَا الْعَدُوَّ الْعَدُوُّ يَضُرُّهُ، كَذَلِكَ

إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَأَدِلَّتَهَا إِذَا اجْتَمَعَ بِالْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ يُؤَثِّرُونَ بِهِ وَقَدْ يَقْلِبُونَهُ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لا يَشْعُرُ أَمَّا الَّذِى عِنْدَهُ الأَدِلَّةُ يُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهِ وَيَكْسِرُهُمْ بِالْحُجَّةِ بَدَلَ أَنْ يَأْخُذُوهُ إِلَيْهِمْ. الَّذِى يَتَعَلَّمُ الدَّلِيلَ يَحْمِى دِينَهُ وَدِينَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

يَجِبُ عَلَى الأُمَّهَاتِ وَالآبَاءِ تَعْلِيمُ أَوْلادِهِمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ الْيَوْمَ لا يُؤَدُّونَ حُقُوقَ الأَوْلادِ. حُقُوقُ الأَوْلادِ لَيْسَ الإِطْعَامَ وَالْكِسْوَةَ وَتَهْيِئَةَ الْمَنَامَةِ وَنَحْوَ ذَلِكَ فَقَطْ بَلْ حَقُّ الأَوْلادِ عَلَى الآبَاءِ تَعْلِيمُهُمُ الْعَقِيدَةَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَتْبَعُهُ الإِطْعَامُ وَالْكِسْوَةُ وَنَحْوُ ذَلِكَ. هَذَا الْحَقُّ الأَعْظَمُ لِلأَوْلادِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ يُهْمِلُونَ تَعْلِيمَ مَا هُوَ فَرْضٌ عَلَى الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ تَعْلِيمُهُ لِلأَوْلادِ وَيَقْتَصِرُونَ عَلَى الإِطْعَامِ وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ وَهَذَا هَلاكٌ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ أَمَرَ أَنْ نَشْكُرَ الْوَالِدَيْنِ لِأَنَّهُمَا حَرِيصَانِ عَلَيْكُمْ مِنْ أَجْلِ حِفْظِ دِينِكُمْ. الْيَوْمَ الآبَاءُ وَالأُمَّهَاتُ لا يَهْتَمُّونَ يُرْسِلُونَ الأَوْلادَ إِلَى هَذِهِ الْمَدَارِسِ الْعَصْرِيَّةِ فَيُعَلِّمُونَهُمُ الْكُفْرَ، هَؤُلاءِ

بِئْسَ الآبَاءُ. الآبَاءُ الَّذِينَ لا يُرَاعُونَ أُمُورَ الأَوْلادِ بِئْسَ الآبَاءُ هَؤُلاءِ. هُنَا مَدْرَسَتَانِ وَاحِدَةٌ فِى بَيْرُوتَ اسْمُهَا الإِيمَانُ وَوَاحِدَةٌ فِى طَرَابُلُسَ يُعَلِّمُونَ الأَوْلادَ الْكُفْرَ فَيَخْرُجُونَ مِنَ الإِيمَانِ. بِئْسَ الآبَاءُ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَضَعُونَ أَبْنَاءَهُمْ فِى هَذِهِ الْمَدَارِسِ يَتْرُكُونَهُمْ يَتَعَلَّمُونَ الْكُفْرَ الْوَلَدُ الَّذِى فِى أَوَّلِ شَبَابِهِ يَكُونُ مُتَعَلِّمًا عِلْمَ الدِّينِ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ الضَّرُورِيَّةَ، إِنْ ثَبَتَ عَلَى ذَلِكَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ لا يُصِيبُهُ حَرُّ الشَّمْسِ. النَّاسُ يُصِيبُهُمْ شَىْءٌ شَدِيدٌ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ. يَوْمَ الْقِيَامَةِ لا يُوجَدُ بَيْتٌ لا يُوجَدُ أَشْجَارٌ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ مُسْتَوِيَةٌ كُلُّهَا. مَنْ كَانَ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ لا يُصِيبُهُ شَىْءٌ. الآبَاءُ وَالأُمَّهَاتُ إِنْ كَانُوا يُرَاعُونَ دِينَ أَبْنَائِهِمْ يُنْشِؤُونَهُمْ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْعُلَمَاءُ يَجِبُ عَلَى الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ تَعْلِيمُ الأَوْلادِ الذُّكُورِ وَالْبَنَاتِ قَبْلَ الْبُلُوغِ الطَّهَارَةَ وَالصَّلاةَ هَذَا وَاجِبٌ عَلَى الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ، الأَوْلادُ قَبْلَ الْبُلُوغِ لا يُتْرَكُونَ إِلَى أَنْ يَبْلُغُوا وَهُمْ جَاهِلُونَ بِأَحْكَامِ الصَّلاةِ فَإِنْ تَرَكَ الآبَاءُ وَالأُمَّهَاتُ ذَلِكَ فَعَلَيْهِمْ مُؤَاخَذَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا أَنَّ عَلَيْهِمْ مُؤَاخَذَةً إِذَا جَوَّعُوا أَوْلادَهُمْ أَوْ عَرُّوهُمْ هَذَا حَقُّهُمْ وَهَذَا حَقُّهُمْ. الَّذِى يُرَبِّى وَلَدَهُ فَيُطْعِمُهُ وَيَسْقِيهِ

وَيُسْكِنُهُ وَيَكْسُوهُ وَلا يُعَلِّمُهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ فَكَأَنَّمَا يُرَبِّي بَقَرَةً.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَطْلُوبٌ مِنَ الآبَاءِ وَالأُمَّهَاتِ أَنْ يَهْتَمُّوا لِتَعْلِيمِ الأَوْلادِ الْعَقِيدَةَ قَبْلَ أَنْ يُشْغِلُوهُمْ بِحِفْظِ الْقُرْءَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَقْتَصِرُ لِأَوْلادِهِ عَلَى إِطْعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَإِيوَائِهِمْ وَلا يُعَلِّمُهُمُ الدِّينَ وَلا يُعْطِيهِمْ لِمَنْ يُعَلِّمُهُمُ الدِّينَ فَهُوَ كَأَنَّهُ يُرَبِّي بَقَرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ كَالإِنَاءِ الْفَارِغِ يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لا يَعْلَمُ شَيْئًا ثُمَّ بَعْدَ وَقْتٍ يَصِيرُ يَفْهَمُ الْكَلامَ فَإِذَا صُبَّ فِيهِ الْخَيْرُ يَأْخُذُهُ يَقْبَلُهُ وَإِذَا صُبَّ فِيهِ الشَّرُّ يَقْبَلُهُ كَالإِنَاءِ الْفَارِغِ. الإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ إِنْ عُلِّمَ الْخَيْرَ يَتَعَلَّمُ وَإِنْ عُلِّمَ الضَّلالَ يَتَعَلَّمُ فَالأَوْلادُ يَجِبُ تَعْلِيمُهُمْ أُصُولَ الْعَقِيدَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِأَنْ تَهْتَمُّوا بِأَنْ تَنْشَأَ أَبْنَاؤُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ بِتَعَلُّمِهَا وَتَعْلِيمِهَا فِى هَذَا الْوَقْتِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الضَّالُّونَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى خِلافِ عَقِيدَةِ أَهْلِ الْحَقِّ يُضِلُّونَ النَّاسَ بِاسْمِ الدَّعْوَةِ إِلَى الإِسْلامِ يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ تَلَقَّى عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ الَّذِينَ تَلَقَّوْا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ حَتَّى يَتَّصِلَ التَّلَقِّى إِلَى الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ يَصْرِفُونَ الْمَالَ عَلَى أَوْلادِهِمْ فِى تِلْكَ الْمَدَارِسِ الَّتِى تُعَلِّمُ الْكُفْرَ هَذَا الْمَالُ وَبَالٌ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نِقْمَةٌ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ عَلَيْهِمْ وَيْلٌ لَهُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعْلِيمُ الضَّرُورِيَّاتِ فَرْضٌ عَلَى الآبَاءِ.

الْيَوْمَ النَّاسُ يَعْتَبِرُونَ هَذِهِ الْمَدَارِسَ كَأَنَّهَا مِنْ أَصْلِ الدِّينِ، لَيْسَ الأَمْرُ هَكَذَا، الأَبُ إِذَا لَمْ يُرْسِلْ أَبْنَاءَهُ إِلَى الْمَدَارِسِ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ مَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ لَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يُعَلِّمَهُمُ الضَّرُورِيَّاتِ، جَعَلُوا مَا لَيْسَ فَرْضًا فِى دِينِ اللَّهِ أَعْظَمَ فَرْضٍ أَوْكَدَ فَرْضٍ وَالْفُرُوضُ أَضَاعُوهَا.

عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ لا يُعَلِّمُونَهُمْ هُمْ جُهَّالٌ الآبَاءُ أَغْلَبُهُمْ جُهَّالٌ وَهَذِهِ الْمَدَارِسُ لا تُعَلِّمُهُمْ، لِمَاذَا لا يُفَكِّرُونَ فِى هَذَا، قُلُوبُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالدُّنْيَا أَفْكَارُهُمْ مُسْتَغْرِقَةٌ بِالدُّنْيَا يُفَرِّغُونَ أَوْلادَهُمْ عَشْرَ سِنِينَ أَوْ أَكْثَرَ لِعِلْمِ الدُّنْيَا وَلا يُفَرِّغُونَهُمْ شَهْرًا لِعِلْمِ الدِّينِ.

تَعَبُّدٌ بِلا عِلْمٍ لا فَلاحَ فِيهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَتَعَبَّدُ بِلا عِلْمٍ لا بُدَّ أَنْ يَهْلِكَ، تَعَبُّدٌ بِلا عِلْمٍ لا فَلاحَ فِيهِ.

فَسَادٌ كَبِيرٌ عَالِمٌ مُتَهَتِّكٌ وَأَكْبَرُ مِنْهُ جَاهِلٌ مُتَنَسِّكُ

هَذَا فَاسِدٌ وَهَذَا فَاسِدٌ. الْعَالِمُ الَّذِى لا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ ضَرَرٌ عَلَى النَّاسِ لَكِنَّ الجَاهِلَ الْمُتَنَسِّكَ أَشَدُّ فَسَادًا لِأَنَّهُ يَعْمَلُ فِى الضَّلالِ وَيَعُدُّهُ حَقًّا. الجَاهِلُ الْمُتَنَسِّكُ الشَّيْطَانُ يَلْعَبُ بِهِ، الْمُتَعَبِّدُ مِنْ غَيْرِ فِقْهٍ كَالحِمَارِ فِى الطَّاحُونِ. الجَاهِلُ الْمُتَنَسِّكُ أَشَدُّ فَسَادًا لِأَنَّهُ يَعْمَلُ لِلضَّلالِ وَيَعْتَبِرُهُ حَقًّا أَمَّا الْعَالِمُ الْمُتَهَتِّكُ يَعْمَلُ الْفُسُوقَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ. كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَأْخُذُونَ الطَّرِيقَةَ الْقَادِرِيَّةَ أَوِ النَّقْشَبَنْدِيَّةَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ فَيَهْلِكُونَ وَالَّذِى يَشْتَغِلُ بِكَثْرَةِ الذِّكْرِ بِلا عِلْمٍ كَذَلِكَ. حَكَى لِى الشَّيْخُ رَمَضَانُ مُلَّا قَالَ لِى الْفِرْقَةُ الْيَزِيدِيَّةُ الَّتِى تَعْبُدُ إِبْلِيسَ سَبَبُ هَذِهِ الْفِرْقَةِ مَنْشَأُ هَذِهِ الْفِرْقَةِ أَنَّ رَجُلًا عَالِمًا فِى بِلادِ الأَكْرَادِ تُوُفِّىَ وَكَانَ لَهُ ابْنٌ جَاهِلٌ نَصَّبُوهُ مَكَانَ أَبِيهِ، هَذَا الِابْنُ الجَاهِلُ النَّاسُ عَظَّمُوهُ وَبَجَّلُوهُ، فَتَنَهُ الشَّيْطَانُ هُوَ عَمِلَ لَهُمْ هَذَا الدِّينَ. ابْنُ هَذَا الشَّيْخِ هُوَ السَّبَبُ هُوَ قَادَهُمْ إِلَى هَذَا الْكُفْرِ. الْعَالِمُ الْعَامِلُ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ.

عِلْمُ التَّوْحِيدِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا بَرَكَةُ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، جَمَاعَتُنَا الحَمْدُ لِلَّهِ يَتَعَلَّمُونَ عِلْمَ التَّوْحِيدِ الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ جَاءَ

بَعْدَهُمْ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ لَيْسَ عَقِيدَةً جَدِيدَةً. أُصُولُ الْعَقِيدَةِ هِىَ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ.

قِيلَ لِلشَّيْخِ لَمَّا نُعَلِّمُ عِلْمَ التَّوْحِيدِ، فِى الْمَجَالِسِ الْعَامَّةِ يَقُولُونَ هَذَا لا نَسْمَعُهُ وَيُعْجَبُونَ بِهِ فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ أَجْدَادُهُمْ لَكِنْ هُمْ تَرَكُوا هَذَا وَأَقْبَلُوا عَلَى عُلُومِ الدُّنْيَا وَإِلَّا فَأَجْدَادُهُمْ أَجْدَادُ أَهْلِ لُبْنَانَ هَذَا الَّذِى كَانُوا يَتَعَلَّمُونَهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ كَانَ هَذَا الَّذِى يَتَعَلَّمُهُ مَنْ كَانُوا هُنَا وَفِى سُورْيَا وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلادِ الإِسْلامِيَّةِ.

لَكِنْ بَعْدَ أَنِ احْتَلَّتْ فَرَنْسَا هَذِهِ الْبِلادَ أَعْرَضَ النَّاسُ عَنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَعَكَفُوا عَلَى عُلُومِ الدُّنْيَا، قَالُوا أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْبِلادِ لَمَّا يَسْمَعُ أُصُولَ الْعَقِيدَةِ يَعُدُّهُ شَيْئًا غَرِيبًا وَهُوَ لَيْسَ شَيْئًا غَرِيبًا بِالنِّسْبَةِ لِأَجْدَادِهِمْ.

الْعِلْمُ نُورٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ يَمْشِى فِى الظَّلامِ فِى أَرْضٍ فِيهَا أَشْوَاكٌ وَثَعَابِينُ وَنُمُورٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُفْتَرِسَاتِ وَالْمُهْلِكَاتِ وَقَدْ جَاءَ فِى الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالاهُ وَعَالِمًا

وَمُتَعَلِّمًا» هَذَا الْحَدِيثُ مَعْنَاهُ أَنَّ هَؤُلاءِ الأَرْبَعَةَ فِيهِمْ خَيْرٌ أَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ.

عِلْمُ الدِّينِ بِهِ يُعْلَمُ الْمَالُ الْحَرَامُ وَالْمَالُ الْحَلالُ يُمَيِّزُ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ الأَكْلَ الْحَلالَ وَالأَكْلَ الْحَرَامَ وَالْكَسْبَ الْحَلالَ وَالْكَسْبَ الْحَرَامَ وَالْكَلامَ الْجَائِزَ وَالْكَلامَ الْمُحَرَّمَ وَالنَّظَرَ الْجَائِزَ وَالنَّظَرَ الْمُحَرَّمَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ الإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الإِنْسَانُ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ هَلْ أَفْنَاهُ فِى طَاعَةِ اللَّهِ أَمْ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَ أَبْلاهُ وَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْمَالَ وَفِيمَ صَرَفَهُ وَعَنِ الْعِلْمِ الَّذِى تَعَلَّمَهُ هَلْ عَمِلَ بِهِ أَمْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ. فَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلالٍ وَصَرَفَهُ فِى حَلالٍ فَلَيْسَ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَةٌ أَمَّا مَنْ أَخَذَهُ مِنْ حَرَامٍ يُؤَاخَذُ وَلَوْ صَرَفَهُ فِى بِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ سَفَرِ الْحَجِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. بَعْضُ النَّاسِ يَبْنُونَ الْمَسَاجِدَ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ وَيَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا يُطَهِّرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَهَذَا جَهْلٌ مُهْلِكٌ لِصَاحِبِهِ. الإِنْسَانُ يُسْأَلُ عَنِ الْعِلْمِ هَلْ تَعَلَّمَ أُمُورَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَعَلَيْهِ مُؤَاخَذَةٌ. أَمَّا الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ فَهُوَ يُؤَاخَذُ لِأَمْرَيْنِ لِتَرْكِ التَّعَلُّمِ تَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ بَالِغٍ وَلِعَدَمِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِ الشَّرِيعَةِ لِأَمْرَيْنِ يُسْأَلُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ السَّبِيلُ إِلَى الْمَعَالِى وَالْمَكَارِمِ، مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ يَعْلُو دَرَجَاتٍ أَمَّا بِدُونِ الْعِلْمِ الضَّرُورِىّ فِى الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ فَمَهْمَا أَكْثَرَ الإِنْسَانُ مِنَ الذِّكْرِ وَالصَّلاةِ وَالصِّيَامِ لا يُفْلِحُ لِأَنَّهُ لا يَدْرِى هَلْ صَلاتُهُ هَذِهِ صَحِيحَةٌ أَوْ لا كَذَلِكَ صِيَامُهُ لا يَعْرِفُ هَلْ هُوَ صَحِيحٌ أَوْ لا وَقَدْ تَأْتِيهِ خَوَاطِرُ تَجُرُّهُ إِلَى الْكُفْرِ وَهُوَ لا يَدْرِى أَنَّهُ كَفَرَ. مَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ فَعَلَيْهِ بِعِلْمِ الدِّينِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَالُ أَنْتَ تَحْرُسُهُ أَمَّا عِلْمُ الدِّينِ فَهُوَ يَحْرُسُكَ وَمَهْمَا كَانَ عِنْدَكَ مِنْ طَعَامٍ فَاخِرٍ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْكُلَ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَحَمَّلُ وَمَهْمَا كَانَ عِنْدَكَ مِنْ ثِيَابٍ فَاخِرَةٍ كَثِيرَةٍ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَلْبَسَهَا كُلَّهَا فِى ءَانٍ وَاحِدٍ فَتَزَوَّدْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ لِلآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ فَالْمَوْتُ مِنَّا قَرِيبٌ وَالرَّبُّ عَلَيْنَا رَقِيبٌ وَتَذَكَّرْ أَنَّ عُمُرَ الإِنْسَانِ لا يَسَعُ كُلَّ شَىْءٍ فَلْيَبْدَأْ بِالأَهَمِّ بِمَا يَنْفَعُهُ فِى ءَاخِرَتِهِ وَيَكُونُ ذُخْرًا لَهُ، اعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تُفَارِقُ هَذِهِ الدُّنْيَا غَدًا وَاعْمَلْ لِهَذِهِ الدُّنْيَا كَأَنَّكَ تَعِيشُ فِيهَا أَبَدًا. الدُّنْيَا سَاعَةٌ اجْعَلْهَا طَاعَةً النَّفْسُ طَمَّاعَةٌ عَلِّمْهَا الْقَنَاعَةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [سُورَةَ طَه] لَمْ يَرِدْ فِى الْقُرْءَانِ أَمْرٌ لِنَبِيِّهِ بِطَلَبِ الزِّيَادَةِ مِنْ شَىْءٍ إِلَّا مِنَ الْعِلْمِ

فَأُوصِيكُمْ بِأَنْ تَثْبُتُوا عَلَى الرَّغْبَةِ فِى تَحْصِيلِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ وَلا تَمَلُّوا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْعِلْمَ سَبِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلاحِ، وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ قِسْمٌ مِنَ الْعِلْمِ الدِّينِىِّ فَرْضُ عَيْنٍ أَىْ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْهُ مَنْ كَانَ بَالِغًا عَاقِلًا أَىْ غَيْرَ مَجْنُونٍ يَسْتَحِقُّ عَذَابَ اللَّهِ فِى الآخِرَةِ، وَقِسْمٌ فَرْضُ كِفَايَةٍ لا يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ بَلْ إِذَا تَعَلَّمَهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ عَلَى الآخَرِينَ ذَنْبٌ لِأَنَّ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ عَاقِلٍ هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ. عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ هِىَ عَقِيدَةُ النَّجَاةِ وَمُعْتَقِدُوهَا هُمُ النَّاجُونَ فِى الآخِرَةِ أَمَّا مَنْ خَالَفَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَلا تُنْجِى صَاحِبَهَا فِى الآخِرَةِ بَلْ عَلَيْهِ وَبَالٌ فِى الآخِرَةِ. الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَتَعَلَّمَ مَا يُخَالِفُهَا فَهُوَ هَالِكٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ نُورٌ، التَّعَبُّدُ عَلَى الْجَهْلِ لا يُنْقِذُ صَاحِبَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ هُوَ الَّذِى يَنْفَعُ فِى الآخِرَةِ لِأَنَّ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ كَمَا يَجِبُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ الضَّرُورِىُّ هُوَ الْعَقِيدَةُ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ ثُمَّ أَحْكَامُ الصَّلاةِ، الطُّهُورُ وَمَا بَعْدَهُ، الطُّهُورُ أَمْرٌ عَظِيمٌ الرَّسُولُ قَالَ الطُّهُورُ نِصْفُ الإِيمَانِ شَطْرُ الإِيمَانِ مَعْنَاهُ رُكْنٌ كَبِيرٌ فِى الدِّينِ، مَعْرِفَةُ

الْوُضُوءِ وَكَيفَ يَصِحُّ وَكَيْفَ يَنْتَقِضُ وَمَعْرِفَةُ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ وَمَعْرِفَةُ النَّجَاسَةِ كَيْفَ تُزَالُ النَّجَاسَةُ هَذَا شَطْرُ الإِيمَانِ لِأَنَّ الصَّلاةَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهَا الإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ مِفْتَاحَهَا كَيْفَ تَصِحُّ مِنْهُ.

كَذَلِكَ مَا يَحِلُّ مِنَ الأَكْلِ وَمَا يَحْرُمُ وَمَا يَحِلُّ مِنَ الْكَلامِ وَمَا يَحْرُمُ وَمَعْرِفَةُ مَا يَحِلُّ مِنَ النَّظَرِ وَمَا يَحْرُمُ وَمَعْرِفَةُ مَا يَجُوزُ مِنَ الِاسْتِمَاعِ وَمَا لا يَجُوزُ، كَذَلِكَ مَعَاصِى الْقَلْبِ الرِّيَاءُ حَرَامٌ وَالْعُجْبُ حَرَامٌ وَسُوءُ الظَّنِّ بِالْمُسْلِمِ حَرَامٌ، هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ الضَّرُورِىِّ الْحَالِىِّ كَذَلِكَ مَعْرِفَةُ مَعَاصِى الْفَرْجِ هَذَا أَيْضًا ضَرُورِىٌّ حَالِىٌّ يُقَالُ لَهُ عِلْمُ الْحَالِ، الْوَاجِبَاتُ الضَّرُورِيَّةُ الَّتِى يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِى الْحَالِ هَذِهِ لا يُتْرَكُ تَعَلُّمُهَا مِنْ أَجْلِ الأُمِّ وَلا لِأَجْلِ الأَبِ وَلا لِأَجْلِ غَيْرِهِمَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ شَىْءٍ الْيَوْمَ هُوَ عِلْمُ الدِّينِ، عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِى يَنْفَعُ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ تَعَلَّمَ الْحَقَّ فَهُوَ فَائِزٌ وَمَنْ تَعَلَّمَ الْبَاطِلَ فَهُوَ هَالِكٌ كُلُّ صَلاتِهِ وَصِيَامِهِ لا يَنْفَعُهُ لِأَنَّهُ مَا عَرَفَ اللَّهَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْعَمَلُ الْمَقْبُولُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْغَيْرُ الْمَقْبُولُ يُعْرَفُ بِالْعِلْمِ بِعِلْمِ الدِّينِ. الْعَمَلُ الْقَلِيلُ مَعَ الْفِقْهِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ بِلا فِقْهٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا كَثِيرًا يَكُونُ قَوِىَّ الْهِمَّةِ فِى الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ هُوَ أَهْلَكَ نَفْسَهُ فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، بَعْضُ النَّاسِ مِنْ شِدَّةِ الْجَهْلِ يَتْرُكُونَ تَعَلُّمَ عِلْمِ الدِّينِ الضَّرُورِىِّ يَشْتَغِلُونَ بِالذِّكْرِ وَالطَّرِيقَةِ الْقَادِرِيَّةِ وَالشَّاذِلِيَّةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا فَمَا أَفْلَحُوا بَلْ هَلَكُوا لِأَنَّهُمْ لا يُصَحِّحُونَ صَلَوَاتِهِمْ وَلا سَائِرَ أُمُورِ الدِّينِ، يَعْمَلُونَ مِنْ دُونِ أَنْ يَعْرِفُوا كَيْفَ تَصِحُّ وَكَيْفَ تَفْسُدُ حَتَّى إِنَّهُمْ لا يَتَعَلَّمُونَ أَحْكَامَ الطَّهَارَةِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يَشْتَغِلُونَ بِالذِّكْرِ وَالشَّيْطَانُ يُوهِمُهُمْ أَنَّهُمْ وَصَلُوا إِلَى الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَبَبُ عَدَمِ اهْتِمَامِ الأَبْنَاءِ بِالِاسْتِغْفَارِ لِآبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ الْجَهْلُ بِأُمُورِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهُوَ تَائِهٌ ضَالٌّ.

لا فَلاحَ إِلَّا بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلامَةُ الْفَلاحِ فِى الشَّخْصِ طَلَبُ الْمَزِيدِ مِنَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ يُهَوِّنُ الأَمْرَ الشَّدِيدَ وَيُضَعِّفُ الأَمْرَ الْمُهِمَّ يَرَى الْحَسَنَ قَبِيحًا وَالْقَبِيحَ حَسَنًا، رَجُلٌ خَرَجَ مِنَ الْبَيْتِ ثُمَّ عَادَ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ تُنَظِّفُ الأَرْضَ فَقَالَ شُوَ هَالْكُفْر ثُمَّ هُوَ كَفَرَ كُفْرِيَّةً. الْكُفْرُ الَّذِى يَكْفُرُهُ هُوَ مَا رَءَاهُ كُفْرًا أَمَّا الْفِعْلُ الَّذِى رَءَاهُ مِن امْرَأَتِهِ اعْتَبَرَهُ كُفْرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِى يَنْفَعُ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِفْتَاحُ السَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ يَمْشِى فِى الظَّلامِ فِى أَرْضٍ فِيهَا أَشْوَاكٌ وَثَعَابِينُ وَنُمُورٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُفْتَرِسَاتِ وَالْمُهْلِكَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ هُوَ دَلِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلاحِ، الَّذِى يَتَعَلَّمُ الضَّرُورِيَّاتِ إِذَا أَدَّى الْفَرَائِضَ وَاجْتَنَبَ الْمَعَاصِىَ صَارَ فِى مَقَامٍ عَالٍ عِنْدَ اللَّهِ لَوْ لَمْ يُصَلِّ النَّوَافِلَ، لَوْ لَمْ يَشْتَغِلْ بِالنَّوَافِلِ. ثُمَّ مِنْ جُمْلَةِ الْهَالِكِينَ

أُنَاسٌ لا يَتَعَلَّمُونَ عِلْمَ الدِّينِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ الَّذِينَ تَعَلَّمُوا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ وَأُولَئِكَ تَعَلَّمُوا مِمَّنْ قَبْلَهُمْ إِنَّمَا يَأْخُذُونَ مِمَّنْ يُطَالِعُونَ فِى كُتُبِ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ أُسْتَاذٍ هَؤُلاءِ أَيْضًا هَالِكُونَ، هَذِهِ الْخَوَاطِرُ الْفَاسِدَةُ كَبَحْرٍ لا يُعْرَفُ لَهُ سَاحِلٌ إِذَا عَامَ فِيهِ الشَّخْصُ يَهْلِكُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ النَّجَاةُ هُوَ سَفِيرُ الْفَلاحِ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ، تَعَلُّمُ عِلْمِ بَابٍ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ كَبَابِ عِلْمِ الْوُضُوءِ وَبَابِ التَّيَمُّمِ أَوْ بَابِ الأَذَانِ، بَابِ الصَّلاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنَ النَّفْلِ مِنَ السُّنَّةِ، ثَوَابُ هَذِهِ السَّاعَةِ الَّتِى يَتَعَلَّمُ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أَبْوَابِ عِلْمِ الدِّينِ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ التَّرَاوِيحِ الَّتِى هِىَ نَحْوُ سِتِّمِائَةٍ. عِلْمُ الدِّينِ هُوَ النُّورُ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى الْخَيْرِ هُوَ الْمِيزَانُ الَّذِى يُوزَنُ بِهِ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُقَيِّضَ لَهُ مَنْ يُعَلِّمُهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى شَبَابِهِ وَلا سِيَّمَا فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُنْحَرِفُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ مَعَ دَعْوَى الإِسْلامِ وَالْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ يُعَرِّفُ الشَّخْصَ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ الْخَلْقِ وَهَذَا هُوَ السَّعَادَةُ وَالْفَلاحُ وَالنَّجَاحُ لِأَنَّ مَنْ تَعَلَّمَ حُقُوقَ اللَّهِ وَحُقُوقَ الْخَلْقِ وَقَامَ بِذَلِكَ يَصِيرُ فِى الآخِرَةِ مِنْ أَهْلِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى، فِى الآخِرَةِ الْجَنَّةُ دَرَجَاتٌ كَمَا أَنَّ فِى الدُّنْيَا النَّاسَ دَرَجَاتٌ هَذَا يَكُونُ أَغْنَى

مِنْ هَذَا وَهَذَا يَكُونُ أَغْنَى مِنْ هَذَا، فِى الْجَنَّةِ أَيْضًا دَرَجَاتٌ الْخَلْقُ لَيْسُوا كُلُّهُمْ مُتَسَاوِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ هُوَ الْوَلِىُّ، وَالأَوْلِيَاءُ اللَّهُ خَصَّهُمْ فِى الْجَنَّةِ بِمَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ أَعَدَّ لَهُمْ نَعِيمًا أَخْفَاهُ عَنْ كُلِّ الْخَلْقِ، الْمَلائِكَةُ لا يَعْرِفُونَهُ وَلا أَحَدَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، هَذَا لا يُنَالُ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ، إِنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ يَعْرِفُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ فَإِذَا تَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِهَذَا يَكُونُ مِنْ خِيَارِ خَلْقِ اللَّهِ الَّذِينَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَا لا عَيْنٌ رَأَتْ وَلا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ لا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، بِدُونِ عِلْمِ الدِّينِ الَّذِى يَشْتَغِلُ بِالْعِبَادَاتِ يَظُنُّ أَنَّهُ صَارَ فِى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ وَهُوَ يَكُونُ فِى الْحَضِيضِ الأَسْفَلِ لِأَنَّهُ لا يَضْمَنُ صَلاتَهُ أَنَّهَا صَحِيحَةٌ مَقْبُولَةٌ وَصِيَامُهُ كَذَلِكَ وَإِنْ حَجَّ فَحَجُّهُ لا يَضْمَنُ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا، بِالْعِلْمِ يَعْرِفُ وَالزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْحَجُّ الصَّحِيحُ وَالزِّوَاجُ أَيْضًا، قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ جَاهِلًا يَتَزَوَّجُ وَنِكَاحُهُ يَكُونُ بَاطِلًا لِأَنَّهُ طَلَعَ غَيْرَ مُوَافِقٍ لِشُرُوطِ النِّكَاحِ وَلا يَدْرِى هُوَ يَظُنُّ أَنَّ نِكَاحَهُ صَحِيحٌ وَفِى الْبَاطِنِ يَكُونُ فِيهِ خَلَلٌ، زِوَاجُهُ هَذَا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ «الْكُفُورُ مِثْلُ الْقُبُورِ» مَعْنَاهُ الْكُفُورُ الْقُرَى الصَّغِيرَةُ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا عُلَمَاءُ وَأَهْلُ الْحِكْمَةِ، الضِّيَاعُ

الصَّغِيرَةُ الَّذِى يَسْكُنُهَا، يَعِيشُ فِى الْجَهْلِ لِأَنَّهَا لَيْسَ فِيهَا عُلَمَاءُ يَعْنِى كَسَاكِنِ الْقُبُورِ الَّذِى يَعِيشُ فِى الْقُرَى الصَّغِيرَةِ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا أَهْلُ عِلْمٍ كَأَنَّهُ فِى الدُّنْيَا مَقْبُورٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ يُمَيِّزُ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ الأَكْلَ الْحَلالَ وَالأَكْلَ الْحَرَامَ وَالْكَسْبَ الْحَلالَ وَالْكَسْبَ الْمُحَرَّمَ وَالْكَلامَ الَّذِى هُوَ جَائِزٌ وَالْكَلامَ الَّذِى هُوَ حَرَامٌ وَالنَّظَرَ الَّذِى هُوَ جَائِزٌ وَالنَّظَرَ الْمُحَرَّمَ، يُمَيِّزُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ، الإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُسْأَلُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ يُسْأَلُ الإِنْسَانُ فِيمَا أَفْنَيْتَ عُمُرَكَ فِى طَاعَةِ اللَّهِ أَمْ فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَفِيمَا أَبْلَيْتَ جَسَدَكَ مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ الْمَالَ وَفِى أَىِّ شَىْءٍ صَرَفْتَ مَالَكَ وَعَنِ الْعِلْمِ الَّذِى تَعَلَّمْتَهُ هَلْ عَمِلْتَ بِهِ أَمْ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ.

فَمَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلالٍ وَصَرَفَهُ فِى حَلالٍ لَيْسَ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَةٌ أَمَّا مَنْ أَخَذَهُ مِنْ حَرَامٍ يُعَاقَبُ، يُؤَاخَذُ وَلَوْ صَرَفَهُ فِى بِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ سَفَرِ الْحَجِّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ. بَعْضُ النَّاسِ مَالُهُمْ مُحَرَّمٌ أَوْ مَخْلُوطٌ بِالْحَرَامِ يَبْنُونَ مَسْجِدًا يَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا يُطَهِّرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَكُونُوا عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّذِى يُدَرِّسُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ هَذِهِ

الأَيَّامَ وَيُحَذِّرُ مِنَ الْكُفْرِ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ عَالِيَةٌ لِأَنَّ الْمُحَرِّفِينَ لِلدِّينِ كَثُرُوا، إِعْطَاءُ دَرْسٍ فِى الْعَقِيدَةِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ حَجَّةٍ نَافِلَةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَعَبِّدُ بِلا عِلْمٍ هُوَ عَلَى خَطَرٍ كَبِيرٍ لا يَعْرِفُ صَلاتُهُ صَحِيحَةٌ أَوْ حَجُّهُ صَحِيحٌ وَزَكَاتُهُ وَصِيَامُهُ صَحِيحٌ أَمْ لا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ إِلَى الْقَدْرِ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ عَيْنِيٌّ يَعِيشُ فِى هَلاكٍ، إِذَا ءَابَاؤُهُمْ وَأُمَّهَاتُهُمْ لا يُعَلِّمُونَهُمُ الضَّرُورِيَّاتِ وَلا مَدَارِسُهُمْ تُعَلِّمُهُمْ هَكَذَا يَبْقَوْنَ حَتَّى يُفَارِقُوا الدُّنْيَا. الْعِلْمُ إِذَا انْتَشَرَ فِى الصِّغَارِ يَنْفَعُ الْكِبَارَ أَيْضًا لَكِنِ الْكِبَارُ فَرْضٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ عَلَى خَطَرٍ مَهْمَا تَعَبَّدَ، لَوْ كَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ فَهُوَ هَالِكٌ لِأَنَّ اللَّهَ لا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا وَافَقَ شَرِيعَةَ الرَّسُولِ. «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» مَعْنَاهُ كُلُّ عَمَلٍ كُلُّ قَوْلٍ وَفِعْلٍ لا يُوَافِقُ شَرْعَ الرَّسُولِ مَرْدُودٌ، كَيْفَ يَعْرِفُ إِذَا وَافَقَ شَرْعَ الرَّسُولِ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَلٌ قَلِيلٌ مَعَ مَعْرِفَةٍ بِالْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ مَعَ الْجَهْلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ إِنْسَانٍ لا يَهْتَمُّ لِلْعِلْمِ اعْلَمُوا أَنَّهُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ، بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ لَوْ كَانَ أَبُوهُ قُطْبَ الأَقْطَابِ. الشَّخْصُ الَّذِى مَا لَهُ عِنَايَةٌ بِتَعَلّمِ عِلْمِ الدّينِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ اعْلَمُوا أَنَّ هَذَا بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ وَلا يَنْفَعُهُ كَوْنُهُ ابْنَ وَلِيّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ أَوْ حَفِيدَ وَلِيّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، لا يَنْفَعُهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ يُمَيّزُ الْكُفْرَ مِنَ الإِيمَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ فِى هَذَا الْوَقْتِ وَفِى هَذِهِ الْبِلادِ بَذْلُ الْجُهْدِ لِنَشْرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالأَحْكَامِ الضَّرُورِيَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ دَلِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَلاحِ يَعْرِفُ مَا يَضُرُّهُ فَيَتَجَنَّبُهُ وَمَا يَنْفَعُهُ فَيَعْمَلُهُ هَذَا أَعْظَمُ فَائِدَةٍ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَمَّا الْجَاهِلُ فَيَقُولُ مَالِى مَالِى، هَمُّهُ فِى الْمَالِ وَهَذَا الْمَالُ يَتْعَبُ فِى حِفْظِهِ فِى الدُّنْيَا ثُمَّ يَمُوتُ فَيَذْهَبُ لِغَيْرِهِ وَقَدْ يَأْكُلُهُ عَدُوُّهُ فَيَكُونُ إِنْ كَانَ جَمَعَهُ مِنْ حَرَامٍ وَبَالُهُ عَلَيْهِ وَنَفْعُهُ لِغَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتْرُكُونَ تَعَلُّمَ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَيَكْتَفُونَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالتَّرَدُّدِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ يَحْمِلُ الْمِسْبَحَةَ وَيَعْتَبِرُونَ أَنَّ هَذَا يَكْفِى، هَؤُلاءِ هَلاكُهُمْ عَظِيمٌ مِنْ

غَيْرِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ، لَوْ كَانَ كُلَّ يَوْمٍ يَذْكُرُ اثْنَىْ عَشْرَةَ أَلْفِ تَهْلِيلَةٍ وَيُصَلِّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَيَصُومُ وَلَمْ يَتَعَلَّمِ الْعِلْمَ الضَّرُورِىَّ هَذَا عَمَلُهُ كَلا شَىْءٍ يَذْهَبُ هَبَاءً مَنْثُورًا، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَمِلُوا عَمَلًا كَثِيرًا فِى الدِّينِ وَأَعْمَالُهُمْ هَذِهِ هَبَاءٌ مَنْثُورٌ لِأَنَّهَا غَيْرُ مُوَافِقَةٍ لِلشَّرْعِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ نُورٌ هُوَ دَلِيلُ النَّجَاةِ، هَذَا الْعِلْمُ هُوَ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِى دَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ إِلَى الصَّحَابَةِ مِنْ وَقْتِنَا هَذَا إِلَى الصَّحَابَةِ، يَتَلَقَّى مِنْ عَارِفٍ إِلَى عَارِفٍ مِنْ عَارِفٍ إِلَى عَارِفٍ إِلَى أَنْ يَصِلَ التَّسَلْسُلُ إِلَى الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ النَّجَاةُ هُوَ دَلِيلُ الْخَيْرِ وَالْفَلاحِ يَدُلُّكَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ فِى الآخِرَةِ وَيُنْجِيكَ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ يُعَلِّمُكَ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَيُعَلِّمُكَ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ حَتَّى تَعْمَلَ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَتَتَجَنَّبَ مَا يَكْرَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الْعِلْمُ وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأُمُورِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ يَهْتَمُّ بِنَشْرِ عِلْمِ الدِّينِ لِلصِّغَارِ وَالْكِبَارِ، الَّذِى يَفْتَحُ مَجْلِسَ عِلْمِ دِينٍ فِى بَيْتِهِ تَنْزِلُ عَلَيْهِ

الرَّحَمَاتُ وَالْبَرَكَاتُ وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَهُ مَلْيُونُ دِينَارٍ ذَهَبٍ وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمَلْيُونِ دُولارٍ مِنْ حَلالٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ فَضْلَ مَجَالِسِ الْعِلْمِ عِلْمِ الدِّينِ لَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ إِقْبَالًا شَدِيدًا شَدِيدًا شَدِيدًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِحْيَاءُ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَهَمُّ الْمُهِمَّاتِ وَأَفْرَضُ الْفَرَائِضِ وَأَقْرَبُ الْقُرُبَاتِ إِلَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ دُعَاةِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقِيدَةً وَعَمَلًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الآنَ النَّاسُ أَحْوَجُ إِلَى عِلْمِ الدِّينِ أَكْثَرَ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ لِكَثْرَةِ أَشْبَاهِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ هُمْ لَيْسُوا عَلَى شَىْءٍ بَلْ يُضِلُّونَ النَّاسَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الإِسْلامِ لِأَنَّ بِهِ يُعْرَفُ الْعَمَلُ الَّذِى يَنْفَعُ فِى الآخِرَةِ وَالْعَمَلُ الَّذِى يَضُرُّ فَاعِلَهُ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ نُورٌ يُمَيِّزُ الْكُفْرَ مِنَ الإِيمَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ غِيَابُ عِلْمِ الدِّينِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى هَذِهِ الأَيَّامِ مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَائِبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ هُوَ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، كُلُّ الأُمُورِ تَتْبَعُ الاِعْتِقَادَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِإِنْسَانٍ خَيْرًا كَبِيرًا يُفَقِّهْهُ فِى الدِّينِ وَمَنْ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْرًا لا يُفَقِّهْهُ فِى الدِّينِ بَلْ يَعِيشُ جَاهِلًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ هُوَ إِحْيَاءُ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِأَنَّهُ بِسَبَبِ قِلَّةِ مَنْ يَفْهَمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَثُرَ الْمُفْسِدُونَ وَأَثَّرُوا فِى النَّاسِ وَإِلَّا لَوْ كَانَ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ مُنْتَشِرًا فِى النَّاسِ مَا وَجَدُوا (أَىِ الْمُفْسِدُونَ) مَنْ يَتَّبِعُهُمْ فِى هَذِهِ الْبِلادِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى حَدَاثَةِ سِنِّهِ هَذِهِ عَلامَةُ خَيْرٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ هُوَ كَالإِنَاءِ الْفَارِغِ، الإِنَاءُ الْفَارِغُ يَقْبَلُ مَا يُصَبُّ فِيهِ إِنْ كَانَ شَيْئًا طَاهِرًا وَإِنْ كَانَ شَيْئًا نَجِسًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِى بِعِلْمِ الدِّينِ فَهُوَ دَلِيلُ السَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا وَدَلِيلُ الْفَلاحِ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَجْهَلُ عِلْمَ الدِّينِ يَظُنُّ أَنَّهُ يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ تُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ يَعْمَلُ مَا يُبْعِدُهُ مِنَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصُّوفِىُّ فِى الْحَقِيقَةِ هُوَ مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَهْلُ وَالْكِبْرُ إِذَا اجْتَمَعَا أَشَدُّ الأَمْرَاضِ الْقَلْبِيَّةِ الْجَاهِلُ الْمُتَكَبِّرُ ذَنْبُهُ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ صَلاحُ حَالِ الإِنْسَانِ فِى دُنْيَاهُ وَءَاخِرَتِهِ قَائِمٌ عَلَى الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَاهِلُ الَّذِى لَيْسَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ إِذَا رَأَى عَالِمًا يُحَذِّرُ مِنْ عَالِمٍ يَقُولُ غَارَ مِنْهُ، لا يَقُولُ لِأَىِّ شَىْءٍ يُحَذِّرُ مِنْهُ حَتَّى يَعْرِفَ السَّبَبَ، يَقُولُ غَارَ مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ قَوِىَ تَوْحِيدُهُ يَشْهَدُ شُهُودًا وُجْدَانِيًّا فِى نَفْسِهِ أَنَّهُ لا ضَارَّ وَلا نَافِعَ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ ذُخْرٍ لِلآخِرَةِ الْعِلْمُ وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْعِلْمَ بِهِ يُعْرَفُ اللَّهُ تَعَالَى وَبِهِ يُعْرَفُ حُقُوقُ اللَّهِ وَحُقُوقُ عِبَادِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عَلامَةُ الْخَيْرِ وَالْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ دَلِيلُ الْخَيْرِ فِى الإِنْسَانِ أَنْ يُحِبَّ الْعِلْمَ، لَوْ حَصَّلَ قِسْطًا مِنَ الْعِلْمِ يَرْغَبُ فِى الازْدِيَادِ هَذَا دَلِيلُ الْخَيْرِ أَمَّا الَّذِى يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ مُكْتَفٍ لا حَاجَةَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ فَهَذَا عَلامَةُ الْهَلاكِ عَلامَةُ الْجَهْلِ وَالْهَلاكِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ بِحَاجَةٍ لِعِلْمِ الدِّينِ التَّاجِرُ بِحَاجَةٍ وَالذَّاكِرُ بِحَاجَةٍ وَالدَّاعِى بِحَاجَةٍ، الدُّعَاءُ مِنْهُ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ جَائِزٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ مَكْرُوهٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ كُفْرٌ، كُلُّ النَّاسِ يَحْتَاجُونَ لِعِلْمِ الدِّينِ وَالَّذِى لا يَتَعَلَّمُ كَالَّذِى نَزَلَ فِى الْبَحْرِ وَهُوَ لا يَعْرِفُ السِّبَاحَةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ وَالنَّجَاةِ فِى الآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْعِلْمِ اشْتَهَاهُ فَكَيْفَ بِمَنْ تَذَوَّقَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ فَهُوَ عُرْضَةٌ لِكُلِّ شَرٍّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْعِلْمِ حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عَلامَةُ الْخَيْرِ وَالْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ، الَّذِى يَتَعَبَّدُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ عَاقِبَتُهُ

وَخِيمَةٌ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ صَارَ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةِ وَهُوَ مِنْ أَسْفَلِ السَّافِلِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتعَلَّمْ فَلَيْس بِشَىْءٍ.

الْجَهْلُ سَبَبُ انْتِشَارِ أَهْلِ الضَّلالِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنِّى أُوصِيكُمْ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ لِعِلْمِ الدِّينِ فَإِنَّ عِلْمَ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ. وَلَوْلا الْجَهْلُ الَّذِى فِى هَذَا الْعَصْرِ بِعِلْمِ الدِّينِ غَلَبَ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِمْ مَا كَانَ هَؤُلاءِ الْمُنْحَرِفُونَ الْوَهَّابِيَّةُ وَحِزْبُ الإِخْوَانِ جَمَاعَةُ سَيِّد قُطُب تَبِعَهُمُ النَّاسُ لَكِنْ بِسَبَبِ الْجَهْلِ جَرُّوا النَّاسَ إِلَى كُفْرِهِمْ. وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ أَبُو حَنِيفَةَ الْفِقْهَ الأَكْبَرَ. فَتَوَاصَوْا بِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْعِلْمِ وَدُلُّوا النَّاسَ لِلتَّعَلُّمِ فَإِنَّ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَيَّدَكُمُ اللَّهُ وَنَصَرَكُمْ وَنَفَعَ بِكُمْ ءَامِين.

مُدَّعُو الْعِلْمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَ أُنَاسٌ يَتَشَبَّهُونَ بِالْعُلَمَاءِ بِعُلَمَاءِ الدِّينِ وَلَيْسُوا عُلَمَاءَ بَلْ هُمْ جَهَلَةٌ مَنِ اتَّبَعَهُمْ يَهْلِكُ

يَكْفُرُ وَلا يَدْرِى أَنَّهُ كَفَرَ فَاحْذَرُوا هَؤُلاءِ نَحْنُ لا نَغَارُ مِنْ عَالِمٍ مُسْتَقِيمٍ يُعَلِّمُ مَا يُوَافِقُ شَرِيعَةَ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلا تَبْدِيلٍ نَحْنُ نَفْرَحُ بِهِ.

الَّذِى يُحَلِّلُ وَيُحَرِّمُ بِغَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ لَهُ الْوَيْلُ فِى الآخِرَةِ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِى يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيمَا صَرَفَهُ، فَإِنْ أَخَذَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَصَرَفَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ سَلِمَ وَنَجَا وَإِلَّا فَهُوَ مُسْتَحِقٌّ لِعَذَابِ اللَّهِ. وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَبْدَ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ أَلَمْ أُصِحَّ جِسْمَكَ وَأُرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ، هَذَا مِنْ جُمْلَةِ نِعَمِ اللَّهِ، هَذَا الْمَاءُ الْبَارِدُ يُنْتَفَعُ بِشُرْبِهِ وَصِحَّةُ الْجِسْمِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِى يُسْأَلُ عَنْهَا الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِنْ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا فَفِيمَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ أَوْلَى الْمَسْؤُولِيَّةُ عَنْ ذَلِكَ أَوْلَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَتَسَرَّعُ فِى التَّحْرِيمِ يَهْلِكُ وَالَّذِى يَتَسَرَّعُ فِى الإِيجَابِ كَذَلِكَ يَهْلِكُ.

طَلَبُ الْعِلْمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالثَّبَاتِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.

وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «لا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ» مَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ يَنْبَغِى أَنْ لا يَشْبَعَ مِنَ الْعِلْمِ لا

يَنْبَغِى أَنْ يَقُولَ أَنَا تَعَلَّمْتُ كَذَا وَكَذَا وَيَتْرُكَ طَلَبَ الْمَزِيدِ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ يُؤْخَذُ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ لَيْسَ بِمُطَالَعَةِ الْكُتُبِ كَمَا يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَنِ. عُلُومُ الدُّنْيَا يَتَلَقَّوْنَهَا مِنْ أَفْوَاهِ الْعَارِفِينَ بِهَا وَعِلْمُ الدِّينِ أَوْلَى بِأَنْ يُؤْخَذَ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ لِلأَمْنِ مِنَ الْغَلَطِ وَالتَّحْرِيفِ بَارَكَ اللَّهُ بِكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الِاشْتِغَالُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ نَوَافِلِ الطَّاعَاتِ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَتَعَلَّمَ ءَايَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ أَىْ مِنَ التَّطَوُّعِ وَلَأَنْ يَغْدُوَ فَيَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ مِنَ التَّطَوُّعِ. الْخُرُوجُ لِتَعَلُّمِ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ السِّتِّمِائَةِ وَتِسْعِينَ بَلْ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ. ثُمَّ عِلْمُ الدِّينِ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِ حِفْظُ الإِسْلامِ إِحْيَاءُ الإِسْلامِ وَإِلَّا لَتَلاعَبَ هَؤُلاءِ الْمُنْحَرِفُونَ الشَّاذُّونَ الَّذِينَ جَاؤُوا بِفِكْرٍ جَدِيدٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَحْضُرُ مَجْلِسَ عِلْمِ الدِّينِ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ حَاضِرًا كَجَسَدِهِ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ حَاضِرَ الْقَلْبِ وَالْجَسَدِ حَاضِرَ الْقَلْبِ وَالْجِسْمِ، بَعْضُ النَّاسِ يَحْضُرُونَ مَجَالِسَ الْعِلْمِ بِلا قَلْبٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُونُوا وَاعِينَ، مَنْ كَانَ فِى مَجْلِسِ عِلْمٍ فَلْيَكُنْ وَاعِيًا مُقْبِلًا إِلَى هَذَا الدَّرْسِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَنِسَ بِالْجَهْلِ قَدْ يَفِرُّ مِنَ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ الْجُعَلَ يَفِرُّ مِنَ الْمِسْكِ وَيَأْلَفُ الْقَذَرَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَلُّمُ عِلْمِ الدِّينِ هُوَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ ثُمَّ الْعِلْمُ الَّذِى يَنْفَعُ فِى الآخِرَةِ عِلْمُ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَهْلُ السُّنَّةِ هُمُ النَّاسُ الَّذِينَ وَافَقُوا مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ عَقِيدَتُهُمْ مُوَافِقَةٌ لِعَقِيدَةِ الصَّحَابَةِ، الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ عَلَيْهِ مُؤَاخَذَتَانِ مُؤَاخَذَةٌ لِعَدَمِ تَعَلُّمِهِ يُعَاقَبُ وَيُعَاقَبُ لِعَدَمِ تَوْفِيقِ عَمَلِهِ عَلَى الشَّرِيعَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِعِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ الْفَلاحُ فِى هَذَا. الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». عِلْمُ الدِّينِ قِسْمَانِ قِسْمٌ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ بَالِغٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَقِسْمٌ فَرْضٌ عَلَى بَعْضِ الأُمَّةِ وَالْقِسْمُ الثَّانِى هُوَ الَّذِى يَصِلُ بِهِ الشَّخْصُ إِلَى دَرَجَةِ الْمُفْتِى، هَذَا لَيْسَ فَرْضًا عَلَى كُلِّ شَخْصٍ أَمَّا الْقِسْمُ الأَوَّلُ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ شَخْصٍ، إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْهُ فِى الدُّنْيَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمُ اللَّهُ مَنَّ عَلَيْكُمْ بِكَوْنِكُمْ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ كِبَارُكُمْ وَصِغَارُكُمْ، اطْلُبُوا الْمَزِيدَ مِنْ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَكُونُوا فِى ازْدِيَادٍ وَقُوَّةٍ وَهِمَّةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِإِتْقَانِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى الْعَقِيدَةِ لِتُكَافِحُوا الْعَقَائِدَ الْفَاسِدَةَ الَّتِى تَسْرِى فِى النَّاسِ الْيَوْمَ سَرَيَانَ الرِّيحِ.

ثُمَّ الأَحْكَامُ أَحْكَامُ الْعِبَادَاتِ الصَّلاةُ وَالصِّيَامُ وَالْحَجُّ وَالزَّكَاةُ وَمَعْرِفَةُ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ مِنَ الْمَلْبُوسِ وَالْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَالِ وَمَعْرِفَةُ مَا يَكُونُ الشَّخْصُ بِهِ خَارِجًا مِنَ الإِسْلامِ بَعْدَ أَنْ كَانَ فِيهِ وَمَعْرِفَةُ أَحْكَامِ الْمُرْتَدِّ. فَمَنْ يَشْتَغِلُ بِهَذَا الْيَوْمَ مَعَ حُسْنِ النِّيَّةِ أَىْ إِخْلاصِ النِّيَّةِ لِلَّهِ يُرِيدُ بِذَلِكَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ لا مَحْمَدَةَ النَّاسِ فَهُوَ فِى حَالٍ عَظِيمٍ عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّ الْمُحَافَظَةَ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ أَفْضَلُ أُمُورِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالثَّبَاتِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالِاهْتِمَامِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى الدِّينِ وَذَلِكَ لا يَكُونُ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ عَمَلَهُ يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ أَرَادَ بِهِ الْخَيْرَ يُعَلِّمُهُ عِلْمَ الدِّينِ، انْتُمُ اجْتَهِدُوا لِلتَّفَقُّهِ فِى الدِّينِ. «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِى الدِّينِ» مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا لا يُفَقِّهْهُ فِى الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّلِيلُ إِلَى الْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ فِى الآخِرَةِ وَالسَّبِيلُ إِلَى السَّلامَةِ مِنَ الْمَهَالِكِ هُوَ تَعَلُّمُ عِلْمِ الدِّينِ الإِسْلامِىّ، هَذَا فِيهِ النَّجَاةُ مِنْ مَهَالِكَ فِى الدُّنْيَا وَمَهَالِكَ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ فَلْيَتَعَلَّمْ وَإِلَّا يَكُونُ مَائِلًا مَعَ أَىِّ رِيحٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الأَعْمَالِ مِنْ بَابِ التَّشْبِيهِ يُقَالُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ لِعَمَلِ الْخَيْرِ كَالَّذِى يَخْرُجُ لِطَلَبِ عِلْمِ الدِّينِ هُوَ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ خَرَجَ لِجِهَادِ الْكُفَّارِ حَتَّى يَرْجِعَ ثَوَابُهُ يُشْبِهُ ثَوَابَ ذَاكَ، هَذَا يُقَالُ لَهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِمَعْنَى التَّشْبِيهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالتَّمَكُّنِ فِى عِلْمِ التَّوْحِيدِ لِتُدَافِعُوا عَنْ دِينِ اللَّهِ لِتُصْلِحُوا مَا أَفْسَدَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ثُمَّ مَعْرِفَةُ الْكُفْرِيَّاتِ لِلْحَذَرِ مِنْهَا وَلِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا.

عِلْمُ الدِّينِ كَأَنَّهُ لَيسَ لَهُ شَأْنٌ كَبِيرٌ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ وَعَلَيْكُمْ، اجْتَهِدُوا وَابْذُلُوا أَوْقَاتَكُمْ فِى عِلْمِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْمُوَاظَبَةِ عَلَى اسْتِمَاعِ الْعِلْمِ عِلْمِ الدِّينِ، عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الَّذِى يَضْمَنُ السَّعَادَةَ الأَبَدِيَّةَ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اغْتَنِمُوا فِى هَذِهِ الأَيَّامِ الْقَلائِلِ لِتِلْكَ الأَيَّامِ الطِّوَالِ مَا يَكُونُ ذُخْرًا لَكُمْ وَهُوَ الدُّؤُوبُ عَلَى تَعَلُّمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِلْمِ الدِّينِ مِنْ حَيْثُ الاِعْتِقَادُ وَمِنْ حَيْثُ الأَحْكَامُ ثُمَّ الْعَمَلُ بِذَلِكَ، اغْتَنِمُوا هَذَا الْفَرَاغَ اغْتَنِمُوا شَبَابَكُمْ لِتَحْصِيلِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغَفْلَةَ بِالتَّنَعُّمِ وَتَعَلُّقَ الْهِمَمِ بِتَكْثِيرِ الْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ حِجَابٌ قَاطِعٌ لَكُمْ عَنِ اتِّخَاذِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْعِلْمِ، حُبُّ عِلْمِ الدِّينِ عَلامَةُ الْخَيْرِ وَالْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ، الَّذِى يَتَعَبَّدُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَقِيدَةَ وَالأَحْكَامَ عَاقِبَتُهُ وَخِيمَةٌ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ صَارَ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعَلِيَّةِ وَهُوَ مِنْ أَسْفَلِ السَّافِلِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَا تُنْفَقُ فِيهِ الأَوْقَاتُ إِحْيَاءُ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْمُثَابَرَةُ عَلَى نَشْرِهِ لِلْكِبَارِ وَالصِّغَارِ فَإِنَّ فِى ذَلِكَ حِفْظَ حُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ الْعِبَادِ، وَأَهَمُّ الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلا يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ قَاصِرَ الرَّغْبَةِ فِى الاِزْدِيَادِ مِنَ الْعِلْمِ فَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [سُورَةَ طَه] وَلَمْ يَأْمُرْ نَبِيَّهُ بِطَلَبِ شَىْءٍ مِنَ الاِزْدِيَادِ مِنْهُ إِلَّا الْعِلْمَ وَقَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «لا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ» فَفِى هَذِهِ الآيَةِ وَهَذَا الْحَدِيثِ تَحْرِيضٌ مُؤَكَّدٌ عَلَى تَحْصِيلِ

الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ فَلا يَفُتْكُمْ هَذَا الْخَيْرُ الْعَظِيمُ وَاصْرِفُوا إِلَيْهِ هِمَمَكُمْ وَفَّقَكُمُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْكَسَلُ يُنَافِى تَحْصِيلَ الْعِلْمِ تَحْصِيلُ الْعِلْمِ لا يَتَّفِقُ مَعَ الْكَسَلِ، جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَافَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ إِلَى مِصْرَ لِأَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ صَحَابِيًّا اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ أُنَيْسٍ مُقِيمٌ بِمِصْرَ وَهُوَ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَافَرَ لِيَسْمَعَ مِنْهُ فَلَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ كَذَا فَأَقَرَّهُ الصَّحَابِىُّ. هَكَذَا كَانُوا يَهْتَمُّونَ لِتَلَقِّى الْعِلْمِ، هُوَ جَابِرٌ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَدُ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ لَكِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَا سَمِعَهُ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ إِنَّمَا بَلَغَهُ أَنَّ فُلانًا سَمِعَهُ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ. مَاتَتِ الْهِمَمُ الْيَوْمَ صَلاحُ الدِّينِ الأَيُّوبِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَحْفَظُ الْقُرْءَانَ وَكِتَابَ التَّنْبِيهِ فِى الْفِقْهِ الشَّافِعِىّ وَكِتَابَ الْحَمَاسَةِ وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسَ الْحَدِيثِ. وَالْعِلْمُ الَّذِى يُكْتَبُ يَبْقَى، لَوْ نَسِىَ الشَّخْصُ يَرْجِعُ إِلَى مَا كَتَبَ فَيَسْتَعِيدُ أَمَّا الَّذِى يَسْمَعُ وَلَمْ يُقَيّدْ سَرِيعُ النّسْيَانِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالْتِزَامِ حُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ لِأَنَّ سَبَبَ انْتِشَارِ الْمُجَسِّمَةِ وَالْمُشَبِّهَةِ وَنُفَاةِ التَّوَسُّلِ بَيْنَ النَّاسِ الْجَهْلُ بِعِلْمِ الدِّينِ وَهَذِهِ الْمَدَارِسُ الْعَصْرِيَّةُ لا تُعَلِّمُ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ وَالأَهْلُ لا يُعَلِّمُونَ فَالْوَلَدُ يَشِبُّ وَيَشِيبُ وَهُوَ جَاهِلٌ بِعِلْمِ الدِّينِ ثُمَّ يَلْتَقِى بِهَؤُلاءِ

الْمُجَسِّمَةِ وَالْمُشَبِّهَةِ وَنُفَاةِ التَّوَسُّلِ فَيَسْمَعُ كَلامَهُمْ فَيَتَّبِعُهُمْ. فَمِنْ هُنَا يَجِبُ الِاهْتِمَامُ لِعِلْمِ الدِّينِ، أَنْتُمُ اهْتَمُّوا لِعِلْمِ الدِّينِ حَتَّى تَنْفَعُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَوْلادَكُمْ وَأَهَالِيكُمْ وَجِيرَانَكُمْ. إِنِ اهْتَمَمْتُمْ لِعِلْمِ الدِّينِ تَحْفَظُونَ أَنْفُسَكُمْ وَأَوْلادَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ يَحْصُلَ مِنْكُمْ فُتُورٌ فِى عِلْمِ الدِّينِ، لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَنَا أَخَذْتُ حِصَّةً مِنْ عِلْمِ الدِّينِ فَتَفْتُرَ هِمَّتُهُ عَنْ حُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِ الْغَيْرِ، هَذَا أَفْضَلُ الْعَمَلِ الْيَوْمَ أَفْضَلُ الْعَمَلِ لِلآخِرَةِ.

الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِىَّ يَهْلِكُ وَيُهْلِكُ غَيْرَهُ، مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُحِبُّ عِلْمَ الدِّينِ وَلا يَشْبَعُ مِنْهُ. رُوِىَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «لا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ». هَذِهِ الرِّوَايَةُ إِحْدَى رِوَايَتَىْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَالرِّوَايَةُ الأُخْرَى «لا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ» لا يَنْبَغِى أَنْ يَقُولَ الْمُؤْمِنُ أَنَا عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْحَسَنَاتِ فَيَتَقَاعَسُ عَنِ الِازْدِيَادِ فَيَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ دَائِبًا فِى طَلَبِ الْمَزِيدِ مِنْ عَمَلِ الْبِرِّ وَعِلْمِ الدِّينِ إِلَى الْمَمَاتِ، أَيَّامُ الدُّنْيَا قِصَارٌ وَأَيَّامُ الآخِرَةِ طِوَالٌ، مَهْمَا أَكْثَرَ الإِنْسَانُ مِنَ الْحَسَنَاتِ فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهَا فِى الآخِرَةِ الَّتِى لَيْسَ لَهَا نِهَايَةٌ، هُنَاكَ يَعْرِفُ الإِنْسَانُ قَدْرَ الْحَسَنَاتِ لَمَّا يَرَى هُنَاكَ الْحَسَنَاتِ يَتَحَسَّرُ [أَىْ يَقُولُ لَيْتَنِى مَا فَوَّتُ ذَلِكَ دُونَ أَنْ يَنْزَعِجَ] يَقُولُ يَا لَيْتَنِى عَمِلْتُ مِنَ الْحَسَنَاتِ أَكْثَرَ مِمَّا عَمِلْتُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ» مَعْنَاهُ الْخَيْرُ يَصِيرُ قَلِيلًا. أَكْثَرُ النَّاسِ الْيَوْمَ لا يُمَيِّزُونَ إِذَا سَمِعُوا إِنْسَانًا يَخْطُبُ فِى مَسْجِدٍ أَوْ غَيْرِهِ وَحَرَّفَ الشَّرِيعَةَ وَيَسْكُتُونَ وَلَوْ لَمْ يُعْجِبْهُمْ ذَلِكَ الْكَلامُ لِأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ عُظْمَ خَطَرِهِ. بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ الْمَطْلُوبُ تَوْحِيدُ الصَّفِّ يُقَالُ لَهُمْ تَوْحِيدُ الصَّفِّ مَطْلُوبٌ بِطَرِيقَةٍ لَيْسَ فِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الدِّينِ أَمَّا بِالطَّرِيقَةِ الَّتِى فِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الدِّينِ فَهَذَا إِفْسَادٌ لَيْسَ تَوْحِيدًا لِلصَّفِّ. الْوَهَّابِيَّةُ كَيْفَ يُسْكَتُ لَهُمْ وَحِزْبُ التَّحْرِيرِ وَحِزْبُ الإِخْوَانِ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ يَقُولُ «إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِى تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ يَا ظَالِمُ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ» مَعْنَاهُ قَلَّ الْخَيْرُ فِيهِمْ. وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ فِى الَّذِى كَفَرَ فَقَطْ بَلْ فِيمَنْ هُوَ أَقَلُّ ذَنْبًا أَيْضًا. الَّذِى لا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ شَيْطَانٌ أَخْرَسُ، لَوْ كَانَ هُوَ فِى حَدِّ ذَاتِهِ عَالِمًا فَهُوَ شَيْطَانٌ أَخْرَسُ. فَإِنْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ هَؤُلاءِ الْوَهَّابِيَّةُ لَوْلا أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ مَا مَكَّنَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْحُكْمِ فِى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُمُ الْيَهُودُ يَحْكُمُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَهَلْ يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ، أَحَدُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ وَهُوَ صَحَابِىٌّ ءَاخَرُ «لا يُقَدِّسُ الرَّجُلَ بَلَدُهُ إِنَّمَا يُقَدِّسُهُ عَمَلُهُ». الرَّجُلُ قَدْ يَكُونُ فِى أَفْضَلِ بِلادِ اللَّهِ عَائِشًا فِى مَكَّةَ أَوِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ يَكُونُ عَلَى

حَالَةٍ سَيِّئَةٍ وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ فِى الْمَغْرِبِ وَيَكُونُ عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ هَذَا مَعْنَى كَلامِ الصَّحَابِىِّ. يُوجَدُ فِى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أُنَاسٌ أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ عَقَائِدُهُمْ فَاسِدَةٌ. الْمَهْدِىُّ مَنْ هَدَى اللَّهُ أَيْنَمَا كَانَ. ثُمَّ الإِنْسَانُ لا يُولَدُ عَالِمًا لا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَمَّا أَنْ يَقُولَ أَنَا مِنْ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ وَيَعْتَمِدَ عَلَى ذَلِكَ وَلا يَتَعَلَّمُ فَهَذَا هَلاكٌ وَأَىُّ هَلاكٍ. كَذَلِكَ كَوْنُ الرَّجُلِ ابْنَ عَالِمٍ لا يُقَدِّسُهُ، قَدْ يَكُونُ الأَبُ عَالِمًا تَقِيًّا وَلِيًّا وَالِابْنُ كَافِرًا مُلْحِدًا وَلا يَعْرِفُ أَنَّهُ كَافِرٌ مُلْحِدٌ لِأَنَّهُ مَا تَعَلَّمَ مَا يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ الإِيمَانِ وَالْكُفْرِ مَا تَعَلَّمَ مَا يُعْرَفُ بِهِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ كَهَذَا الَّذِى يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ الْخَزْنَوِىُّ (الَّذِى قَالَ الطَّرِيقَةُ فَرْضٌ) الَّذِى يُقَدِّسُهُ قِسْمٌ كَبِيرٌ مِنَ الأَكْرَادِ وَيَعْتَبِرُونَهُ أَفْضَلَ أَوْلِيَاءِ عَصْرِهِ وَهُوَ كَافِرٌ جَاهِلٌ، بِاسْمِ أَبِيهِ صَارُوا يُقَدِّسُونَهُ لِأَنَّ وَالِدَهُ كَانَ عَالِمًا طَيِّبًا. لا يَنْفَعُ الرَّجُلَ كَوْنُهُ ابْنَ عَالِمٍ أَوْ وَلِىٍّ بِدُونِ مَعْرِفَةِ التَّنْزِيهِ فَالْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِى أَمْرِ الدِّينِ وَلا سِيَّمَا فِى التَّنْزِيهِ فِى كُلِّ مَوْطِنٍ نَرْجُو فِيهِ حُصُولَ الْفَائِدَةِ. عَلَيْكُمْ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُتَوَارَثِ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ إِلَى الصَّحَابَةِ وَإِلَّا تَجْرُفُكُمْ هَذِهِ الْفِرَقُ الضَّالَّةُ كَحِزْبِ الإِخْوَانِ وَالْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ فَلا نَجَاةَ إِلَّا بِتَعَلُّمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ. لَيْسَ بِالْقَانُونِ يَعِزُّ الإِسْلامُ بَلْ بِعِلْمِ الدِّينِ، حُكَّامُ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ يُعِزُّهُمُ اللَّهُ بِالإِسْلامِ. الإِنْسَانُ لا يُولَدُ عَالِمًا إِنَّمَا يَتَعَلَّمُ

بَعْدَ أَنْ يُولَدَ أَمَّا إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ فَقَدْ أَضَاعَ نَفْسَهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولَدُ عَالِمًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْجُهَّالِ يَقُولُونَ عَنِ الْوَهَّابِيَّةِ لَوْلا أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ مَا حَكَمُوا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ هَذَا جَهْلٌ فَظِيعٌ. مَكَّةُ قَبْلَ أَنْ يَدْعُوَ الرَّسُولُ إِلَى الإِسْلامِ أَهْلُ مَكَّةَ كُلُّهُمْ كَانُوا مُشْرِكِينَ كَانُوا يُعَلِّقُونَ الأَوْثَانَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاثَمِائَةٍ وَسِتِّينَ صَنَمًا وَضَعُوا حَوْلَ الْكَعْبَةِ وَكَانُوا يَطُوفُونَ بِالْكَعْبَةِ وَهُمْ يَقُولُونَ لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ، مِئَاتِ السِّنِينَ وَهُمْ عَلَى الشِّرْكِ وَهُمْ جِيرَانُ الْكَعْبَةِ. لَيْسَ الْعِبْرَةُ بِالْبَلَدِ الْبَلَدُ لا يُقَدِّسُ الشَّخْصَ الشَّخْصُ يُقَدِّسُهُ إِيمَانُهُ، أَيْنَمَا كَانَ الشَّخْصُ عَائِشًا سَاكِنًا إِنْ كَانَتْ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةً الْمَكَانُ الَّذِى يَسْكُنُهُ لا يُقَدِّسُهُ إِنَّمَا الَّذِى عَقِيدَتُهُ صَحِيحَةٌ لَوْ كَانَ فِى أَقْصَى الشَّرْقِ أَوْ فِى أَقْصَى الْغَرْبِ بَيْنَ الْكُفَّارِ عَائِشًا فَهُوَ عَلَى خَيْرٍ مَا دَامَ مُحَافِظًا عَلَى دِينِهِ بَلْ قَدْ يَكُونُ وَلِيًّا لِلَّهِ. لا يُقَدِّسُ الشَّخْصَ كَوْنُ أَبِيهِ عَالِمًا كَوْنُ جَدِّهِ عَالِمًا إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِىُّ عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مَا دُمْتُمْ صِغَارًا قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً رُؤَسَاءَ مَنْظُورًا إِلَيْهِمْ فَإِنْ لَمْ تَتَعَلَّمُوا

قَبْلَ ذَلِكَ اسْتَحْيَيْتُمْ، أَمْ تَتَعَلَّمُوا بَعْدَ الْكِبَرِ فَبَقِيتُمْ جُهَّالًا تَأْخُذُونَهُ مِنَ الأَصَاغِرِ فَيُزْرِى ذَلِكَ بِكُمْ» وَهَذَا شَبِيهٌ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا «لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ فَقَدْ هَلَكُوا». وَالأَكَابِرُ أَىِ الأَكَابِرُ فِى الْعِلْمِ لَيْسَ مِنَ الأَكَابِرِ فِى السِّنِّ وَالْمُرَادُ بِالأَصَاغِرِ الَّذِينَ لا يُحْسِنُونَ الْعِلْمَ. مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ مَاتَ وَعُمُرُهُ ثَلاثٌ وَثَلاثُونَ سَنَةً وَالرَّسُولُ ﷺ أَرْسَلَهُ لِيُعَلِّمَ أَهْلَ الْيَمَنِ مَعَ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَكَانَ فِى الصَّحَابَةِ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ لَكِنْ لِعِلْمِهِ أَرْسَلَهُ لِقُوَّةِ فَهْمِهِ.

الِاسْتِمَاعُ يَكْفِى لِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ الِاسْتِمَاعُ يَكْفِى، كَمْ مِنْ أُنَاسٍ أَوْلِيَاءَ لا يَعْرِفُونَ الْخَطَّ تَلَقَّوْا بِالسَّمَاعِ مِنْ أَفْوَاهِ أَهْلِ الْعِلْمِ تَلَقَّوْا عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلُوا بِهِ فَصَارُوا أَوْلِيَاءَ، وَالصَّحَابَةُ أَكْثَرُهُمْ مَا كَانُوا يَعْرِفُونَ الْخَطَّ إِنَّمَا كَانُوا يَسْتَمِعُونَ إِلَى الرَّسُولِ يَسْمَعُونَ كَلامَ الرَّسُولِ، اللَّهُ نَوَّرَ قُلُوبَهُمْ فَصَارُوا عُلَمَاءَ حُكَمَاءَ، الْعِبْرَةُ بِفَهْمِ الْقَلْبِ، سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ مَا تَعَلَّمَ الْخَطَّ اللَّهُ تَعَالَى أَفَاضَ عَلَيْهِ عِلْمَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ.

الْعِلْمُ صَيْدٌ وَالْكِتَابَةُ قَيْدُهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ أَثَرٌ قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ أَىِ اكْتُبُوا.

عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُبَارَكِ قَالَ

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا إِيتِ حَمَّادَ بنَ زَيْدِ

فَاطْلُبَنَّ الْعِلْمَ مِنْهُ ثُمَّ قَيِّدْهُ بِقَيْدِ

لا كَجَهْمٍ لا كَثَوْرٍ لا كَعَمْرِو بنِ عُبَيْدِ

حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ الْكِبَارِ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ اذْهَبْ إِلَيْهِ إِنْ أَرَدْتَ الْعِلْمَ خُذْ مِنْهُ ثُمَّ قَيِّدْهُ بِقَيْدٍ، الْكِتَابَةُ جَعلَهَا كَالْحَبْلِ الْحَبْلُ يَحْبِسُ الدَّابَّةَ عَنِ الانْفِلاتِ، الْكِتَابَةُ أَيْضًا تَحْبِسُ الْعِلْمَ عَنِ الانْفِلاتِ. ثُمَّ حَذَّرَهُ مِنَ ثَلاثَةٍ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الَّذِينَ تَرَكُوا مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحَدُهُمْ جَهْمٌ وَالآخَرُ ثَوْرُ بنُ يَزِيدَ كَانَ قَاضِيًا لَكِنْ عَقِيدَتُهُ مُخَالِفَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَعَمْرُو ابْنُ عُبَيْدٍ أَيْضًا مِنْ هَؤُلاءِ الضَّالِّينَ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، لا تَذْهَبْ إِلَى هَؤُلاءِ الثَّلاثَةِ اذْهَبْ إِلَى حَمَّادِ بنِ زَيْدٍ وَمَنْ مِثْلهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

نَصْبُ الأَدِلَّةِ فِى الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الضَّلالِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَجِبُ الِاعْتِنَاءُ بِإِعْدَادِ الْجَوَابِ عَلَى دُعَاةِ الْفِتْنَةِ الْوَهَّابِيَّةِ وَحِزْبِ التَّحْرِيرِ وَحِزْبِ سَيّد قُطْب. كُلُّ هَذِهِ الْفِرَقِ الثَّلاثِ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَى دَعْوَتِهِمْ خَرَجَ مِنَ الدِّينِ وَهُوَ لا يَشْعُرُ. عَقِيدَةُ أَهْلِ الْحَقِّ مَعَ الدَّلِيلِ إِذَا تَعَلَّمَهَا الْمُسْلِمُ يَكُونُ مَعَهُ سِلاحٌ ضِدَّ هَؤُلاءِ أَمَّا إِذَا لَمْ يَتَعَلَّمْ مَعَ الدَّلِيلِ قَدْ يَفْتِنُونَهُ قَدْ يُؤَثِّرُونَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِعْدَادُ السِّلاحِ مِنَ الأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْقُرْءَانِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ أَمْرٌ عَظِيمٌ لِأَنَّنَا كَإِنْسَانٍ بَيْنَ أَعْدَاءٍ يُرِيدُونَ أَنْ يُهْلِكُوهُ وَهَذَا الإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَدْفَعُ بِهِ هَذَا الْعَدُوَّ، الْعَدُوُّ يَضُرُّهُ.

كَذَلِكَ الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ وَأَدِلَّتَهَا إِذَا اجْتَمَعَ بِالْوَهَّابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ كَحِزْبِ التَّحْرِيرِ يُؤَثِّرُونَ بِهِ إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ فَيَكْفُرُ يُقَلِّبُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ أَمَّا الَّذِى أَعَدَّ هَذِهِ الأَدِلَّةَ يُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهِ هُوَ يَكْسِرُ بِالْحُجَّةِ بَدَلَ أَنْ يَأْخُذُوهُ إِلَيْهِمْ.

﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ﴾ [سُورَةَ ءَالِ عِمْرَان]

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى صَحِيحِ الْبُخَارِىِّ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ﴾ [سُورَةَ ءَالِ عِمْرَان] الرَّبَّانِيُّونَ الَّذِينَ يُرَبُّونَ النَّاسَ

بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ، الْعِلْمُ يُحَصَّلُ بِالتَّدْرِيجِ لَيْسَ كُلُّ الْعِلْمِ دُفْعَةً وَاحِدَةً يُحَصَّلُ، يُبْدَأُ بِالْمُخْتَصَرَاتِ ثُمَّ بَعْدَ فَهْمِ الْمُخْتَصَرَاتِ يُتَرَقَّى إِلَى الْمَبْسُوطَاتِ ثُمَّ إِلَى الْمُطَوَّلاتِ. كُتُبُ الْعِلْمِ ثَلاثُ مَرَاتِبَ مُخْتَصَرَاتٌ ثُمَّ مَرْتَبَةٌ وُسْطَى ثُمَّ مُطَوَّلاتٌ وَمَبْسُوطَاتٌ هَكَذَا كُتُبُ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ وَهَكَذَا كُتُبُ النَّحْوِ وَهَكَذَا كُتُبُ الْحَدِيثِ فَلا يَنْبَغِى لِلْوَاحِدِ قَبْلَ أَنْ يُتْقِنَ الْمُخْتَصَرَاتِ أَنْ يَشْتَغِلَ بِالْمُطَوَّلاتِ لِأَنَّ الَّذِى لا يَفْهَمُ مَقَاصِدَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ يَقِيسُ مَا يَرَاهُ فِى هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُطَوَّلَةِ عَلَى نَحْوِ مَا فَهِمَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَلا يَدْرِى أَنَّ بَيْنَ الْمُخْتَصَرَاتِ وَالْمُطَوَّلاتِ فَرْقًا فِى الْعِبَارَاتِ يَكُونُ فَهْمُهُ هَذَا غَيْرَ مُوَافِقٍ لِمَا يُذْكَرُ فِى الْمُطَوَّلاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَشْتَغِلْ أَحَدُكُمْ بِفَهْمِ الْمُخْتَصَرِ الَّذِى يُبْدَأُ بِهِ فَإِذَا أَتْقَنَ فَهْمَهُ يَنْتَقِلُ، يَنْتَقِلُ إِلَى مَا هُوَ فَوْقَهُ مَا هُوَ دُونَ الْمُطَوَّلاتِ ثُمَّ إِلَى الْمُطَوَّلاتِ، بَعْدَ أَنْ يُتْقِنَ فَهْمَ الْمُخْتَصَرَاتِ بَعْدَ أَنْ يَفْهَمَ قَوَاعِدَ الْعَقِيدَةِ وَأَحْكَامَ الرِّدَّةِ وَمَا هِىَ الرِّدَّةُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ هَذَا يَشْتَغِلُ فِى الْمُطَوَّلاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَشَوَّقَتْ نُفُوسُكُمْ لِمُطَالَعَةِ الْكُتُبِ الْمُطَوَّلَةِ فَإِيَّاكُمْ، إِيَّاكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ. ذَاكَ الأَوَّلُ [وَهُوَ شَخْصٌ وَجَدَ فِى الْبُخَارِىِّ حَدِيثًا لَمْ يَهْتَدِ فَهْمُهُ لَهُ فَنَسَبَ لِسُوءِ فَهْمِهِ إِلَى الرَّسُولِ

الِانْتِحَارَ فَكَفَرَ] وَهَذَا الثَّانِى [وَهُوَ شَخْصٌ وَجَدَ فِى الْبُخَارِىِّ حَدِيثًا فَفَهِمَ مِنْهُ أَنَّ سَبَّ الرَّسُولِ لَيْسَ كُفْرًا] مَا أَتْقَنَا عِلْمَ الْعَقِيدَةِ عِلْمَ الأَحْكَامِ الَّتِى تَتَعَلَّقُ بِالْمُرْتَدِّ مَا أَتْقَنَا أَسْبَابَ الرِّدَّةِ فَهَلَكَا كِلاهُمَا هَلَكَ وَقَعَا فِى الْكُفْرِ.

الِاقْتِصَارُ عَلَى حَلِّ الأَلْفَاظِ وَالتَّعْوِيدُ عَلَى قَوْلِ لا أَدْرِى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْتَزِمُوا الِاقْتِصَارَ عَلَى حَلِّ الأَلْفَاظِ فَإِنْ طَرَأَ عَلَيْكُمْ سُؤَالٌ فِى أَثْنَاءِ الدَّرْسِ مَنْ قَالَ كَذَا أَوْ مَنْ فَعَلَ كَذَا يَكْفُرُ أَمْ لا فَلا تُجِيبُوا. بَعْضُهُمْ لا يُحْسِنُ السُّؤَالَ وَأَحْيَانًا الْمَسْؤُولُ لا يُحْسِنُ الْجَوَابَ وَقَدْ حَصَلَ شَرٌّ كَبِيرٌ مِنْ هَذَا أَقْلَقَنَا. وَلا تُغْفِلُوا كَلِمَةَ لا أَدْرِى فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِيهَا نَجَاةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْعِلْمُ ثَلاثَةٌ كِتَابٌ نَاطِقٌ وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ وَلا أَدْرِى. رَوَى أَحْمَدُ عَنِ الشَّافِعِىِّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلانَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَغْفَلَ الْعَالِمُ لا أَدْرِى فَقَدْ أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ أَىْ هَلَكَ عَوِّدُوا أَنْفُسَكُمْ لا أَدْرِى يُقَالُ لِلْمُدَرِّسِينَ لَمَّا يَبْدَأُوا بِالدَّرْسِ يَقُولُوا لِلْحَاضِرِينَ لا تَسْأَلُونَا لا تَسْتَفْتُونَا نَحْنُ نُعْطِيكُمْ مَا عِنْدَنَا، قُولُوا لِلْمُدَرِّسِينَ الْتَزِمُوا بِالْمَنْقُولِ الْمُحَرَّرِ وَإِلَّا فَأَنْتُمْ مُقْبِلُونَ عَلَى

هَلاكٍ لا يُفْتِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا لَيْسَ فِيكُمْ مُفْتٍ، مَنْ لَهُ حُكْمُ مَنْ يَقُولُ فَلْيَأْتِ إِلَيَّ، حُكْمُ مَنْ يَقُولُ بَحْرٌ لا سَاحِلَ لَهُ. كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ يَلْتَزِمُ حِفْظَ نِصْفِ صَحِيفَةٍ مِنَ الْقُرْءَانِ عَلَى الأَقَلِّ فِي الْيَوْمِ مَعَ اشْتِغَالِهِ بِمُطَالَعَةِ دُرُوسِهِ، هَذَا يَسُدُّ فَرَاغًا يَتَجَوَّلُ فِيهِ الْوَسْوَاسُ. الْفَرَاغُ يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى هَذَا، لَوِ اشْتَغَلُوا بِحِفْظِ الْمَتْنِ الَّذِي يَدْرُسُونَهُ لَانْشَغَلُوا بِهَذَا وَإِلَّا يَجِدُ الْوَسْوَاسُ فَرَاغًا يَسْبَحُ فِيهِ.

حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، مَعْنَاهُ إِذَا حَدَّثْتَ إِنْسَانًا بِحَدِيثٍ تَعْرِفُ أَنَّهُ لا يَصِلُ فَهْمُ هَذَا الإِنْسَانِ الَّذِي تُخَاطِبُهُ إِلَى حَقِيقَةِ هَذَا الأَمْرِ بَلْ يَفْهَمُهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ فِتْنَةٌ. لِمَاذَا تُحَدِّثُهُ بِهِ.

الْحَثُّ عَلَى الِانْتِبَاهِ أَثْنَاءَ الدَّرْسِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَرٌ أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ فِي مَجْلِسِ عِلْمٍ وَلا يَنْتَبِهُ لِمَا يَجْرِي فِي الْمَجْلِسِ، قَدْ يَخْرُجُ وَيَقُولُ عَنْ شَىْءٍ حَلالٍ حَرَامٌ قَدْ يَخْرُجُ فَيَقُولُ عَنْ شَىْءٍ حَرَامٍ حَلالٌ.

جَلْبُ الْجُدُدِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا تَنْسَوْا مَا أَوْصَيْتُكُمْ بِهِ مِنْ أَنْ تَجْلِبُوا غَيْرَكُمْ لِتَعَلُّمِ الْعَقِيدَةِ. لا تَنْسَوْا هَذِهِ الْوَصِيَّةَ لِأَنَّ أَهْلَ الضَّلالِ يَجْلِبُونَ النَّاسَ إِلَى الضَّلالِ. (رَجَب دِيب) كَانَ يُلْزِمُهُمْ أَنْ يَجْلِبُوا لَهُ عَشَرَةً وَمَنْ كَانَ لا يَجْلِبُ لَهُ يَأْخُذُ مِنْهُ مَالًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِخْوَانِى اغْتَنِمُوا الْخَيْرَ بِدَعْوَةِ النَّاسِ وَتَنْشِيطِهِمْ لِحُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ يَكُنْ لَكُمْ أُجُورُكُمْ وَأُجُورُ مَنْ تَجُرُّونَهُ إِلَى هَذَا الْخَيْرِ وَفِى ذَلِكَ مُكَافَحَةُ الْكُفْرِ وَالضَّلالِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ لا يَعْرِفُونَ خَالِقَهُمْ إِنَّمَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ظَهَرَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ ذَكَرٌ وَالْمَطَرُ بَوْلُهُ ظَهَرَ هَذَا فِى سُورِيَا وَلُبْنَانَ وَهُمْ يَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لا يَكْفِى أَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ وُلِدَ مِنْ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ لا يَتَلَقَّوْنَ فِى مَدَارِسِهِمُ الْعَقِيدَةَ تَفَهُّمًا وَلا ءَابَاؤُهُمْ يُعَلِّمُونَهُمْ أَىِ الأَغْلَبُ لا يُعَلِّمُونَ أَبْنَاءَهُمُ الْعَقِيدَةَ. بَذْلُ الْجُهْدِ فِى جَرِّ النَّاسِ إِلَى تَعَلُّمِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْقُرُبَاتِ إِلَى اللَّهِ.

فَتْحُ مَجْلِسِ عِلْمٍ دِينِيٍّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ فَتَحَ مَجْلِسَ عِلْمٍ دِينِيٍّ فِى بَيْتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيهِ مَلْيُونُ دِينَارِ ذَهَبٍ وَتَنْزِلُ عَلَى بَيْتِهِ الرَّحَمَاتُ وَالْبَرَكَاتُ بِسَبَبِ هَذَا الْمَجْلِسِ.

الأَمَانَةُ فِى الْعِلْمِ أَهَمُّ مِنَ الأَمَانَةِ فِى الْمَالِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ الأَمَانَةَ فِى الْعِلْمِ أَهَمُّ مِنَ الأَمَانَةِ فِى الْمَالِ فَيَنْبَغِى لِلإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ مُحْتَاطًا فِى كَلامِهِ وَيَنْبَغِى أَنْ يَعْمَلَ بِمَا قَالَ سَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا «الْعِلْمُ ثَلاثَةٌ كِتَابٌ نَاطِقٌ (أَىِ الْقُرْءَانُ) وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ (أَىْ حَدِيثٌ ثَابِتٌ) وَلا أَدْرِى».

فَعَلَيْكُمْ بِفَهْمِ السُّؤَالِ عَلَى وَجْهِهِ وَعَدَمِ الِاسْتِعْجَالِ فِى إِصْدَارِ حُكْمٍ كَمَا قَالَ الإِمَامُ سَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَفْهِمُونِى مَا تَقُولُونَ وَافْهَمُوا عَنِّى مَا أَقُولُ».

وَعَلَيْكُمْ بِكَلِمَةٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا أَحْسَنَ الإِفَادَةَ أَلا وَهِىَ الْحِلْمُ زَيْنُ الْعِلْمِ.

هَذَا وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَصَائِبِ فِى الْكَلامِ فِى أُمُورِ الدِّينِ تَأْتِى مِنْ تَجَاوُزِ الشَّخْصِ حَدَّهُ فَيُفْتِى بِلا عِلْمٍ فِى مَسَائِلَ جَانِبِيَّةٍ فِى أَثْنَاءِ تَدْرِيسِهِ لَيْسَتْ مِنْ أَصْلِ الْكِتَابِ الَّذِى يُدَرِّسُهُ وَهَذَا خَطَرٌ كَبِيرٌ فَلَوْ سَأَلَهُ الطَّالِبُ لا يُجِبْ فِى الْمَسَائِلِ الْجَانِبِيَّةِ الَّتِى لَمْ يَجِدْ فِيهَا نَقْلًا بَلْ يَقُولُ لا أَدْرِى فَيَكُونُ سَلِمَ لِنَفْسِهِ وَسَلِمَ الطَّالِبُ وَلا يُفَكِّرُ الْمُدَرِّسُ بِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُجِبْ فِى هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْجَانِبِيَّةِ يَسْتَضْعِفُهُ الطَّالِبُ الَّذِى يُدَرِّسُهُ وَلا يَنْظُرْ إِلَى هَذَا. ثُمَّ إِنَّ الْمُهِمَّ أَنْ يَسْتَحْضِرَ الْمُدَرِّسُ أَوَّلَ مَا يَبْدَأُ بِالتَّدْرِيسِ أَنَّ مُرَادَهُ إِفَادَةُ النَّاسِ بِأَمْرِ دِينِهِمْ لِوَجْهِهِ تَعَالَى لا أَنْ يُقَالَ عَنْهُ قَوِىٌّ فِى الْعِلْمِ فَإِذَا اسْتَحْضَرَ هَذِهِ النِّيَّةَ أَوَّلَ الدَّرْسِ يَهُونُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ لا أَدْرِى فِيمَا لَيْسَ لَهُ فِيهِ نَقْلٌ.

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْمُهِمِّ التَّفْكِيرَ فِى حَالِ الَّذِى يَدْرُسُ عَلَى الْمُدَرِّسِ وَمَنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَهُ مِنْ غَيْرِ طَلَبَتِهِ هَلِ الْعِبَارَةُ الَّتِى يَذْكُرُهَا أَثْنَاءَ دَرْسِهِ يَفْهَمُ الْحَاضِرُونَ مَعْنَاهَا كَمَا يَنْبَغِى أَمْ لا يَفْهَمُونَ مَا يَفْهَمُهُ وَيُرِيدُهُ هُوَ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، قَالَ الإِمَامُ عَلِىٌّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَفْهَمُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ.

الْعِلْمُ بِالتَّلَقِّى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَاصِحًا اثْنَيْنِ مِمَّنْ يَقْرَؤُونَ فِى الْكُتُبِ لَنْ تَجِدَا الْعِلْمَ بَيْنَ صَفَحَاتِ الْكُتُبِ.

التَّعَلُّمُ وَالتَّعْلِيمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنِّى أُوصِيكُمْ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ لِعِلْمِ الدِّينِ فَإِنَّ عِلْمَ الدِّينِ حَيَاةُ الإِسْلامِ وَأَفْضَلُ الْعِلْمِ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ أَبُو حَنِيفَةَ الْفِقْهَ الأَكْبَرَ فَتَوَاصَوْا بِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْعِلْمِ وَدُلُّوا النَّاسَ لِلتَّعَلُّمِ فَإِنَّ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَيَّدَكُمُ اللَّهُ وَنَصَرَكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِى بِالتَّمَسُّكِ وَالْعَمَلِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْتِزَامِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْعَمَلِ عَلَى نَشْرِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِلنَّاسِ وَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالِازْدِيَادِ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى هَذَا الزَّمَانِ الَّذِى ضَعُفَتْ رَغَبَاتُ النَّاسِ فِيهِ، أَيَّدَكُمُ اللَّهُ وَأَعَانَكُمُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّجَاةُ بِالْعِلْمِ وَالتَّعَلُّمِ فَمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ جَعَلَهُ أَمَامَهُ أَىِ الْتَزَمَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ فَهُوَ مِنَ الْفَائِزِينَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَمَّا الَّذِى يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ ثُمَّ يَجْعَلُهُ خَلْفَ الظَّهْرِ أَىْ لَمْ يَتَّبِعْهُ فَصَارَ يَأْكُلُ الْمَالَ الْحَرَامَ وَيَظْلِمُ النَّاسَ وَنَحْوَهُ فَهَذَا لَهُ الْوَيْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ خُلِقَ لِيَعْبُدَ اللَّهَ، مَا خُلِقَ لِلأَكْلِ وَالشُّرْبِ. عِبَادَةُ اللَّهِ كَيْفَ تَكُونُ، بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ عِلْمِ الدِّينِ، لا عُذْرَ لِلْجَاهِلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَدْرِيسُ دَرْسٍ فِى الْعَقِيدَةِ خَيْرٌ مِنَ التَّصَدُّقِ بِمِلْيَارِ لِيرَةٍ ذَهَبِيَّةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ نَشْرُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبَيَانُ الْكُفْرِيَّاتِ أَفْضَلُ مِنْ بِنَاءِ مَلْيُونِ مَسْجِدٍ [أَىْ إِنْ لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةُ لِبِنَائِهَا]، الِاشْتِغَالُ بِالتَّعْلِيمِ هُوَ الأَهَمُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَعَلَيْكُمْ بِالِاسْتِمْرَارِ فِى التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ لِأَهَالِيكُمْ وَأَصْدِقَائِكُمْ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ يَشِبُّونَ وَيَشِيخُونَ وَهُمْ جَاهِلُونَ بِالْعَقِيدَةِ يَظُنُّونَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ قَاعِدٌ عَلَى الْعَرْشِ وَهَذَا كُفْرٌ، الْيَوْمَ أَكْثَرُ النَّاسِ يَعِيشُونَ مِنْ دُونِ

أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ التَّوْحِيدِ. اللَّهُ لا يَقْبَلُ صَلاةً وَلا صِيَامًا وَلا حَجًّا وَلا قِرَاءَةَ قُرْءَانٍ إِلَّا مِمَّنْ عَرَفَ اللَّهَ.

الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدُنَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ جُمْلَةِ حِكَمِهِ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَعَلَّمَ وَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِى مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ. قَبْلَ أَنْ يُعْرَفَ وَيُشْهَرَ بَيْنَ أَهْلِ الأَرْضِ جِبْرِيلُ يُنَادِى فِى مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ كُلِّهَا أَىْ مَلائِكَةِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلانًا فَأَحِبُّوهُ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِى الأَرْضِ. هُنَا الْعَدَدُ الَّذِى يَعْرِفُهُ مِنَ الْبَشَرِ قَلِيلٌ وَلَكِنْ هُنَاكَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ يَعْرِفُونَهُ وَفِى الأَرْضِ الْمُؤْمِنُونَ الأَخْيَارُ يَعْرِفُونَهُ، اللَّهُ يُلْقِى مَحَبَّتَهُ فِى قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ الأَخْيَارِ وَلَوْ حَارَبَهُ الْفَاسِدُونَ. الأَتْقِيَاءُ يُلْقِى اللَّهُ فِى قُلُوبِهِمْ مَحَبَّتَهُ، الْمَلائِكَةُ هُمْ أَكْثَرُ خَلْقِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ لَهُمْ شُغْلٌ لَهُمْ وَظِيفَةُ التَّعْلِيمِ وَالْعَمَلِ وَيَتَهَجَّدُونَ بِاللَّيْلِ ثَلاثَ سَاعَاتٍ أَوْ سَاعَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ هَؤُلاءِ الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُيَسِّرْ لَهُ عِلْمَ الدِّينِ وَالْعَمَلَ بِهِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمُ الَّذِينَ عَقِيدَتُهُمْ عَقِيدَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، وَفِى الأَحْكَامِ مُوَافِقٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ جَعَلَ حَيَاةً غَيْرَ هَذِهِ الْحَيَاةِ حَيَاةً لا نِهَايَةَ لَهَا، بِالنِّسْبَةِ لِهَذِهِ الْحَيَاةِ جَعَلَ أَعْمَارَهُمْ مُتَفَاوِتَةً، جَعَلَ بَعْضَهُمْ قِصَارَ الْعُمُرِ وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ طِوَالَ الْعُمُرِ ثُمَّ عَلَى حَسَبِ الْعَمَلِ قَدْ يَكُونُ هَذَا عُمُرُهُ قَصِيرٌ وَيَكُونُ رَبِحَ مِنَ الْحَسَنَاتِ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِى عُمُرُهُ طَوِيلٌ بِسَبَبِ الْعَمَلِ وَقَدْ يَكُونُ الْعَكْسُ، بَعْضُ النَّاسِ اللَّهُ يَجْمَعُ لَهُمْ بَيْنَ طُولِ الْعُمُرِ وَبَيْنَ حُسْنِ الْعَمَلِ، هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الَّذِى أَقْصَرَ عُمُرًا مِنْهُ وَأَقَلَّ عَمَلًا، ثُمَّ الإِنْسَانُ يُسْأَلُ فِى الآخِرَةِ هَلْ تَعَلَّمْتَ عِلْمَ الدِّينِ فَإِنْ كَانَ تَعَلَّمَ يُسْأَلُ سُؤَالًا ءَاخَرَ هَلْ عَمِلْتَ بِمَا تَعَلَّمْتَ، مَا تَعَلَّمْتَ أَنَّهُ فَرْضٌ هَلْ أَدَّيْتَهُ وَمَا تَعَلَّمْتَ أَنَّهُ حَرَامٌ هَلْ تَجَنَّبْتَهُ يُسْأَلُ السُّؤَالَيْنِ فَمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَعَمِلَ بِهِ هَذَا مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ تَعَلَّمَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَثَبَتَ عَلَيْهَا وَدَافَعَ عَنْهَا الْمُخَالِفِينَ وَحَذَّرَ النَّاسَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»

هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ. هَذَا وَقْتُنَا يَنْطَبِقُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ كَثُرَ الدُّعَاةُ بِاسْمِ الدِّينِ إِلَى خِلافِ الدِّينِ.

فَضْلُ تَعْلِيمِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ عِلْمُ الدِّينِ دَلِيلُ الْفَلاحِ وَالنَّجَاحِ وَالنَّجَاةِ فِى الآخِرَةِ وَبِهِ يُعْلَمُ شُكْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ شُكْرَ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ طَاعَتُهُ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا الشُّكْرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طَلَبُ الازْدِيَادِ مِنَ الْعِلْمِ دَلِيلُ الْفَلاحِ وَنَشْرُ عِلْمِ الدِّينِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلُ مِنْ تَوْزِيعِ الْمَالِ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بُشْرَى عَظِيمَةٌ لِمَنْ يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الدِّينِ هَذَا أَفْضَلُ فِى هَذَا الزَّمَنِ مِنْ بِنَاءِ أَلْفِ مَسْجِدٍ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ يَكُونُ عَامِرًا بِالْمُصَلِّينَ الَّذِينَ عَقِيدَتُهُمْ صَحِيحَةٌ أَمَّا الْمَسْجِدُ الَّذِى يَؤُمُّ فِيهِ مَنْ عَقِيدَتُهُ فَاسِدَةٌ مِنَ الْوَهَّابِيَّةِ أَوْ مِنْ حِزْبِ التَّحْرِيرِ أَوْ مِنْ هَؤُلاءِ الْمُتَصَوِّفَةِ كَالشَّاذِلِيَّةِ الْيَشْرُطِيَّةِ، الَّذِى يَؤُمُّ فِيهِ وَاحِدٌ مِنْ هَؤُلاءِ هَذَا خَرَابٌ، لَوْ كَانَ يَحْضُرُ فِيهِ مِائَةُ أَلْفِ إِنْسَانٍ كَأَنَّهُ خَرَابٌ كَأَنَّهُ لا يُصَلَّى فِيهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَتَقَاعَسُ الْيَوْمَ عَنْ نَشْرِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ ذَنْبُهُ كَبِيرٌ فَإِيَّاكُمْ وَالتَّوَانِى وَالتَّكَاسُلَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَقُومُ الْيَوْمَ بِحِمَايَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالدِّفَاعِ عَنْهَا وَنَشْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَبِمُحَارَبَةِ فِرَقِ الضَّلالِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كُفْرِيَّاتِهِمْ وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَلْتَزِمُ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِحَدِيثِ أَبِى ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِىّ الَّذِى رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَثَوَابُهُ أَكْبَرُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ حَجَّةٍ نَافِلَةٍ وَأَكْثَرُ مِنْ ثَوَابِ مِائَتَىْ أَلْفِ رَكْعَةٍ نَافِلَةٍ وَمِنْ بِنَاءِ خَمْسِمِائَةِ مَسْجِدٍ إِنْ لَمْ تَدْعُ الضَّرُورَةُ لِبِنَائِهَا وَأَكْثَرُ مِنْ ثَوَابِ مِائَةِ خَتْمَةٍ مِنَ الْقُرْءَانِ وَإِنْ مَاتَ وَلَوْ عَلَى فِرَاشِهِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ وَلَهُ فِى الْجَنَّةِ مَسَافَةُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَلَوْ كَانَ مُرْتَكِبًا لِبَعْضِ الْكَبَائِرِ تُغْفَرُ لَهُ وَيَكُونُ لَهُ شَأْنٌ وَمَرْتَبَةٌ عَالِيَةٌ فِى الْجَنَّةِ.

وَالَّذِينَ يُدَرِّسُونَ بِمَدَارِسِنَا (كَتَدْرِيسِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ) بِنِيَّةٍ حَسَنَةٍ كَىْ يَتَعَلَّمَ الأَوْلادُ عِلْمَ الدِّينِ وَيُحَذِّرُوا مِنَ الْكُفْرِ وَلِكَىْ لا يَذْهَبُوا إِلَى أَهْلِ الضَّلالِ دَاخِلُونَ فِى هَذَا أَيْضًا وَكُلُّ الْعَامِلِينَ فِى مُؤَسَّسَاتِ الْجَمْعِيَّةِ إِنْ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ دَاخِلُونَ فِى هَذَا أَيْضًا، وَالَّذِينَ يُدَرِّسُونَ عَلَى هَذِهِ الآلَةِ الْكُومبْيُوتَر الإِنْتَرْنَتْ وَيُحَذِّرُونَ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ دَاخِلُونَ فِى هَذَا أَيْضًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنِ اشْتَغَلَ بِالتَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ بِجِدٍّ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِلْيُونِ دُولارٍ مِنْ مَالٍ حَلالٍ صَدَقَةَ تَطَوُّعٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَاجِبٌ عَلَى الَّذِينَ تَعَلَّمُوا الضَّرُورِيَّاتِ أَنْ يُعَلِّمُوا غَيْرَهُمْ حَسَبَ مَا أَخَذُوا مِنَ الْعِلْمِ، عَلَيْهِمْ فَرْضٌ أَنْ يُعَلِّمُوا الَّذِينَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا، هَذَا مِنْ بَابِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ. إِذَا رَأَيْتَ شَخْصًا يُخِلُّ بِالْفَرْضِ وَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ يَا فُلانُ صَلِّ صُمْ زَكِّ وَاجِبٌ عَلَيْكَ. وَوَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تَأْمُرَهُ بِالتَّعَلُّمِ بِتَعَلُّمِ الضَّرُورِيَّاتِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ لا يَتَعَلَّمُ مِنْ غَيْرِكَ أَنْتَ تُعَلِّمُهُ وَاجِبٌ عَلَيْكَ أَنْ تُعَلِّمَهُ، تَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ أَوْ أَنْتَ تُعَلِّمُهُ وَإِلَّا فَعَلَيْكَ ذَنْبٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. لا يُسْأَلُ عَنْ نَفْسِهِ لِمَ لَمْ تَتَعَلَّمْ لِأَنَّهُ قَدْ تَعَلَّمَ لَكِنْ يُسْأَلُ لِمَ لَمْ يُعَلِّمْ غَيْرَهُ أَوْ لِمَ لَمْ تَدُلَّهُ إِلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ إِنْ كَانَ يَقْبَلُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ غَيْرِكَ. ثُمَّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْظُرَ فِى الطَّرِيقَةِ الَّتِى تُقْبَلُ نَصِيحَتُهُ مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مُكَافَحَةُ الضَّلالِ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ الْقَدْرُ الَّذِى هُوَ فَرْضٌ. تَعْلِيمُ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْيَوْمَ جِهَادٌ يُكَافَحُ بِهِ كُفْرُ الْمُجَسِّمَةِ الْمُشَبِّهَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الضَّالِّينَ. جِهَادُ هَؤُلاءِ بِالْبَيَانِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ فَمَنْ تَكَاسَلَ عَنْ هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ اسْتَحَقَّ عَذَابَ اللَّهِ. أَمَّا الْجِهَادُ بِالسِّلاحِ سَقَطَ عَنَّا لِأَنَّا لا نَسْتَطِيعُ

الْيَوْمَ. وَلا يَكْفِى تَعْلِيمُ الأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ بِدُونِ تَعْلِيمِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى يُعْرَفُ بِهَا الْكُفْرُ مِنَ الإِيمَانِ. وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَقِّ فِى دُرُوسِنَا نُعَلِّمُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى هِىَ ضِدُّ التَّشْبِيهِ وَالِاعْتِزَالِ.

فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْذُلُوا جُهْدَكُمْ بِأَبْدَانِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ لِتَقْوِيَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ صِرْتُمْ دَاخِلِينَ تَحْتَ حَدِيثِ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ» وَالْيَوْمَ كَمَا هُوَ مُعَايَنٌ صَارَ فَسَادٌ فِى الأُمَّةِ. قِسْمٌ الْمُشَبِّهَةُ يُشَبِّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ وَقِسْمٌ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ وَقِسْمٌ تَرَكُوا التَّوْحِيدَ خَرَجُوا مِنَ التَّوْحِيدِ بِاعْتِقَادِهِمْ عَقِيدَةَ الْحُلُولِ أَوْ عَقِيدَةَ الْوَحْدَةِ الْمُطْلَقَةِ. إِنَّ طُرُقَ الضَّلالِ كَثِيرَةٌ. سُنَّةُ الرَّسُولِ هِىَ الشَّرِيعَةُ، الْعَقِيدَةُ مِنْ بَابِ أَوْلَى ثُمَّ الأَحْكَامُ وَهَذَا مُرَادُ الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ «سُنَّتِى».

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِى أَمْرِ الدِّينِ وَلا سِيَّمَا فِى التَّنْزِيهِ فِى كُلِّ مَوْطِنٍ نَرْجُو فِيهِ حُصُولَ الْفَائِدَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعْلِيمُ دَرْسٍ فِى الْعَقِيدَةِ الإِسْلامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ بِنِيَّةٍ صَحِيحَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا أَىْ مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَدْرِيسُ دَرْسٍ أَوْ دَرْسَيْنِ فِى الْعَقِيدَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ نَافِلَةٍ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ حِفْظُ أَصْلِ الدِّينِ.

الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ الصَّالِحُونَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِابْنِهِ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى عَالِمٍ يَتَحَدَّثُ فَاحْرِصْ عَلَى أَنْ لا تُقَاطِعَهُ وَتَعَلَّمْ حُسْنَ الإِصْغَاءِ وَتَعَلَّمْ حُسْنَ الِاسْتِمَاعِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ حُسْنِ الأَدَبِ وَحُسْنِ مُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ ءَادَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ التَّوَاضُعُ، الْمُعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُمْ، لا يَتَرَفَّعُ عَلَيْهِمْ، يَكُونُ رَحِيمًا بِهِمْ وَشَفِيقًا، وَالْمُتَعَلِّمُ يَكُونُ مُتَوَاضِعًا لِمُعَلِّمِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّكِينَةُ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ فِى مَجَالِسِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طَالِبُ الْعِلْمِ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ وَاعِيًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِلْمُ يَحْتَاجُ إِلَى قَلْبٍ وَاعٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَجْلِسُ الْعِلْمِ مِنْ ءَادَابِهِ الصَّمْتُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الدَّاعِى إِلَى الدِّينِ حَلِيمًا وَتَارِكًا لِلْغَضَبِ وَمُتَوَاضِعًا لِمَنْ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ وَلِمَنْ يُخَاطِبُهُمْ فِى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ النَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَقَانِعًا بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ وَتَارِكًا لِلْغَضَبِ إِلَّا لِلَّهِ.

الْحَلِيمُ هُوَ الَّذِى لا يَسْتَفِزُّهُ الْغَضَبُ.

التَّوَاضُعُ تَرْكُ التَّرَفُّعِ عَلَى الْغَيْرِ.

الْعَالِمُ الْمُتَهَتِّكُ وَالْجَاهِلُ الْمُتَنَسِّكُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «فَسَادٌ كَبِيرٌ عَالِمٌ مُتَهَتِّكٌ وَأَكْبَرُ مِنْهُ جَاهِلٌ مُتَنَسِّكٌ» فَسَادُ النَّاسِ مِنْ هَذَيْنِ الْجَاهِلِ الْمُتَنَسِّكِ الَّذِى يَدَّعِى الْمَشْيَخَةَ وَالطَّرِيقَةَ وَالتَّصَوُّفَ، وَالْعَالِمِ الْمُتَهَتِّكِ الَّذِى لا يَعْمَلُ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ، هَذَانِ فِتْنَتَانِ عَلَى الأُمَّةِ.

طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ الشَّافِعِيَّةُ طَبَقَاتٌ، الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ ثُمَّ أَصْحَابُ الْوُجُوهِ ثُمَّ بَعْدَهُمْ أَصْحَابُ التَّرْجِيحِ ثُمَّ بَعْدَهُمُ الْمُفْتِى، الْمُفْتِى لَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْوُجُوهِ وَمِنْ أَصْحَابِ التَّرْجِيحِ بَلْ يَكْفِى فِيهِ أَنْ يَحْفَظَ أَكْثَرَ مَسَائِلِ الْمَذْهَبِ.

فَوَائِدُ مُتَنَوِّعَةٌ

اتِّبَاعُ النَّبِىِّ ﷺ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَحَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْتَدِ بِهِ، الرَّسُولُ كَانَ كَثِيرَ الصَّمْتِ فَاقْتَدُوا بِهِ وَإِلَّا فَإِنَّكُمْ عَلَى خَطَرٍ، لِأَنَّ

الإِنْسَانَ إِذَا كَثُرَ كَلامُهُ يَكْثُرُ سَقَطُهُ وَهَذَا السَّقَطُ قَدْ يَكُونُ مَعْصِيَةً أَوْ كُفْرًا، فَمَنْ أَطَالَ الصَّمْتَ حَفِظَ نَفْسَهُ مِنْ هَذَا وَمِنْ هَذَا. اشْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَعَلَى غَيْرِكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُرِيدُ الْفَلاحَ يَقْتَدِى بِالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

بَابُ الْجِهَادِ وَاسِعٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَامَكُمْ بَابُ جِهَادٍ وَاسِعٍ فِى هَذَا الْبَلَدِ، تَعْرِفُونَ، أَكْثَرُ النَّاسِ يَجْهَلُونَ الضَّرُورِيَّاتِ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَمِنَ الأَحْكَامِ، حَتَّى بَعْضُ أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَجْهَلُونَ الضَّرُورِيَّاتِ، فِى هَذَا الْوَقْتِ الِاشْتِغَالُ بِتَعْلِيمِ النَّاسِ الضَّرُورِيَّاتِ هَذَا أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ الْوَاحِدُ يَقْرَأُ عَشْرَةَ ءَالافٍ، اثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَهْلِيلَةٍ كُلَّ يَوْمٍ. فِى رَمَضَانَ كُلِّهِ رَكَعَاتُ التَّرَاوِيحِ لا يَجِىءُ عَدَدُهَا أَلْفَ رَكْعَةٍ، الَّذِى يَخْرُجُ لِيَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ ثَوَابُهُ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ رَكَعَاتِ قِيَامِ رَمَضَانَ، لَوْ كَانَتْ تَبْلُغُ رَكَعَاتُ التَّرَاوِيحِ أَلْفَ رَكْعَةٍ، هَذَا الَّذِى يَذْهَبُ لِيَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلا سِيَّمَا فِى مِثْلِ هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ الْجَهْلُ بِالضَّرُورِيَّاتِ. أَوْقَاتُكُمُ اصْرِفُوهَا فِى الْوَاجِبَاتِ بَدَلَ أَنْ تَصْرِفُوهَا فِى

النَّوَافِلِ، أَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا، بَدَلَ أَنْ يَنْشَغِلَ بِهَذَا لِيَنْشَغِلْ بِالضَّرُورِيَّاتِ، إِنْ كَانَ حَصَّلَ لِنَفْسِهِ الضَّرُورِيَّاتِ لِيَسْعَ لِتَفْهِيمِ غَيْرِهِ، لِتَعْلِيمِ غَيْرِهِ، لِإِنْقَاذِهِمْ مِنَ الْهَلاكِ، هَذَا مِنْ بَابِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ لِأَنَّ الْجَهْلَ بِالضَّرُورِيَّاتِ مُنْكَرٌ وَأَيُّ مُنْكَرٍ، هَذَا أَنْفَعُ مِنْ أَنْ تَنْشَغِلُوا بِالأَوْرَادِ. هَذَا تَشَرَّبَ عَقِيدَةَ حِزْبِ الإِخْوَانِ، وَهَذَا تَشَرَّبَ عَقِيدَةَ حِزْبِ التَّحْرِيرِ، الَّذِى يَقُولُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَبِّلَ الْمَرْأَةَ الأَجْنَبِيَّةَ بِشَهْوَةٍ وَبِدُونِ شَهْوَةٍ وَيُجَادِلُ عَلَى ذَلِكَ، كَسْرُ هَؤُلاءِ بِالدَّلِيلِ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ الْوَاحِدُ أَلْفَ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا. كَذَلِكَ جَمَاعَةُ أَمِين شَيْخُو يَقُولُونَ نَحْنُ نَقْشَبَنْدِيَّةٌ وَيَقُولُونَ الْعِلْمُ يَأْتِى مِنْ قُلُوبِ مَشَايِخِنَا مِنَ الرَّسُولِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ وَمِنْ قَلْبِ أَبِى بَكْرٍ إِلَى فُلانٍ ثُمَّ إِلَى فُلانٍ ثُمَّ إِلَى فُلانٍ إِلَى قَلْبِ شَيْخِنَا الْحَاضِرِ الْحَيِّ الْمَوْجُودِ الآنَ. أَمِين شَيْخُو تُوُفِّىَ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً تَقْرِيبًا، ثُمَّ خَلِيفَتُهُ الَّذِى فِى الشَّامِ عَبْدُ الْهَادِى الْبَانِى الآنَ، عِنْدَهُمْ مِنْ دُونِ دِرَاسَةٍ يَقُولُونَ الْعِلْمُ نُورٌ فَيْضٌ يَسْرِى مِنْ قَلْبِهِ إِلَى قُلُوبِنَا، مُجَاهَدَةُ هَؤُلاءِ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَذْكُرَ الْوَاحِدُ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ وَتَهْلِيلَةٍ وَمِنْ أَنْ يُصَلِّىَ مِائَةَ رَكْعَةٍ كُلَّ يَوْمٍ. وَأَمَّا الَّذِى تَفَرَّغَ، إِذَا كَانَ يُوجَدُ غَيْرُهُ مَنْ يُعَلِّمُ بِقَدْرِ الْكِفَايَةِ، فَتَفَرَّغَ لِلذِّكْرِ بَعْدَ أَنْ حَصَّلَ لِنَفْسِهِ الضَّرُورِىَّ هَذَا يَتَرَقَّى، أَمَّا أَنْ يَتْرُكَ هَذَا الْبَابَ وَيَنْشَغِلَ بِالْوِرْدِ هَذَا غُرُورٌ. الذِّكْرُ وَأَنْتَ مَاشِى

تَذْكُرُ، وَأَنْتَ مَعَ النَّاسِ جَالِسٌ، وَأَنْتَ تَسْمَعُ الدَّرْسَ الدِّينِىَّ تَذْكُرُ سِرًا، التَّهْلِيلَ أَوِ التَّسْبِيحَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، الذِّكْرُ وَلَوْ فِى حَالِ الِاضْطِجَاعِ إِلَى أَنْ يَأْخُذَكَ النَّوْمُ تَذْكُرُ، مَجَالُ الذِّكْرِ وَاسِعٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجِهَادُ قِسْمَانِ جِهَادٌ بِالسِّنَانِ أَىِ السِّلاحِ وَجِهَادٌ بِالْبَيَانِ. الْجِهَادُ بِالسِّلاحِ هَؤُلاءِ الْكُفَّارُ تَكَالَبُوا عَلَيْنَا فَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، أَمَّا الْجِهَادُ بِالْبَيَانِ الْيَوْمَ فِى إِمْكَانِنَا، الْجِهَادُ بِالْبَيَانِ وَالْجِدَالِ لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ فَرْضٌ وَلا سِيَّمَا فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُنْحَرِفُونَ عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ. فَتَعَلُّمُ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لِإِبْطَالِ أَقْوَالِ هَؤُلاءِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ، أَهَمُّ مِنْ حَجِّ النَّفْلِ، وَفِى هَذَا فَلْيَرْغَبِ الرَّاغِبُونَ وَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ مَنْ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ وَالدِّفَاعَ عَنْهُ وَتَحْذِيرَ النَّاسِ مِمَّا يُخَالِفُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى وَلْيَسْتَبْشِرْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِفَاعِلِهِ مِنْ دَرَجَةِ الشَّهَادَةِ، ذَاكَ الشَّهِيدُ بَذَلَ نَفْسَهُ لِلَّهِ تَعَالَى وَهَذَا يَمُوتُ عَلَى فِرَاشِهِ وَيَنَالُ دَرَجَةَ ذَلِكَ الشَّهِيدِ الَّذِى بَذَلَ مُهْجَتَهُ لِإِرْضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَنُصْرَةِ دِينِهِ، فَعَلَيْكُمْ بِاغْتِنَامِ هَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

الْجِهَادُ الْيَوْمَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جِهَادُ الْعَصْرِ كَشْفُ الضَّالِّينَ وَإِحْقَاقُ الْحَقِّ. إِظْهَارُ الْحَقِّ وَكَشْفُ الضَّالِّينَ هَذَا جِهَادُ الْعَصْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمُ اشْكُرُوا اللَّهَ بِالِازْدِيَادِ بِالْعَمَلِ لِأَجْلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ بِأَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، هَذَا جِهَادٌ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَاهِدُوا اللَّهَ فِى نُفُوسِكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْخَيْرِ وَالِاجْتِهَادِ فِى سَبِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الآنَ أَهَمُّ الأُمُورِ نَشْرُ الْمَفَاهِيمِ الصَّحِيحَةِ لِلْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ فَرْدٍ لِيَشْتَغِلْ بِالتَّوْحِيدِ، فِى مَجَالِسِكُمْ وَفِى أَسْفَارِكُمْ انْشُرُوا التَّوْحِيدَ، تَكَلَّمُوا بِالتَّوْحِيدِ أَيْنَمَا كُنْتُمْ فِى الْبُيُوتِ وَغَيْرِ الْبُيُوتِ، فِى رِحْلَةِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِصْلاحُ الْفَسَادِ يَحْتَاجُ إِلَى بَذْلِ الْجُهْدِ، انْوُوا أَنْ تُصْلِحُوا الْفَسَادَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَذُبُّ [أَىْ يُدَافِعُ] عَنْ دِينِ اللَّهِ، عَنْ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ يَمُوتُ شَهِيدًا لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُغَيِّرُونَ لِدِينِ اللَّهِ.

مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ، وَإِنْ مَاتَ يَكُونُ شَهِيدًا، يَعْتَقِدُ عَقِيدَةَ أَهْلِ الْحَقِّ وَيُدَافِعُ عَنْهَا الْمُنْحَرِفِينَ هَذَا كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ.

الدِّفَاعُ عَنِ الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَذُبُّ عَنْ دِينِ اللَّهِ عَنْ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ فَهُوَ كَالْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ يَمُوتُ شَهِيدًا، لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ. فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُغَيِّرُونَ لِدِينِ اللَّهِ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ وَإِنْ مَاتَ يَكُونُ شَهِيدًا، هَذَا مِثْلُ هَذَا.

يَعْتَقِدُ عَقِيدَةَ أَهْلِ الْحَقِّ وَيُدَافِعُ عَنْهَا الْمُنْحَرِفِينَ هَذَا كَأَنَّهُ يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ إِنْ رَجَعَ سَالِمًا فَهُوَ لَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ، فِى الْجَنَّةِ اللَّهُ تَعَالَى أَعَدَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ دَرَجَةٍ وَدَرَجَةٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ.

هَذِهِ الْمِائَةُ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ وَالَّذِى يُدَافِعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُفْسِدُونَ لِأَنَّ

الثُّبُوتَ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالدِّفَاعَ عَنْهَا وَالرَّدَّ عَلَى مَنْ يُحَرِّفُهَا كَالَّذِى يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ.

الشَّهَادَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، مَنْ يَسْأَلِ اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ اهـ عَلِّقُوا قُلُوبَكُمْ عَلَى طَلَبِ الشَّهَادَةِ.

كُلُّ وَاحِدٍ لِيَنْوِ أَنَّهُ يُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ لِيَمُوتَ شَهِيدًا لِيَسْتَشْهِدَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ كُلُّ وَاحِدٍ. ثُمَّ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَمُوتَ شَهِيدًا مِنْكُمْ مَاتَ شَهِيدًا وَقُتِلَ شَهِيدًا، وَمَنْ لَمْ يَشَأْ، مَنْ لَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَمُوتَ شَهِيدًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ [الْمُسْلِمُ الَّذِى يَثْبُتُ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَيَعْمَلُ عَلَى نَشْرِهَا وَمُكَافَحَةِ الْمُنْكَرَاتِ بِأَنْوَاعِهَا لَوْ مَاتَ فِى بَيْتِهِ عَلَى فِرَاشِهِ لَهُ أَجْرٌ يُشْبِهُ أَجْرَ الشُّهَدَاءِ وَلَوْ لَمْ يُقْتَلْ فِى أَرْضِ الْمَعْرَكَةِ وَلَوْ لَمْ يَمُتْ شَهِيدًا، بِمَا هُوَ عَلَيْهِ لَهُ ثَوَابٌ يُشْبِهُ ثَوَابَ الْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَنَالُونَ الشَّهَادَةَ].

الْمُتَمَسِّكُ فِيهِ بِالدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الزَّمَانُ الَّذِى أَخْبَرَ الرَّسُولُ بِأَنَّ الْمُتَمَسِّكَ فِيهِ بِالدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ، يُعَارِضُكَ قَرِيبُكَ وَالأَبَاعِدُ يُعَارِضُونَكَ عَلَى قَوْلِ الْحَقِّ، إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُصْلِحَ لَهُمْ فَسَادَهُمْ يُقَابِلُونَكَ بِالإِنْكَارِ وَالسَّبِّ وَالأَذَى، هَذَا الزَّمَانُ الَّذِى قَالَ الرَّسُولُ فِيهِ الْمُتَمَسِّكُ فِيهِ بِالدِّينِ كَقَابِضٍ عَلَى جَمْرٍ اهـ مَعْنَاهُ يُقَاسِى أَذًى مِنَ النَّاسِ وَبِشِدَّةٍ.

حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ [سُورَةَ التَّوْبَةِ]. لَيْسَ هَذَا الاِشْتِرَاءُ مِثْلَ الاِشْتِرَاءِ الْعَادِىِّ، اللَّهُ تَعَالَى هُوَ مَالِكُ هَؤُلاءِ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ خَلَقَهُمْ، هُوَ أَعْطَاهُمْ هَذِهِ الْجَوَارِحَ وَالْقُوَّةَ كُلُّ نِعْمَةٍ هِىَ فِيهِمْ هِىَ مِنَّةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ وَعَدَ هَؤُلاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَدَهُمُ الْجَنَّةَ، هُوَ مُتَفَضِّلٌ مُتَكَرِّمٌ عَلَيْهِمْ، رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصَّكُمْ بِعِنَايَتِهِ بِأَمْرٍ حُرِمَهُ الْيَوْمَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِى كَثِيرٍ مِنَ النَّوَاحِى وَهُوَ أَنَّكُمْ تَعْتَقِدُونَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا السَّلَفُ وَالْخَلَفُ وَتُدَافِعُونَ عَنْهَا وَتُنَاضِلُونَ بِبَيَانِ الأَدِلَّةِ النَّاقِضَةِ لِأُصُولِ عَقَائِدِ الْمُخَالِفِينَ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ، وَقَدْ حَصَلَ أَمْرٌ يَشْهَدُ لِذَلِكَ وَهُوَ

أَنَّ ثَلاثَةً مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ سَبْعِ سِنِينَ ذَهَبُوا إِلَى حِمْصَ وَقَصَدُوا رَجُلًا مِنَ الأَوْلِيَاءِ فَاسْتَدَلُّوا عَلَيْهِ حَتَّى وَصَلُوا إِلَيْهِ فَبِمُجَرَّدِ مَا وَقَعَ نَظَرُهُمْ عَلَيْهِ قَالَ حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ حُرَّاسُ الْعَقِيدَةِ بِصَوْتٍ عَالٍ وَلا يَعْرِفُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَلا يَعْرِفُهُمْ، هَذِهِ بِشَارَةٌ كَبِيرَةٌ فَانْشُرُوهَا فِيمَا بَيْنَكُمْ.

الأَشَاعِرَةُ وَالْمَاتُرِيدِيَّةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ سَيَحْصُلُ اخْتِلافٌ فِي الْعَقِيدَةِ فِي أُمَّتِهِ فَقَالَ «إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». هَذِهِ الْوَاحِدَةُ الَّتِي عَقِيدَتُهَا مَقْبُولَةٌ عِنْدَ اللَّهِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى الْجَنَّةِ هِيَ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْفِرْقَةُ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا كُلُّهُمْ عَلَى عَقِيدَةٍ وَاحِدَةٍ، مَا كَانَ بَيْنَهُمُ اخْتِلافٌ فِي الْعَقِيدَةِ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ هِيَ الأَكْثَرُ، أُولَئِكَ تَعَدَّدَتْ أَسَامِيهِمْ، مَعَ هَذَا هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ الَّتِي قَالَ الرَّسُولُ إِنَّهَا الْجَمَاعَةُ أَكْثَرُ عَدَدًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ، إِلَى يَوْمِنَا

أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ أَكْثَرُ الأُمَّةِ. وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ (أَىِ الاِثْنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً) إِلَّا نَحْوُ أَرْبَعِ فِرَقٍ. هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ تُسَمَّى أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، ثُمَّ ظَهَرَ فِى أَوَّلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ إِمَامَانِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَحَدُهُمَا أَبُو الْحَسَنِ الأَشْعَرِىُّ وَالآخَرُ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِىُّ كِلاهُمَا أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَكْثَرُ الْفَرِيقَيْنِ الأَشْعَرِيَّةُ، الآنَ كَأَنَّ كُلَّ بِلادِ الْمُسْلِمِينَ أَشْعَرِيَّةٌ.

الْفَهْمُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَهْمُ خَيْرُ مَا يُعْطَاهُ الإِنْسَانُ، مَنْ أُعْطِىَ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ فَهُوَ عَلَى خَيْرٍ عَظِيمٍ، أَمَّا مَنْ حُرِمَ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ فَلا يَنْفَعُهُ شَىْءٌ لَوْ حَفِظَ أَلْفَ مُجَلَّدٍ. ابْنُ تَيْمِيَةَ كَانَ يَحْفَظُ ءَالافًا مُؤَلَّفَةً مِنَ الْحَدِيثِ وَمَعَ هَذَا اللَّهُ مَا رَزَقَهُ الْفَهْمَ، كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ بِقَدْرِ الْعَرْشِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَسْبَابِ الْخِذْلانِ وَالتَّدَهْوُرِ فِى أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا الْكَسَلُ أَىْ ضَعْفُ الْهِمَّةِ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَجْزُ أَىْ سُوءُ الْفَهْمِ لِطُرُقِ الْمَصَالِحِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُحِبُّ عِلْمَ الدِّينِ وَلا يَشْبَعُ مِنْهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ الْغَلَطُ فِيهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، أَمَّا عِلْمُ الدُّنْيَا مَنْ غَلِطَ فِيهِ لَيْسَ عَلَيْهِ كَبِيرُ غَلَطٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُعْجِزَاتُ لا يَهْتَدِى بِهَا إِلَّا مَنْ هَدَى اللَّهُ قَلْبَهُ، فَمَنْ فَتَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْخَيْرِ هُوَ الَّذِى يَهْتَدِى بِمُعْجِزَاتِ الأَنْبِيَاءِ، أَمَّا الَّذِينَ لَمْ يَفْتَحِ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بَلْ وَضَعَ عَلَيْهَا أَقْفَالًا كَمَا يُوضَعُ عَلَى الأَبْوَابِ أَقْفَالٌ هَؤُلاءِ لا يَهْتَدُونَ، عَلَى الْقُلُوبِ أَقْفَالٌ مَعْنَوِيَّةٌ، وَمَنِ الَّذِى يَضَعُ تِلْكَ الأَقْفَالَ، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِى يَضَعُهَا، أَمَّا هَذِهِ الأَقْفَالُ الَّتِى نَسْتَعْمِلُهَا نَحْنُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَبِالْمُبَاشَرَةِ نُرَكِّبُ عَلَيْهَا الأَقْفَالَ، أَمَّا تِلْكَ أَىْ أَقْفَالُ الْقُلُوبِ لا يَفْتَحُهَا إِلَّا خَالِقُهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ مَا يُؤْتَاهُ الإِنْسَانُ الْفَهْمُ.

عَمَى الْقَلْبِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَى الْقَلْبِ نَوْعَانِ الْجَهْلُ بِالإِسْلامِ، الْجَهْلُ بِحَقِيَّةِ الإِسْلامِ وَالْجَهْلُ بِالْحُقُوقِ الَّتِى هِىَ دُونَ ذَلِكَ، كُلٌّ يُقَالُ لَهُ عَمَى الْقَلْبِ.

التَّعَصُّبُ لِلظَّالِمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَلَدُ إِنْ تَعَصَّبَ لِأُمِّهِ إِنْ كَانَتْ ظَالِمَةً فَيَا وَيْلَهُ، كَذَلِكَ إِنْ تعَصَّبَ الْوَلَدُ لِأَبِيهِ الظَّالِمِ لِأُمِّهِ فَيَا وَيْلَهُ، لا يَجُوزُ لِلْوَلَدِ أَنْ يَتَعَصَّبَ لِلظَّالِمِ مِنَ الأَبِ أَوِ الأُمِّ، فَالنَّجَاةُ أَنْ يَقُولَ إِنَّ عَلِمَ أَنَّ أَبَاهُ هُوَ الظَّالِمُ لِأُمِّهِ أَنْ يَقُولَ يَا أَبِى اتَّقِ اللَّهَ فِى أُمِّى، وَالأُمُّ إِنْ كَانَتْ هِىَ تَظْلِمُ الأَبَ يَقُولُ يَا أُمِّى اتَّقِى اللَّهَ فِى أَبِى أَىْ كَفَى لا تَظْلِمِيهِ، هَذَا يَنْجُو وَلَهُ ثَوَابٌ.

اللَّهُ تَعَالَى قَسَّمَ الْعُقُولَ بَيْنَ عِبَادِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى قَسَّمَ الْعُقُولَ بَيْنَ عِبَادِهِ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى، هَذَا عَقْلُهُ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِى إِلَيْهَا، وَهَذَا عَقْلُهُ لَهُ غَايَةٌ يَنْتَهِى إِلَيْهَا، كَمَا جَعَلَ صُوَرَهُمْ فِيهَا فُرُوقٌ جَعَلَ عُقُولَهُمْ مُخْتَلِفَةً، الْعَقْلُ الْقَوِىُّ يَعْرِفُ أَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ لا يَكُونُ لَهُ حَجْمٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِلَّهِ حَجْمٌ لَكَانَ مِثْلَ غَيْرِهِ لَكَانَ مَخْلُوقًا.

تَضْيِيعُ الْوَقْتِ بِمَا لا خَيْرَ فِيهِ خَسَارَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَضْيِيعُ الأَوْقَاتِ عَنِ الْمُهِمِّ، عَنِ الاسْتِفَادَةِ فِى الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ خَسَارَةٌ فَاغْتَنِمُوا أَوْقَاتَكُمْ، لا تُضَيِّعُوهَا بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَاتُكُمْ اصْرِفُوهَا فِى الْوَاجِبَاتِ بَدَلَ أَنْ تَصْرِفُوهَا فِى النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى هَذَا الزَّمَنِ كَثُرَتِ الْغَفْلَةُ فِى النَّاسِ، قَدْ يَعِيشُ الْمُسْلِمُ مِنْ جَهْلِهِ بِعِلْمِ الدِّينِ وَغَفْلَةِ قَلْبِهِ لا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ الْمُسْلِمَيْنِ، يَقْضِى أَوْقَاتَهُ فِى التِّلْفِزْيُونِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمُلْهِيَاتِ، هَذَا خِلافُ ءَادَابِ الإِسْلامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَضْيِيعُ الأَوْقَاتِ عَنِ اسْتِفَادَةِ الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ خَسَارَةٌ فَاغْتَنِمُوا أَوْقَاتَكُمْ لا تُضَيِّعُوهَا بِاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ.

الْغَفْلَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ تَأَسَّسَتْ مَحَبَّةُ الدُّنْيَا فِى نُفُوسِهِمْ مَحَبَّةُ الدُّنْيَا انْغَرَزَتْ فِى نُفُوسِهِمْ فَيَتَأَثَّرُونَ لِأُمُورِ الدُّنْيَا، أَمَّا

لِأُمُورِ الدِّينِ لا يَتَأَثَّرُونَ إِذَا سُبَّ اللَّهُ أَمَامَهُمْ قَدْ يَضْحَكُونَ لِلشَّخْصِ الَّذِى سَبَّ اللَّهَ.

الْخَمْرُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى وَعِيدِ شَارِبِ الْخَمْرِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ الْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ. مَعْنَاهُ ذَنْبُهُ كَبِيرٌ. الْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ أَىْ يُوَاظِبُ يُدَاوِمُ هَذَا ذَنْبُهُ كَبِيرٌ كَأَنَّهُ يَعْبُدُ الْوَثَنَ وَقَدْ يُبْتَلَى بِسُوءِ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ، بَعْضُ النَّاسِ الشَّيْطَانُ يَتَخَبَّطُهُمْ يُحَرِّكُهُمْ عَنِ الإِسْلامِ، يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ بِخَوَاطِرَ خَبِيثَةٍ وَبَعْضُ النَّاسِ يَكْفُرُونَ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ النَّاسِ لا يَعْرِفُونَ، إِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِالْكُفْرِ النَّاسُ الَّذِينَ حَوْلَهُ لا يَعْرِفُونَ.

الْخَمْرُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ لَكِنْ هِىَ أَخَفُّ مِنَ الزِّنَى، بَعْدَ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ أَشَدُّ الذُّنُوبِ الزِّنَى بَعْدَهُ الرِّبَا وَالْخَمْرُ وَتَرْكُ الصَّلاةِ، هَذِهِ الأَشْيَاءُ بَعْدَ ذَلِكَ.

الْخَلْوَةُ الْمُحَرَّمَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّرِيعَةُ كُلُّ أَحْكَامِهَا حِكْمَةٌ لَكِنْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لا يُدْرِكُونَ الْحِكْمَةَ لِقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ.

الشَّرْعُ مَا حَرَّمَ الْخَلْوَةَ بِأَقَارِبِ زَوْجِ الْمَرْأَةِ إِلَّا لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ. حَصَلَتْ حَادِثَةٌ فِي الْحَبَشَةِ غَرِيبَةٌ، رَجُلٌ تَاجِرٌ تَرَكَ ابْنَ أَخِيهِ فِي الْبَيْتِ وَالزَّوْجَةُ فِي الْبَيْتِ فَذَهَبَ إِلَى عَمَلِهِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْبَيْتِ، فَوَجَدَهُمَا عَلَى حَالَةٍ مُرِيبَةٍ، أَخَذَ ابْنَ أَخِيهِ وَفَصَلَ أُذُنَهُ بِالسِّكِّينِ وَعَذَّبَ زَوْجَتَهُ، هُوَ السَّبَبُ.

الشَّيْطَانُ يَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْحَمُو، وَأَنَّ هَذَا غَيْرَ الْحَمُو يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا.

فَتَرَكَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ هَذَا الْعَارَ، النَّاسُ لَمَّا يَرَوْنَهُ، يَقُولُونَ مَا سَبَبُ هَذَا يُقَالُ عَمُّهُ قَطَعَ أُذُنَهُ لِكَذَا.

كَذَلِكَ الْمُصَافَحَةُ، الشَّرْعُ حَرَّمَهَا، مُصَافَحَةُ الأَجْنَبِيَّةِ لِلأَجْنَبِيِّ حَرَّمَهَا لِحِكْمَةٍ لِأَنَّ الشَّخْصَ قَدْ تَكُونُ نِيَّتُهُ، مَا فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّهْوَةِ يُصَافِحُ لِلْعَادَةِ ثُمَّ بَعْدَ لَمْسِ الْيَدِ لِلْيَدِ يُحَدِّثُ فِيهِ الشَّيْطَانُ نِيَّةً خَبِيثَةً فَيَنْجَرُّ لِلزِّنَا.

مَرَّةً قَالَ لِي رَجُلٌ يَا أُسْتَاذُ تَصْدِيقًا لِكَلامِكَ ذَكَرَ لِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ يَجْتَمِعُ بِامْرَأَةٍ وَيَرَاهَا، وَمَا يَحْصُلُ مِنْهُ تَحَرُّكٌ لَهَا، ثُمَّ مَرَّةً صَافَحَهَا فَانْجَرَّ إِلَى الْفَاحِشَةِ مَعَهَا لِأَنَّ الْيَدَ قَدْ تَخْتَلِفُ، يَدٌ لَيِّنَةٌ طَرِيَّةٌ، وَيَدٌ خَشِنَةٌ وَفَرْقٌ بَيْنَ لَمْسِ الْيَدِ الْخَشِنَةِ وَالْيَدِ اللَّيِّنَةِ.

حَدِيثٌ «الْحَمْوُ الْمَوْتُ» مَعْنَاهُ خَطَرُهُ أَعْظَمُ أَقَارِبُ زَوْجِ الْمَرْأَةِ خَلْوَتُهُمْ بِزَوْجَتِهِ أَشَدُّ خَطَرًا مِنْ خَلْوَةِ الْغَيْرِ لِأَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ هَذَا قَرِيبُ زَوْجِهَا، أَخُو زَوْجِهَا، أَوِ ابْنُ أَخِى زَوْجِهَا فَلا يُفَكِّرُونَ فِى أَنَّ هَذِهِ الْخَلْوَةَ فِيهَا مَا فِيهَا، فَيَتَمَكَّنُ مَا لا يَتَمَكَّنُ غَيْرُهُ. غَيْرُهُ يَخْشَى أَنْ يُتَهَّمَ، أَمَّا هَذَا عِنْدَ النَّاسِ لا يُتَهَّمُ. يَقُولُونَ أَخُو زَوْجِهَا أَوِ ابْنُ أَخِى زَوْجِهَا.

الْحَمَاةُ أُمُّ الزَّوْجَةِ، إِنَّمَا الْحَمُو بِلا تَاءٍ لِلذُّكُورِ. أَخُو الزَّوْجِ هُوَ الْحَمُو.
ثُمَّ قَالَ الرَّسُولُ لا يَدْخُل أَحَدُكُمْ عَلَى امْرَأَةٍ مُغَيَّبَةٍ أَىْ زَوْجُهَا لَيْسَ حَاضِرًا بِالْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الرَّسُولُ «الْحَمْوُ الْمَوْتُ» أَىْ هَذَا الْخَطَرُ الْعَظِيمُ. هَذَا لِلْخَلْوَةِ.

خَلْوَةُ الْحَمْوِ بِزَوْجَةِ قَرِيبِهِ، هَذَا أَشَدُّ خَطَرًا لِأَنَّ النَّاسَ لا يَتَّهِمُونَهُ فَيَتَمَكَّنُ، وَالشَّيْطَانُ يَقْوَى عَلَيْهِ.

الْمَبْطُونُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَبْطُونُ يَحْصُلُ فِيمَا يُسَمَّى بَطْنًا، الْمَعِدَةُ وَالْكَبِدُ وَالأَمْعَاءُ وَالْكِلْيَةُ تَدْخُلُ فِى الْبَطْنِ، الْقَلْبُ لا يَدْخُلُ، وَالرِّئَتَانِ لا تَدْخُلانِ، الْمَثَانَةُ تَدْخُلُ، الْبَطْنُ الْبْرُوسْتَات هِىَ الْمَثَانَةُ تَدْخُلُ وَغِدَّةُ الْبْرُوسْتَات. الْقَضِيبُ لا يَدْخُلُ حَتَّى الْجُزْءُ الَّذِى فِى الدَّاخِلِ

كُلُّ مَا اعْتُبِرَ مِنَ الْبَطْنِ مَنْ مَاتَ بِسَبَبِهِ يُعَدُّ شَهِيدًا مَبْطُونًا. لَيْسَ الإِسْهَالُ فَقَطْ، وَالْكَتْمُ الْقُولَنْجُ يَدْخُلُ.

أَنْتُمُ الآنَ فِى سِنِّ الشَّبَابِ فَاغْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمُ الآنَ فِى سِنِّ الشَّبَابِ فَاغْتَنِمُوا هَذِهِ الْفُرْصَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اغْتَنِمُوا خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ» هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ «وَشَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ» الإِنْسَانُ يَعْجَزُ فِى الْهَرَمِ عَمَّا كَانَ يَسْتَطِيعُهُ فِى شَبَابِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ. فَمَنِ اغْتَنَمَ شَبَابَهُ لا يَنْدَمُ إِذَا جَاءَهُ الْهَرَمُ. لَكِنِ الْكَسَلُ دَاءٌ الشَّابُ إِذَا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الْكَسَلُ فَاتَتْهُ الْفُرْصَةُ. الْكَسَلُ اسْتَعَاذَ مِنْهُ الرَّسُولُ مِنْ جُمْلَةِ دُعَاءِ الرَّسُولِ «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ».

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحَدُ الصَّالِحِينَ الْوَقْتُ أَعَزُّ الأَشْيَاءِ عَلَيْكَ فَاشْغَلْهُ بِأَعَزِّ الأَشْيَاءِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَقْتُ أَغْلَى مِنَ الذَّهَبِ إِنْ لَمْ تَصْرِفْهُ فِى طَاعَةِ اللَّهِ ذَهَبَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ بِلا كَسَلٍ، اغْتَنِمُوا هَذَا الْعُمُرَ، اغْتَنِمُوا الْوَقْتَ لا تُفَوِّتُوا الْفُرْصَةَ عَلَيْكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ بِخِدْمَةِ الدِّينِ وَالدَّعْوَةِ فَتَرَكَ ذَلِكَ بِلا عُذْرٍ عَلَيْهِ ذَنْبٌ كَبِيرٌ. مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى هَذَا الْبَلَدِ كَأَنَّهُ مَيِّتٌ. مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ لِإِحْيَائِهِ فَهُوَ خَاسِرٌ، أَمَّا مَنْ جَدَّ فَلَهُ أَجْرٌ كَبِيرٌ، مَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ لِخِدْمَةِ الدَّعْوَةِ قَلْبُهُ مَيِّتٌ، هَذَا مَنْ مَوْتِ الْقُلُوبِ، إِذَا لَمْ تَجْتَهِدُوا الآنَ وَأَنْتُمْ فِى سِنِّ الشَّبَابِ فَيَا حَسْرَتَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَصِيرُوا فِى سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ عَلَى مَا فَوَّتُّمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ. الَّذِى يَتْرُكُ خِدْمَةَ الدَّعْوَةِ بِلا عُذْرٍ فَأَنَا غَاضِبٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَرَاغُ إِذَا لَمْ تَشْغَلْهُ بِمَا يَعْنِى شَغَلَكَ بِمَا لا يَعْنِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَفْلَةُ هِىَ سَبَبُ الْمَعَاصِى وَالْمَكْرُوهَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى الشَّبَابِ أَنْ يُقَيِّضَ لَهُمْ مَنْ يُعَلِّمُهُمْ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى مُقْتَبَلِ عُمُرِهِمْ.

الشَّبَابُ وَالْفَرَاغُ وَالْغِنَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَفْسَدَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ

إِنَّ الشَّبَابَ وَالْفَرَاغَ وَالْجِدَهْ   مَفْسَدَةٌ لِلْمَرْءِ أَىُّ مَفْسَدَهْ

الشَّبَابُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مَفْسَدَةٌ وَكَذَلِكَ الْفَرَاغُ وَكَذَلِكَ الْغِنَى، مَنْ لَمْ يَحْفَظْ نَفْسَهُ فِي هَذِهِ الأَحْوَالِ الثَّلاثِ يَهْلِكُ كَالَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى السِّينَمَا بَدَلَ أَنْ يَزُورُوا الْقُبُورَ أَوْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَكْسِبُوا خَيْرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ الشَّبَابِ الْيَوْمَ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ سَخَّابٍ بِالأَسْوَاقِ جِيفَةٍ بِاللَّيْلِ حِمَارٍ بِالنَّهَارِ عَارِفٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الآخِرَةِ. مَعْنَاهُ هَمُّهُ فِي اللَّيْلِ النَّوْمُ وَفِي النَّهَارِ الأَكْلُ كَالْحِمَارِ يُكْثِرُ الأَكْلَ، عَارِفٌ بِأَمْرِ الدُّنْيَا يُتْقِنُهَا. أَمَّا أُمُورُ الآخِرَةِ جَاهِلٌ بِهَا، هَؤُلاءِ اللَّهُ يَكْرَهُهُمْ، أَهَمُّ شَيْءٍ الْيَوْمَ هُوَ عِلْمُ الدِّينِ، هَذَا الْعِلْمُ هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ حَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ وَشَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

الدُّنْيَا لِلزَّوَالِ

لَمَّا قِيلَ لِلشَّيْخِ أُقِيمَ عِنْدَنَا دَرْسٌ، فَقَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَنْ أُقِيمَ عِنْدَهَا الدَّرْسُ، هَذَا خَيْرٌ كَبِيرٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. الدُّنْيَا لِلزَّوَالِ. كَانَ فِى قَوْمِ عَادٍ مَلِكٌ اسْمُهُ شَدَّادُ بنُ عَادٍ، هَذَا حَكَمَ الدُّنْيَا كُلَّهَا. كَانَ تَحْتَ يَدِهِ مِائَتَانِ وَسِتُّونَ مَلِكًا هُوَ يَحْكُمُهُمْ. شَدَّادُ بنُ عَادٍ عَاشَ تِسْعَمِائَةِ سَنَةٍ، كَانَ كَافِرًا. لَمَّا سَمِعَ أَنَّهُ تُوجَدُ الْجَنَّةُ وَصِفَتُهَا كَذَا وَكَذَا لَمَّ الْجَوَاهِرَ وَالذَّهَبَ وَقَالَ «أَنَا أَعْمَلُ مِثْلَهَا» ثُمَّ عِنْدَمَا انْتَهَى مِنْ بِنَائِهَا بَعْدَ ثَلاثِمِائَةِ سَنَةٍ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا. اللَّهُ أَرَادَ بِكِ خَيْرًا أَنْ يَسَّرَ لَكِ دَرْسًا فِى الْبَيْتِ. هَذَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، احْمَدِى اللَّهَ احْمَدِى اللَّهَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ مِثْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ كُلَّمَا اقْتَرَبْتَ مِنْ وَاحِدَةٍ ابْتَعَدْتَ عَنِ الأُخْرَى.

الدُّنْيَا دَارُ بَلاءٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ يُلْهِمُنَا الصَّبْرَ، الدُّنْيَا دَارُ بَلاءٍ. لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَخْلُو مِنَ الْبَلاءِ، كَانَ الأَنْبِيَاءُ لا يُصِيبُهُمْ شَىْءٌ لَكِنْ كَانَ الْبَلاءُ عَلَيْهِمْ أَكْثَرَ. أَيُّوبُ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَلَدًا، سَبْعُ ذُكُورٍ وَسَبْعُ بَنَاتٍ، إِبْلِيسُ هدَمَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، أَبَادَهُمْ، وَأَتْلَفَ لَهُ مَالَهُ، أَيُّوبُ

كَانَ غَنِيًّا لَمَّا مَرِضَ مِنْ شِدَّةِ صَبْرِهِ مَا كَانَ يَدْعُو بِالْعَافِيَةِ. ثُمَّ ذَاتَ يَوْمٍ اثْنَانِ مَرَّا بِجَانِبِهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ أَنَا أَظُنُّ أَيُّوبَ أَذْنَبَ ذَنْبًا مَا أَذْنَبَهُ أَحَدٌ فَسَمِعَ أَيُّوبُ. فَلَمَّا سَمِعَ دَعَا فَاسْتُجِيبَ دُعَاؤُهُ وَأَعْطَاهُ أَوْلادًا بَدَلَ الَّذِينَ فَقَدَهُمْ وَعَوَّضَ عَلَيْهِ. أَعْطَاهُ ضِعْفًا مِنَ الأَوْلادِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَأَمْطَرَ لَهُ جَرَادًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَرَادًا مِنْ فِضَّةٍ، كَوْمَةً مِنْ ذَهَبٍ وَكَوْمَةً مِنْ فِضَّةٍ. مَا كَانَ يَدْعُو بِالشِّفَاءِ لِنَفْسِهِ وَلا بِالْمَالِ، لَكِنْ لَمَّا هَذَانِ الرَّجُلانِ كَسَرَا قَلْبَهُ دَعَا. هَذِهِ حَالُ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ خَلَقَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، لِيَتَمَيَّزَ عِبَادُهُ الَّذِينَ يُطِيعُونَهُ فَيَفُوزُوا بِالسَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ عَنِ الَّذِينَ لا يُطِيعُونَهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ خَلَقَ الدُّنْيَا دَارَ بَلاءٍ وَلَيْسَتْ دَارَ نَعِيمٍ مَحْضٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ يُبْتَلَى، الأَنْبِيَاءُ أَكْثَرُ النَّاسِ بَلاءً، ثُمَّ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ يَكُونُ قُوَّةُ بَلائِهِ أَشَدَّ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ كُلُّهُمْ كَانُوا كَثِيرِي الْبَلاءِ بِالإِصَابَةِ فِي أَجْسَامِهِمْ وَالإِيذَاءِ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَبِالإِيذَاءِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْفَاسِقِينَ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَبِتَلَفِ الأَمْوَالِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا لَمَّا تُسَبُّ الْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ مَا يُلْهِى مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ. وَرَدَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ الدُّنْيَا جِيفَةٌ وَطُلَّابُهَا كِلابٌ، لَيْسَ حَدِيثًا وَيَجُوزُ رِوَايَتُهُ.

حَدِيثٌ «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالاهُ وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا».

يُقَالُ الدُّنْيَا غَرَّارَةٌ، الدُّنْيَا فَتَّانَةٌ يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا، ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [سُورَةَ ءَالِ عِمْرَان] اللَّهُ ذَمَّهَا.

هَذَا الْحَدِيثُ مَعْنَاهُ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ أَىْ لا خَيْرَ فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ أَىْ طَاعَةُ اللَّهِ وَمَا وَالاهُ أَىْ مَا يُسَاعِدُ عَلَى طَاعَةٍ كَطَلَبِ الْمَالِ الْحَلالِ لِأَنَّهُ يُسَاعِدُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

ذِكْرُ اللَّهِ وَالصَّلاةُ وَالصِّيَامُ وَكُلُّ الْحَسَنَاتِ وَمَا يُسَاعِدُ عَلَى الْحَسَنَاتِ.

وَالْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ هَؤُلاءِ الأَرْبَعُ مَا سِوَى هَؤُلاءِ الأَرْبَعِ مَا فِيهِ خَيْرٌ، الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ عِلْمَ الدِّينِ لا هُوَ عَالِمٌ وَلا مُتَعَلِّمٌ هَذَا لا خَيْرَ فِيهِ، كَذَلِكَ كُلُّ شَىْءٍ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَلا يُعِينُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ لا خَيْرَ فِيهِ.

الدُّنْيَا لا تُغْنِى مِنَ الآخِرَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اتَّقُوا اللَّهَ فَالدُّنْيَا لا تُغْنِى مِنَ الآخِرَةِ وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ». فَمَهْمَا جَمَعَ الإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ الْحَرَامِ وَتَنَعَّمَ بِهِ فَإِنَّهُ زَائِلٌ، فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَذِكْرِ الآخِرَةِ وَذِكْرِ الْمَوْتِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾ [سُورَةَ النِّسَاءِ] فَمَهْمَا جَمَعَ الإِنْسَانُ مِنَ الْمَالِ وَتَنَعَّمَ بِأَنْوَاعِ الْمَلَذَّاتِ وَالْمُشْتَهَيَاتِ لا بُدَّ أَنْ يُفَارِقَ ذَلِكَ بِالْمَوْتِ. اذْكُرُوا مَا جَرَى لِمَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الَّذِينَ جَمَعُوا الأَمْوَالَ كَقَارُونَ الَّذِى خَسَفَ اللَّهُ بِهِ وَبِدَارِهِ الأَرْضَ وَالذَّهَبِ الْكَثِيرِ الَّذِى كَانَ جَمَعَهُ، وَكَانَ قَدْرُ ذَهَبِهِ مَا لا يُوجَدُ الْيَوْمَ عِنْدَ دَوْلَةٍ مِنَ الدُّوَلِ. وَكَذَلِكَ مَا جَرَى لِشَدَّادِ بنِ عَادٍ الَّذِى حَكَمَ الدُّنْيَا وَكَانَ تَحْتَ يَدِهِ مِائَتَانِ وَسِتُّونَ مَلِكًا وَكَانَ عَلَى الْكُفْرِ وَأَرَادَ أَنَّ يَبْنِى مَدِينَةً أَوْصَافُهَا كَمَا سَمِعَهُ مِنْ أَوْصَافِ الْجَنَّةِ فَجَمَعَ الذَّهَبَ وَالْجَوَاهِرَ مِنَ الدُّنْيَا وَبَنَى فِى ثَلاثِمِائَةِ سَنَةٍ مَدِينَةً شَبَّهَهَا بِالْجَنَّةِ ثُمَّ دَمَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَوْمَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا وَكَانَ عُمُرُهُ تِسْعَمِائَةِ سَنَةٍ.

عُمُرُ الإِنْسَانِ أَطْوَارٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عُمُرُ الإِنْسَانِ أَطْوَارٌ، بَعْضُ النَّاسِ اللَّهُ تَعَالَى يُصْلِحُهُمْ قَبْلَ الْمَوْتِ بِوَقْتٍ يَسِيرٍ يَرْزُقُهُمُ التَّوْبَةَ فَيَمُوتُونَ تَائِبِينَ بَعْدَ أَنْ قَضَوْا عَشَرَاتِ السِّنِينَ عَلَى الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ، وَبَعْضُ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ قَضَوْا عَلَى الإِسْلامِ عَشَرَاتِ السِّنِينَ يَكْفُرُونَ فَيَمُوتُونَ كَافِرِينَ.

الرُّوحُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرُّوحُ يَرَى لَيْسَ كَرُؤْيَةِ الْعَيْنِ، الرُّوحُ يَهِيمُ، تَمْتَدُّ إِلَى الْخَارِجِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَنْقَطِعَ عَنِ الْجَسَدِ ثُمَّ تَعُودُ عِنْدَ الِاسْتِيْقَاظِ (عِنْدَ رُؤْيَةِ الْمَنَامِ).

تَعُودُ كَالشُّعَاعِ الَّذِى يَمْتَدُّ تُشْبِهُ الشَّمْسَ، الشَّمْسُ تَكُونُ بِمَسَافَةٍ بَعِيدَةٍ لَكِنَّ ضَوْءَهَا يَتَّصِلُ بِالأَرْضِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَدِيثِ عَلَى الْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ الرُّوحِ قَبْلَ الْجَسَدِ الرُّوحُ هُوَ الأَصْلُ، لَوْلا الرُّوحُ لَمْ يَكُنْ لِلْجَسَدِ قِيمَةٌ، فَوُجُودُ الرُّوحِ قَبْلَ الأَجْسَادِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرُّوحَ هُوَ الأَصْلُ، لِشَرَفِهَا خَلَقَهَا قَبْلَ الْجَسَدِ وَلِذَلِكَ الْجَسَدُ قَدْ يَهْلِكُ بِأَيْدِى الْكُفَّارِ، كَمْ مِنَ الأَنْبِيَاءِ

قَتَلَهُمُ الْكُفَّارُ، مِنْ جُمْلَتِهِمْ يَحْيَى لَكِنْ هُمْ أَهَانُوا الْجَسَدَ أَمَّا الرُّوحُ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَزِيزٌ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ مَهْمَا لَعِبَ الْكُفَّارُ بِأَبْدَانِ الْمُؤْمِنِينَ، فَالرُّوحُ لا يَنْقُصُ شَرَفُهَا عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَتْ تَبِعَهَا الْبَصَرُ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا عِنْدَمَا يَخْرُجُ الرُّوحُ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَلَوْلا أَنَّ النَّاسَ يُطْبِقُونَ عَيْنَىِ الْمَيّتِ لَجَمَدَتْ عَلَى ذَلِكَ.

وَالرُّوحِ تَخْرُجُ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ هُنَا أَوْ مِنَ الْيَافُوخِ مِنْ حَيْثُ دَخَلَتْ.

الْمَوْتُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الآخِرَةِ، مَنْ زَرَعَ هُنَا خَيْرًا يَحْصُدُهُ فِى الآخِرَةِ. الْمَعْنَى أَنَّ مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَءَامَنَ بِرَسُولِهِ ﷺ وَأَدَّى الْوَاجِبَاتِ وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ هَذَا فَازَ فِى الآخِرَةِ. فِى هَذِهِ الدُّنْيَا أَخَذَ زَادًا عَظِيمًا أَمَّا مَنْ فَاتَهُ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ. الَّذِى مَاتَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ اللَّهَ وَيُؤْمِنَ بِنَبِيّهِ هَذَا لَيْسَ لَهُ شَىْءٌ فِى الآخِرَةِ إِلَّا النَّكَدَ وَالْعَذَابَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتُ سَيْفٌ عَلَى رِقَابِ الْعِبَادِ، لا نَدْرِى فِى أَىّ سَاعَةٍ يَقْطَعُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالإِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ، الَّذِى يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ تَضْعُفُ رَغْبَتُهُ بِالدُّنْيَا، يَخِفُّ تَعَلُّقُهُ بِالدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِكْثَارُ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ يُسَاعِدُ عَلَى تَرْكِ الْكَسَلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ مَاتَ عَلَى الإِسْلامِ وَالإِيمَانِ فَقَدْ رَبِحَ خَيْرًا كَثِيرًا لِأَنَّهُ يَأْمَنُ الْخُلُودَ الأَبَدِىَّ فِى النَّارِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ الشَّخْصُ يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ بِحَيْثُ لا يَشْغَلُهُ عَنِ الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ قِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِرِّ فَهُوَ عَمَلٌ حَسَنٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مَزْرَعَةً لِلآخِرَةِ فَمَنْ زَرَعَ فِيهَا مَا يَنْفَعُهُ فِى الآخِرَةِ وَيَكُونُ لَهُ ذُخْرًا بِاجْتِنَابِ الْمَعَاصِى وَأَدَاءِ الطَّاعَاتِ فَمَزْرَعَتُهُ صَارَتْ خَيْرًا لَهُ وَنَجَاةً وَفَوْزًا فِى الآخِرَةِ.

فَاغْتَنَمُوا فِى هَذِهِ الأَيَّامِ الْقَلائِلِ لِتِلْكَ الأَيَّامِ الطِّوَالِ مَا يَكُونُ ذُخْرًا لَكُمْ وَهُوَ الدُّؤُوبُ عَلَى تَعَلُّمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِلْمِ الدِّينِ مِنْ حَيْثُ الاِعْتِقَادُ وَمِنْ حَيْثُ الأَحْكَامُ ثُمَّ الْعَمَلُ بِذَلِكَ.

اغْتَنِمُوا هَذَا الْفَرَاغَ، اغْتَنِمُوا شَبَابَكُمْ لِتَحْصِيلِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغَفْلَةَ بِالتَّنَعُّمِ وَتَعَلُّقِ الْهِمَمِ بِتَكْثِيرِ الْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ حِجَابٌ قَاطِعٌ لَكُمْ عَنِ اتِّخَاذِ هَذَا الذُّخْرِ الْعَظِيمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ هُوَ أَشَدُّ أَلَمٍ يَذُوقُهُ الإِنْسَانُ فِى هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، هُوَ سَكْرَةُ الْمَوْتِ أَلَمُهُ كَأَلْفِ ضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ لَكِنْ تِلْكَ السَّاعَةَ الإِنْسَانُ كَأَنَّ مَفَاصِلَهُ تَنْحَلُّ كَأَنَّهَا لَيْسَتْ مُتَّصِلَةً بَعْضَهَا مَعَ بَعْضٍ، وَاللِّسَانُ يَرْتَبِطُ أَغْلَبُ النَّاسِ لا يَتَكَلَّمُونَ لا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَتَكَلَّمُوا، مِنْ شِدَّةِ الأَلَمِ تَتَفَكَّكُ أَجْسَامُهُمْ ثُمَّ لا يُسَاعِدُهُ جِسْمُهُ عَلَى التَّجَوُّلِ فِى الْبَيْتِ أَوْ خَارِجَ الْبَيْتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ، الْمَيِّتُ الَّذِى يَعْرَقُ جَبِينُهُ عِنْدَ الْمَوْتِ هَذَا عَلامَةُ خَيْرٍ، يَظْهَرُ عَرَقٌ هُنَا وَهُنَا، لَيْسَ الْجَبْهَةَ، اصْفِرَارُ الْوَجْهِ مَعَ الْعَرَقِ عَلَى الْجَبِينِ عَلامَةُ خَيْرٍ، أَمَّا الَّذِى يَطْلُعُ مِنْهُ رَغْوَةٌ مِنْ فَمِهِ لَيْسَ عَلامَةَ خَيْرٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَىْءٍ يُحْزِنُ الْمُسْلِمَ أَوْ يُؤْلِمُهُ لَهُ فِيهِ كَفَّارَةٌ وَلَهُ فِيهِ أَجْرٌ، لَوْ صَدَعَ رَأْسُهُ لَهُ أَجْرٌ وَلَوْ أَصَابَهُ زُكَامٌ لَهُ أَجْرٌ.

وَأَلَمُ الْمَوْتِ أَشَدُّ أَلَمٍ فِى الدُّنْيَا يُصِيبُ الإِنْسَانَ الْمُؤْمِنَ فَلَهُ أَجْرٌ بِأَلَمِ الْمَوْتِ، أَلَمُ الْمَوْتِ أَشَدُّ بِكَثِيرٍ مِنَ الزَّوْبَعَةِ الَّتِى تُدَمِّرُ الْبُيُوتَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتُ إِذَا خِيفَ مِنْهُ لا يَضُرُّ الْعَقِيدَةَ إِنَّمَا الَّذِى يَضُرُّ الِاعْتِقَادَ أَنَّ الْمَوْتَ ضَرَرٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَىْ لا خَيْرَ فِيهِ. الشُّهَدَاءُ يَسْتَرِيحُونَ مِنْ أَتْعَابِ الدُّنْيَا، كَذَلِكَ الأَوْلِيَاءُ، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِالْمَوْتِ يَسْتَرِيحُونَ، الْمَوْتُ رَاحَةٌ لَهُمْ.

الْقَبْرُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنَ الْمَزْبَلَةِ، الْقَبْرُ ظُلْمَةٌ وَضِيقٌ وَوَحْشَةٌ لا تَرَى إِنْسَانًا يُؤْنِسُكَ عَلَى الْعَادَةِ، أَنْتَ وَعَمَلُكَ، عَمَلُكَ يُؤْنِسُكَ أَوْ يُهْلِكُكَ، الْقَبْرُ بَيْتُ الضِّيقِ وَبَيْتُ الْوَحْشَةِ وَبَيْتُ الْوَحْدَةِ وَبَيْتُ الدُّودِ وَبَيْتُ الظُّلْمَةِ، مَا يُفَكِّرُونَ فِى هَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ يُنَوَّرُ بِصَلاةِ التَّهَجُّدِ، الْمُتَهَجِّدُونَ عَلَى السُّنَّةِ قُبُورُهُمْ مُنَوَّرَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَبْرُ لِلصَّالِحِينَ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ لَكِنْ لَوْ كَشَفَ الشَّخْصُ هَذَا الْقَبْرَ نَبَشَهُ لا يَرَى فِيهِ هَذَا النَّعِيمَ. اللَّهُ حَجَبَ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ اتِّسَاعَ الْقَبْرِ وَتَنَوُّرَهُ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْخُضْرِ وَالنَّعِيمِ لَكِنْ مَنْ يَفْتَحُ هَذَا الْقَبْرَ يَرَى مِثْلَ مَا كَانَ أَوَّلَ مَا حُفِرَ لَكِنِ الْحَقِيقَةُ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الأَتْقِيَاءِ يُوَسَّعُ لَهُ الْقَبْرُ مَدَّ الْبَصَرِ وَبَعْضُهُمْ سَبْعِينَ ذِرَاعًا طُولًا وَسَبْعِينَ عَرْضًا، مِثْلُ هَذَا الصَّحَابِىّ الَّذِى كَانَ سَائِرًا لِقِتَالِ الْكُفَّارِ وَكَانَ قَائِدًا لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ وَلِغَيْرِ الصَّحَابَةِ بَعْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ، وَجَدَ الْعَدُوَّ قَدِ اجْتَازَ النَّهْرَ فِى سَفِينَةٍ، هُوَ خَاضَ الْمَاءَ فَلَمْ يَبِلَّ رِجْلَهُ، اللَّهُ جَعَلَهُ لَهُ كَالأَرْضِ الْيَابِسَةِ فَاجْتَازَ، ثُمَّ الْجَيْشُ أَيْضًا خَاضَ الْمَاءَ فَهَزَمَ الْعَدُوَّ، لَحِقُوا بِالْعَدُوِّ فَهَزَمُوهُ، لَمَّا مَاتَ هَذَا الْقَائِدُ، الأَرْضُ الَّتِى كَانَ بِهَا بَعِيدَةً عَنِ الْعُمْرَانِ دَفَنُوهُ هُنَاكَ، ثُمَّ بَعْدَمَا انْتَهَوْا مِنَ الدَّفْنِ جَاءَ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ، قَالَ مَنْ هَذَا الَّذِى دَفَنْتُمُوهُ قَالُوا لَهُ هَذَا فُلانٌ، الْعَلاءُ بنُ الْحَضْرَمِىّ، وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، قَالَ مَا جَزَاءُ صَاحِبُكُمْ أَنْ تَتْرُكُوهُ فِى هَذِهِ الأَرْضِ الَّتِى فِيهَا سِبَاعٌ، فَأَعَادُوا فَتْحَ الْقَبْرِ وَنَزَلُوا فَوَجَدُوا الْقَبْرَ مُتَّسِعًا مَدَّ الْبَصَرِ وَجَدُوا الْقَبْرَ يَتَلاطَمُ نُورًا أَمَّا هُوَ فَلَمْ يَجِدُوهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْقَبْرُ الَّذِى أَوَّلَ مَا يُحْفَرُ يَكُونُ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ طُولًا، الأَتْقِيَاءُ لا يَسْتَوْحِشُونَ فِيهِ. مِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّى وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ، لا يَجِدُونَ فِيهِ وَحْشَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْرُجُ وَيَزُورُ الأَمَاكِنَ الَّتِى يُرِيدُهَا فَكَيْفَ الْجَنَّةُ الَّتِى هِىَ دَارُ الْجَزَاءِ، مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُونَ مِنَ الرَّاحَةِ فِى الْقُبُورِ لَوْ قِيلَ لَهُمْ أَتَرْضَوْنَ أَنْ نَرُدَّكُمْ إِلَى الدُّنْيَا فَتَحْكُمُونَ كُلَّ الدُّنْيَا

لا يَرْضَوْنَ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُونَ فِى الْقَبْرِ مِنَ الرَّاحَةِ وَانْشِرَاحِ الصَّدْرِ إِلَّا الشَّهِيدُ، الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى مِنْ كَرَامَةِ الشُّهَدَاءِ يَتَمَنَّى أَنْ يَعُودَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ ثَانِيَةً لِأَنَّهُ رَأَى كَرَامَةَ الشُّهَدَاءِ، هَذَا فَقَطْ لِلشَّهِيدِ، أَمَّا غَيْرُ الشَّهِيدِ، التَّقِىُّ لا يَتَمَنَّى أَنْ يَعُودَ إِلَى الدُّنْيَا، النَّعِيمُ فِى الْقَبْرِ يَفُوقُ مَلَذَّاتِ الدُّنْيَا كُلَّهَا، يَأْتِيهِ رَائِحَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْقَبْرِ. قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ سَنَةٍ. رَائِحَةُ الْجَنَّةِ تَأْتِى، يَشُمُّهَا الأَتْقِيَاءُ.

زِيَارَةُ الْقُبُورِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى بِلادِنَا النَّاسُ يَزُورُونَ الْقُبُورَ كُلَّ جُمُعَةٍ حَتَّى الصِّغَار يَنْبَغِى أَنْ يُعَوَّدُوا عَلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ.

وَقَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْقُبُورِ يُحِبُّونَ أَنْ يُهْدَى لَهُمْ صَدَقَاتٌ لَوْ خَتَمَاتٌ وَاسْتِغْفَارٌ، الْيَوْمَ أَكْثَرُ الأَوْلادِ هَمُّهُمُ الِاسْتِغْرَاقُ فِى التَّنَعُّمِ فِى اللَّيْلِ يَسْهَرُونَ عَلَى التِّلْفِزْيُونِ وَلا يَسْتَيْقِظُونَ إِلَّا بَعْدَ الشُّرُوقِ، هَؤُلاءِ مَتَى يَسْتَغْفِرُونَ لِأَهْلِهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ يَنْتَفِعُ إِنْ قُرِئَ لَهُ الْقُرْءَانُ، قَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ وَمَاتَ قَبْلَ التَّوْبَةِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ مُؤْمِنٌ يَنْتَفِعُ، اللَّهُ تَعَالَى يُنْقِذُهُ مِنَ النَّكَدِ وَضِيقِ الْقَبْرِ بِدُعَاءِ هَذَا

الْمُسْلِمِ، أَوْ يَنَالُونَ غَيْرَ هَذَا مِمَّا يَسُرُّهُمْ كَالإِنْسَانِ الْحَيِّ إِذَا أَتَتْهُ هَدَايَا طَيِّبَةٌ أَلا يَفْرَحُ كَذَلِكَ أَهْلُ الْقُبُورِ يَفْرَحُونَ إِذَا قُرِئَ لَهُمُ الْقُرْءَانُ أَوِ اسْتُغْفِرَ لَهُمْ يَنْتَفِعُونَ أَوْ تُصُدِّقَ عَنْهُمْ يَنْتَفِعُونَ.

فِتْنَةُ الْقَبْرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِتْنَةُ الْقَبْرِ مَعْنَاهُ الِامْتِحَانُ الَّذِى يَصِيرُ فِى الْقَبْرِ الْمُسْلِمُ يُسْأَلُ، هَذَا امْتِحَانٌ وَالْكَافِرُ يُسْأَلُ امْتِحَانًا لَهُ، أَمَّا عَذَابُ الْقَبْرِ أَشْيَاءُ عَدِيدَةٌ «إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِى قُبُورِكُمْ» هَذَا مَعْنَاهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِى الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ فِى الْقَعْرِ الأَسْفَلِ، اللَّهُ تَعَالَى يُعَذِّبُهُمْ فِى الآخِرَةِ، يُظْهِرُونَ لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الإِسْلامَ غَيْرُ صَحِيحٍ فِى قُلُوبِهِمْ. فِى بَلَدٍ اسْمُهَا يَنْبُعُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ شَخْصٌ مَاتَ فَحُفِرَ لَهُ قَبْرٌ، بَعْدَمَا انْتَهَوْا فَإِذَا ثُعْبَانٌ، تَرَكُوا هَذَا، خَافُوا فَحَفَرُوا ءَاخَرَ فَلَمَّا أَتَمُّو حَفْرَهُ وَجَدُوا ثُعْبَانًا فَتَرَكُوهُ وَحَفَرُوا ثَالِثًا فَلَمَّا أَتَمُّو وَجَدُوا ثُعْبَانًا فَكَرِهُوا هَذَا الْمَيِّتَ حَطُّوهُ فِيهِ وَتَرَكُوهُ، هَذَا لَعَلَّهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ نَحْنُ مُسْلِمُونَ لَكِنْ لا يُصَدِّقُونَ.

يُوجَدُ بَيْنَ النَّاسِ مَنْ هَذَا حَالُهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، يُكْشَفُ حَالُهُمْ، بَعْضُهُمْ يُحَوَّلُونَ عَنِ الْقِبْلَةِ، يُدْفَنُونَ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ الْمَلائِكَةُ يُحَوِّلُونَهُمْ.

أَحْوَالُ أَهْلِ الْقُبُورِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَوْتَى الَّذِينَ هُمْ مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ تَتَفَسَّخُ أَجْسَامُهُمْ وَيَطْلُعُ مِنْهُمْ رُطُوبَاتٌ كَرِيهَةٌ مِنَ الْفَمِ وَالأَنْفِ رَائِحَتُهَا أَشَدُّ مِنْ رَائِحَةِ مَيْتَةِ الْحَمِيرِ. فِي السُّودَانِ حَصَلَتْ كَرَامَةٌ عَجِيبَةٌ، شَيْخٌ مِنَ الأَتْقِيَاءِ مَاتَ، ابْنَتُهُ صَارَتْ مِنْ شِدَّةِ حُزْنِهَا عَلَيْهِ تَتَرَدَّدُ إِلَى قَبْرِهِ، وَكَانَتْ لَهَا زَمِيلَتُهَا تُرَافِقُهَا، زَمِيلَتُهَا قَالَتْ أَبُوكِ كُلَّ هَذَا يَسْتَحِقُّ، فَانْكَسَرَ خَاطِرُهَا وَجَاءَتْ إِلَى أَبِيهَا وَقَالَتْ لَهُ مَا قَالَتْهُ لَهَا زَمِيلَتُهَا فَأَخْرَجَ رِجْلَهُ مِنَ الْقَبْرِ فَرَءَاهَا النَّاسُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ إِلَى قَبْرِهِ، ثُمَّ جَاءَ شَيْخٌ ءَاخَرُ وَلِيٌّ فَقَالَ لَهُ يَا فُلانُ حَصَلَ مَا أَرَدْتَ الآنَ أَخْفِ فَأَخْفَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْقُبُورِ أَحْوَالُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، بَعْضُ أَهْلِهَا قَبْرُهُ مُنَوَّرٌ وَتَأْتِيهِ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ الَّتِي هِيَ أَلَذُّ مِنْ كُلِّ لَذَّاتِ الدُّنْيَا وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ يُوَسَّعُ، وَبَعْضُ النَّاسِ يُسَلَّطُ عَلَيْهِمُ الثُّعْبَانُ إِمَّا لِفَسَادِ عَقِيدَتِهِ أَوْ لِبَعْضِ الذُّنُوبِ الْكَبَائِرِ. حَكَى لِي الْحَاجُّ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ كَعْكِي وَهُوَ مِنْ

أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ مَاتَ شَخْصٌ فِى أَرْضِ يَنْبُع وَهِىَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحُفِرَ لَهُ الْقَبْرُ فَلَمَّا تَمَّ الْحَفْرُ وَجَدُوا ثُعْبَانًا لَيْسَ مِنْ خَارِجٍ جَاءَ، إِنَّمَا وَجَدُوهُ فِى الْحُفْرَةِ، قَالَ تَرَكْنَا هَذَا وَحَفَرْنَا قَبْرًا ثَانِيًا، فَوَجَدُوا هَذَا الثُّعْبَانَ، ثُمَّ تَرَكْنَا هَذَا وَحَفَرْنَا قَبْرًا ثَالِثًا فَوَجَدُوا الثُّعْبَانَ فَحَطُّوهُ فِيهِ وَطَمَّوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ لِأَنَّهُمْ قَالُوا لَوْ حَفَرْنَا مِائَةَ قَبْرٍ يَتْبَعُهُ هَذَا الثُّعْبَانُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا مَهْمَا طَالَ الإِنْسَانُ عُمُرُهُ فِيهَا وَمَهْمَا تَقَلَّبَ فِى النَّعِيمِ فَإِنَّ نِهَايَتَهُ التُّرَابُ، ذَاكَ الْبَيْتُ الضَّيِّقُ، بَيْتُ الْوَحْشَةِ بَيْتُ الظُّلْمَةِ بَيْتُ الدُّودِ، بَعْدَ بِضْعَةِ أَيَّامٍ يَصِيرُ جِسْمُهُ يَتَنَاثَرُ مِنْهُ الدُّودُ، فَرَائِحَتُهُ تَكُونُ أَنْتَنُ مِنْ رَائِحَةِ الْجِيفَةِ، هَكَذَا الإِنْسَانُ إِلَّا الأَتْقِيَاءُ وَبَعْضُ الشُّهَدَاءِ، شُهَدَاءُ الْمَعْرَكَةِ لا تَنْتُنُ رَائِحَتُهُمْ، لَوْ جُرِحَ بِحَدِيدَةٍ يَطْلُعُ دَمٌ، شُهَدَاءُ الْمَعْرَكَةِ لَوْ بَعْدَ أَلْفِ أَوْ أَلْفَىْ أَوْ عَشَرَةَ ءَالافِ سَنَةٍ إِذَا جُرِحَ بِحَدِيدَةٍ يَطْلُعُ دَمٌ. أَمَّا الشَّهِيدُ قَتِيلُ الظُّلْمِ الْمُسْلِمُ الَّذِى يُقْتَلُ بِالسَّمِّ أَوْ بِالرَّصَاصِ هَذَا شَهِيدٌ لَيْسَ عَلَيْهِ فِى قَبْرِهِ شَىْءٌ، نَكَدٌ، وَلا فِى الآخِرَةِ، لَكِنِ التُّرَابُ يَأْكُلُهُ، لِأَجْلِ هَذَا الْجِسْمِ، لِأَجْلِ الْمَالِ، لِأَجْلِ التَّوَسُّعِ فِى الْمَعِيشَةِ يَدْرُسُونَ عُلُومَ الدُّنْيَا وَلا يَلْتَفِتُونَ لِعِلْمِ الدِّينِ فَتَسُوءُ ءَاخِرَتُهُمْ، تَسُوءُ عَاقِبَتُهُمْ، بَعْضُ النَّاسِ يَكْفُرُونَ لِأَجْلِ الْمَالِ.

الْمَيِّتُ فِى قَبْرِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَيِّتُ يَعْمَلُ بَعْدَ الْمَوْتِ لَكِنْ عَمَلُهُ لَيْسَ عَمَلًا تَكْلِيفِيًّا، فِى الدُّنْيَا الإِنْسَانُ عَلَيْهِ عَمَلٌ تَكْلِيفِىٌّ، مُكَلَّفٌ بِالصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، بَعْدَ الْمَوْتِ لَيْسَ مُكَلَّفًا، فَيَعْمَلُ أَعْمَالًا بِلا تَكْلِيفٍ، يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ، الأَنْبِيَاءُ يُصَلُّونَ فِى قُبُورِهِمْ، اللَّهُ تَعَالَى يُحْيِيهِمْ، يَبْقُونَ أَحْيَاءً فِى قُبُورِهِمْ، وَغَيْرُ الأَنْبِيَاءِ أَيْضًا قَدْ يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ فِى قَبْرِهِ وَيُصَلِّى أَيْضًا. الْوَهَّابِيَّةُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ يَجْعَلُونَ الرَّسُولَ كَقِطْعَةِ خَشَبٍ، لَيْسَ لَهُ إِحْسَاسٌ وَلا دُعَاءٌ لِلنَّاسِ وَهَذَا اعْتِقَادٌ فَاسِدٌ، هُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ، قَالَ «الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِى قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ» وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، هُمْ يَأْخُذُونَ هَذَا الْحَدِيثَ [حَدِيثًا] عَلَى ظَاهِرِهِ فَيُشَوِّشُونَ عَلَى النَّاسِ، هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ إِذَا مَاتَ ابْنُ ءَادَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثٍ فَيَذْكُرُونَ هَذَا الْحَدِيثَ، يُشَوِّشُونَ عَلَى النَّاسِ.

لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الإِنْسَانَ لا يَعْمَلُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلا يَدْعُو لِغَيْرِهِ وَلا يُصَلِّى وَلا يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْعَمَلُ الَّذِى كَانَ مُكَلَّفًا بِهِ وَيُثَابُ عَلَيْهِ يَنْقَطِعُ بَعْدَ الْمَوْتِ، إِذَا صَلَّوْا فِى الْقَبْرِ وَقَرَؤُوا الْقُرْءَانَ لَيْسَ فِيهِ ثَوَابٌ لَكِنْ يَجِدُونَ لَذَّةً بِقِرَاءَتِهِمْ بِصَلاتِهِمْ لَكِنْ لا ثَوَابَ عَلَيْهِ. الرَّسُولُ قَالَ إِذَا مَاتَ ابْنُ ءَادَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثٍ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ

أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، ذَكَرَ أَنَّ الْوَلَدَ الصَّالِحَ وَلَدَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ الَّذِى يَدْعُو لِأَبِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ هَذَا يَصِلُ إِلَيْهِ كَأَنْ قَرَأَ الْقُرْءَانَ وَدَعَا بِأَنْ يَصِلَ الثَّوَابُ إِلَى أَبِيهِ يَنْفَعُهُ كَذَلِكَ إِذَا عَلَّمَ عِلْمًا يَنْتَفِعُ بِهِ، الثَّوَابُ يَسْتَمِرُّ بَعْدَ الْمَوْتِ، عَمَلٌ عَظِيمٌ تَعَلُّمُ الأَدِلَّةِ وَالرَّدُّ بِهَا عَلَى الْوَهَّابِيَّةِ الأَنْجَاسِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَلَيْسُوا مُسْلِمِينَ، تَعَلُّمُ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ عَمَلٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ.

الآخِرَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الآخِرَةُ دَارُ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ، اللَّهُ تَعَالَى يَكْشِفُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أُمُورًا كَانَتْ مَخْفِيَّةً عَنِ الْبَشَرِ فِى الدُّنْيَا، الأَيْدِى تَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالأَرْجُلُ تَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الآخِرَةُ دَارُ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ يُظْهِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَثِيرًا مِنَ الأُمُورِ الَّتِى مَا كَانَتْ تُعْرَفُ فِى الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الْقُرْءَانِ ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [سُورَةَ عَبَسَ] صَاحِبَتِهِ أَىْ زَوْجَتِهِ وَبَنِيهِ حَتَّى مِنْ أَبْنَائِهِ يَفِرُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ كَانَ ظَلَمَهُمْ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ ذَلِكَ يَوْمُ عِقَابٍ وَقِصَاصٍ وَلَكِنْ أَيْنَ الْمَفَرُّ، كَذَلِكَ الزَّوْجَةُ إِنْ كَانَتْ ظَلَمَتْ زَوْجَهَا فِى

الدُّنْيَا تَفِرُّ لِئَلَّا يُطَالِبَهَا بِالْحَقِّ، الْوَلَدُ إِذَا ظَلَمَ أَبَاهُ فَالأَمْرُ كَذَلِكَ أَوْ ظَلَمَ أُمَّهُ فَالأَمْرُ كَذَلِكَ، أَمَّا الَّذِينَ عَاشُوا لَيْسَ بَيْنَهُمْ تَبِعَاتٌ وَظُلْمٌ يَشْتَاقُونَ أَنْ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ [سُورَة عَبَسَ] وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا يَرَى ذَلِكَ الْيَوْمَ الشَّخْصُ يَخْشَى أَنْ يُطَالِبَهُ أَبُوهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ أُمُّهُ أَوْ زَوْجَتُهُ بِمَظْلَمَةٍ بِحَقٍّ هُوَ أَضَاعَهُ عَلَيْهِمْ أَوْ ظَلَمَهُمْ لِهَذَا يَفِرُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ. التَّقِىُّ الَّذِى لَمْ يَظْلِمْ أَحَدًا مِنْ أَقْرِبَائِهِ، لا أُمَّهُ وَلا أَبَاهُ وَلا زَوْجَتَهُ وَلا أَخَاهُ هُوَ لا يَفِرُّ مِنْهُمْ إِنَّمَا هُمْ يَفِرُّونَ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُطَالَبُونَ بِشَىْءٍ مِنْ حَقِّهِ.

الْفَضِيحَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ مَلائِكَةٌ كَثِيرٌ يُحِيطُونَ بِالإِنْسِ وَالْجِنِّ بِسَبْعَةِ صُفُوفٍ، الْجِنُّ وَالإِنْسُ ضِمْنَ هَذِهِ السَّبْعَةِ صُفُوفٍ، اللَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُ عَجَائِبَ قُدْرَتِهِ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ. الْكَافِرُ فِى وَقْتٍ يُنْكِرُ أَنَّهُ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنْ شِدَّةِ فَزَعِهِ، اللَّهُ تَعَالَى يَخْتِمُ فَمَهُ فَتَنْطِقُ أَعْضَاؤُهُ بِمَا فَعَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. كَذَلِكَ الأَرْضُ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الشَّخْصُ فِى الدُّنْيَا يَعْمَلُ عَلَيْهَا حَسَنَةً أَوْ مَعْصِيَةً، اللَّهُ تَعَالَى يُعِيدُهَا، تَشْهَدُ عَلَى

الشَّخْصِ نُطْقًا فُلانٌ فَعَلَ عَلَيَّ كَذَا وَكَذَا، مَا فَعَلَ عَلَيْهَا مِنْ خَيْرٍ تَشْهَدُ بِهِ.

ثُمَّ الَّذِى لا يُزَكِّى فِى الدُّنْيَا، الذَّهَبَ الَّذِى خَزَّنَهُ فِى الدُّنْيَا وَالْفِضَّةَ، يَعُودَانِ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ حَجرًا يُحَمَّى الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فِى جَهَنَّمَ يُكْوَى بِهِمَا ظَهْرُهُ وَجَنْبُهُ وَجَبْهَتُهُ. الْمَلائِكَةُ يَكْوُونَ ظَهْرَهُ وَجَنْبَهُ بِهِمَا وَجَبْهَتَهُ وَالَّذِى كَانَ لا يُزَكِّى بَقَرَهُ وَغَنَمَهُ كَذَلِكَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ الْبَقَرَ الَّتِى كَانَ لا يُزَكِّى عَنْهَا فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا.

كَذَلِكَ الإِبِلُ يَدُوسُ بِخُفِّهِ هَذَا الَّذِى مَا كَانَ يُزَكِّيهِ، ثُمَّ عَجَائِبُ أُخْرَى، هَذِهِ الْعَجَائِبُ تَظْهَرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، الْقُرْءَانُ قَالَ عَنْهَا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [سُورَةُ الْفَجْرِ]، جَاءَ رَبُّكَ مَعْنَاهُ تَأْتِى عَجَائِبُ قُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ حَجْمٌ يَنْتَقِلُ مِنْ فَوْقٍ إِلَى تَحْتٍ. ثُمَّ الْمَلائِكَةُ يَجُرُّونَ جُزْءًا مِنْ جَهَنَّمَ كَبِيرًا، سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فِى سَبْعِينَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ يَجُرُّونَهَا، يُوصِلُونَهَا إِلَى حَيْثُ يَرَاهَا الْكُفَّارُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذُوا إِلَى جَهَنَّمَ، لَوْ كَانَ هُنَاكَ مَوْتٌ لَمَاتُوا مِنَ الْفَزَعِ، لَكِنْ لا يُوجَدُ مَوْتٌ. مَهْمَا تَضَايَقَ الإِنْسَانُ فِى الآخِرَةِ لا يَمُوتُ، فِى الدُّنْيَا إِذَا تَضَايَقَ الإِنْسَانُ وَتَأَلَّمَ غَايَتُهُ الْمَوْتُ، فِى الآخِرَةِ لا مَوْتَ. فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ

﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ﴾ أَىْ فِى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ ظَهَرَتْ عَجَائِبُ قُدْرَتِهِ، لا يَقُولُونَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ يَجِىءُ إِلَى الأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

الْجَزَاءُ عَلَى الْعَمَلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ كَلَّفَ عِبَادَهُ بِهَا، فَمَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ وَمَنْ فَعَلَهَا فَلَهُ أَجْرٌ جَزِيلٌ، وَشَرَعَ أَعْمَالًا هِىَ لَيْسَتْ فَرَائِضَ عَلَى الْعِبَادِ إِنَّمَا هِىَ قُرُبَاتٌ إِلَى اللَّهِ، مَنْ فَعَلَهَا لَهُ أَجْرٌ وَمَنْ تَرَكَهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ عِقَابٌ، فِى الآخِرَةِ لا يُسْأَلُ لِمَ تَرَكْتَهَا وَهِىَ أَىْ وَمِنَ الْفَرَائِضِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ السَّبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَمَّا مَا سِوَى السَّبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فَلا يُسْأَلُ عَنْهُ الإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ فَرْضًا. ثُمَّ هَذِهِ السُّنَنُ قِسْمٌ مِنْهَا ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقِسْمٌ مِنْهَا الْعُلَمَاءُ الصَّالِحُونَ أَحْدَثُوهَا لِأَنَّهُمْ وَجَدُوهَا مُوَافِقَةً لِلْقُرْءَانِ وَالْحَدِيثِ غَيْرَ مُخَالِفَةٍ، فَمِنْ ذَلِكَ عَمَلُ الْمَوْلِدِ فِى شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ، هَذَا أَحْدَثَهُ مَلِكٌ عَالِمٌ تَقِىٌّ يُقَالُ لَهُ الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ بَعْدَ أَنْ مَضَى مِنْ تَارِيخِ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ نَحْوُ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ فَوَافَقَهُ الْعُلَمَاءُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَىْءٌ يُخَالِفُ الْقُرْءَانَ وَالْحَدِيثَ، هُوَ إِظْهَارُ الشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى إِظْهَارِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ فِى

مِثْلِ ذَلِكَ الْيَوْمِ بِقِرَاءَةِ شَىْءٍ مِنَ الْقُرْءَانِ وَسِيرَةِ النَّبِىِّ ﷺ وَتَقْدِيمِ الطَّعَامِ لِلْحَاضِرِينَ كَذَلِكَ.

الْجَنَّةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ يَكُونُ مِنْ تَعَبِ الْفِكْرِ أَوْ مِنْ تَعَبِ الْجِسْمِ لِذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَنَامُونَ لِذَلِكَ يَقُولُونَ النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَنَّةُ اللَّهُ تَعَالَى مَدَحَهَا وَشَوَّقَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيْهَا

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسُ مَرَاتِبُ فِى الْجَنَّةِ، هُنَاكَ يُرَى مَنْزِلُ هَذَا أَعْلَى مِنْ مَنْزِلِ هَذَا، لَيْسَتْ كُلُّ الْمَنَازِلِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ لَكِنْ لَيْسَ هُنَاكَ حَسَدٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُطَهِّرُ قُلُوبَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْبَغْضَاءِ وَالتَّحَاقُدِ وَالتَّحَاسُدِ وَقُلُوبَ نِسَاءِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ مِنَ الْغَيْرَةِ يَمْحُو اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ، يَعِيشُ عِيشَةً هَنِيئَةً لَيْسَ فِيهَا مُنَغِّصَاتٌ وَلا مُكَدِّرَاتٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الْجَنَّةِ الآنَ تَرْغِيبُ الْمُؤْمِنِينَ لِلإِسْتِعْدَادِ لَهَا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُخْرِجُ مِنْ قُلُوبِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْغَيْرَةَ لا يُوجَدُ غَيْرَةٌ وَلا تَحَاسُدٌ، اللَّهُ يُخْرِجُ مِنْ قُلُوبِهِمُ الْحِقْدَ وَالْبُغْضَ وَالْغَيْرَةَ وَالتَّحَاسُدَ مِنْ قُلُوبِ النِّسَاءِ وَمِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ قُلُوبُ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَذَّاتُ الدُّنْيَا كُلُّهَا بِالنِّسْبَةِ لِنَعِيمِ الآخِرَةِ كَلا شَىْءٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُونَ فِى الْجَنَّةِ لا يُصَلُّونَ إِنَّمَا يَقْرَؤُونَ الْقُرْءَانَ وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَسْبِيحٌ وَتَقْدِيسٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْجَنَّةِ اللَّهُ تَعَالَى أَعَدَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ دَرَجَةٍ وَدَرَجَةٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ. هَذِهِ الْمِائَةُ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ وَالَّذِى يُدَافِعُ عَنْ دِينِ اللَّهِ فِى هَذَا الزَّمَنِ الَّذِى كَثُرَ فِيهِ الْمُفْسِدُونَ لِأَنَّ الثُّبُوتَ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالدِّفَاعَ عَنْهَا وَالرَّدَّ عَلَى مَنْ يُحَرِّفُهَا كَالَّذِى يُجَاهِدُ الْكُفَّارَ بِالسِّلاحِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَنَّةُ وَاسِعَةٌ لا يَعْلَمُ قَدْرَ سَعَتِهَا إِلَّا اللَّهُ، الْجَنَّةُ أَكْبَرُ مِنْ جَهَنَّمَ بِأَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ مَرَّةٍ وَاللَّهُ يُحِبُّهَا لِأَنَّهَا دَارُ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يُوجَدُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِلَّا كِتَابٌ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ إِنَّ رَحْمَتِى غَلَبَتْ غَضَبِى مَعْنَاهُ الشَّىْءُ الَّذِى أُحِبُّهُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ أَكْثَرُ مِمَّا أَكْرَهُهُ، الْمَلائِكَةُ أَكْثَرُ مِنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَأَوْرَاقِ الأَشْجَارِ وَرِمَالِ الْفَلَوَاتِ هَؤُلاءِ كُلُّهُمُ اللَّهُ يُحِبُّهُمْ لِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ لا يَعْصُونَ اللَّهَ، مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ يَفْعَلُونَ، ثُمَّ الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالأَنْبِيَاءِ هَؤُلاءِ اللَّهُ يُحِبُّهُمْ، وَالْجَنَّةُ اللَّهُ يُحِبُّهَا لِأَنَّهَا دَارُ الْمُؤْمِنِينَ وَهِىَ أَوْسَعُ مِنْ جَهَنَّمَ بِمَرَّاتٍ عَدِيدَةٍ. أَقَلُّ شَخْصٍ هُنَاكَ لَهُ مِثْلُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهَا، اللَّهُ يُعْطِى الْمُؤْمِنَ فِى الْجَنَّةِ قُوَّةَ نَظَرٍ يَرَى مَسَافَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهَا كَمَا يَرَى أَدْنَاهَا كَمَا يَرَى أَوَّلَهَا يَرَى ءَاخِرَهَا مِنْ قُوَّةِ النَّظَرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَذْهَبُونَ إِلَى سُوقٍ وَلَمَّا يَعُودُونَ يَزْدَادُونَ جَمَالًا، فَتَقُولُ لِلْوَاحِدِ زَوْجَتُهُ وَجَدْتُكَ ازْدَدْتَ جَمَالًا، فِى هَذَا السُّوقِ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ فِى الدُّنْيَا وَمَنْ كَانَ لا يَعْرِفُهُ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْجَنَّةِ يُوجَدُ خَرُوفٌ وَطُيُورٌ، أَمَّا الْحَشَرَاتُ فَلا، الشَّىْءُ الَّذِى تَسْتَقْبِحُهُ الْعَيْنُ لَيْسَ فِى الْجَنَّةِ. الطُّيُورُ حِسَانُ الصُّوَرِ وَالْخُرُوفُ وَالْخُيُولُ لَيْسَتْ كَخُيُولِ الدُّنْيَا، لَهَا أَجْنِحَةٌ. أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ الْبَشَرِ يَتَزَوَّجُونَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَمِنَ الإِنْسِيَّاتِ مَعَ وُجُودِ زَوْجَتِهِ الَّتِى كَانَتْ مَعَهُ فِى الدُّنْيَا. اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ كَقَلْبِ شَخْصٍ وَاحِدٍ لا

حَسَدَ وَلا تَغايُرَ وَلا تَباغُضَ، سَلَبَ اللَّهُ مِنْ قُلُوبِهِمُ الْغَيْرَةَ وَالْحَسَدَ وَالتَّبَاغُضَ، طَهَّرَهُمُ اللَّهُ. مَهْمَا كَانَ عِنْدَ الرَّجُلِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. الْمُؤْمِنَاتُ كُلُّهُنَّ يَتَزَوَّجْنَ. الَّتِى مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَتَزَوَّجَ يُزَوِّجُهَا اللَّهُ بِوَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالَّتِى مَاتَتْ صَغِيرَةً تَكُونُ كَبِيرَةً فِى الْجَنَّةِ وَيُزَوِّجُهَا اللَّهُ بِمَنْ شَاءَ. وَمَنْ مَاتَتْ وَهِىَ فِى نِكَاحِهَا تَعُودُ لَهُ وَزَوْجُهَا لَهُ الْحُورُ الْعِينُ وَهِىَ مُكَافَأَتُهَا أَنْ جَمَعَهَا اللَّهُ بِزَوْجِهَا فِى هَذَا النَّعِيمِ الْمُقِيمِ. إِنْ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ بِرَجُلٍ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بِرَجُلٍ ءَاخَرَ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا وَلَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِهِ تَكُونُ لِلأَخِيرِ. اللَّهُ تَعَالَى بَنَى فِى الْجَنَّةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَازِلَ بِالْبِنَاءِ طُولُهُ سِتُّونَ مِيلًا ارْتِفَاعُهُ فِى السَّمَاءِ. قِسْمٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ هُنَا وَقِسْمٌ فِى النَّاحِيَةِ الأُخْرَى يَعِيشُونَ. ثُمَّ إِنِ اشْتَاقَ شَخْصٌ لِيَرَى شَخْصًا إِمَّا أَنْ يَطِيرَ بِهِ سَرِيرُهُ الَّذِى هُوَ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ الَّذِى اشْتَاقَ إِلَيْهِ أَوْ يَرْكَبَ الْخُيُولَ. لَيْسُوا مُنْقَطِعِينَ عَنْ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ يَتَزَاوَرُونَ، مُجَرَّدُ أَنْ يَشْتَاقَ الشَّخْصُ أَوْ يَرْكَبَ الْخُيُولَ. هُنَاكَ تَسْبِيحٌ وَقِرَاءَةُ الْقُرْءَانِ، لا صَلاةَ وَلا صِيَامَ. الزَّكَاةُ لا حَاجَةَ إِلَيْهَا لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ غَنِيٌّ وَالصِّيَامُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ وَالصَّلاةُ لَيْسَتْ عَلَيْهِمْ. ذِكْرُ اللَّهِ، التَّسْبِيحُ وَالتَّمْجِيدُ وَالتَّهْلِيلُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْءَانِ، هَذَا الَّذِى يَشْتَغِلُونَ بِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ. ثُمَّ يُوجَدُ مَكَانٌ لِلاجْتِمَاعِ، شَجَرَةٌ ظِلُّهَا مَسَافَةُ مِائَةِ سَنَةٍ، يَمْتَدُّ هُنَاكَ يَجْتَمِعُ أَهْلُ

الْجَنَّةِ الَّذِى يَعْرِفُهُ وَالَّذِى لا يَعْرِفُهُ هُنَاكَ، يَرَاهُمْ، يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَى أَمَاكِنِهِمْ، نَعِيمٌ عَظِيمٌ. لَيْسُوا مَحْبُوسِينَ فِى مَنَازِلِهِمْ، اللِّقَاءُ هُنَاكَ أَسْهَلُ. هُنَا فِى الدُّنْيَا قَدْ يَمُوتُ الشَّخْصُ وَهُوَ مُشْتَاقٌ لِشَخْصٍ قَرِيبٍ لَهُ أَوْ غَيْرِ قَرِيبٍ قَدْ يَكُونُ صَدِيقًا وَيَمُوتُ قَبْلَ أَنْ يَلْقَاهُ.

يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِلُغَتِهِمْ يَقْرَؤُونَ كِتَابَهُمْ، أَمَّا التَّحَاوُرُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، اللَّهُ تَعَالَى يُلْهِمُ كُلَّ شَخْصٍ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ. أَمَّا لِلذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ هَؤُلاءِ يَقْرَؤُونَ كِتَابَهُمْ وَيَذْكُرُونَ بِمَا كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ فِى الدُّنْيَا بِلُغَتِهِمْ. أَمَّا حِوَارٌ بِالْعَرَبِيَّةِ الَّذِى كَانَ لا يَعْرِفُهَا فِى الدُّنْيَا اللَّهُ يُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا.

ءَادَمُ كَيْفَ تَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ، اللَّهُ أَفَاضَ عَلَى قَلْبِهِ، كَذَلِكَ لَمَّا يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ اللَّهُ يَفْتَحُ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْعَرَبِيَّةِ، يَفْهَمُونَ الْمَعْنَى وَالنُّطْقَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ لا حَاجَةَ فِيهِمْ إِلَى النَّوْمِ لِتَعَبِ الْفِكْرِ أَوْ لِتَعَبِ الْجِسْمِ، أَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَتْعَبُونَ، لَوْ كَانَتِ الْمَسَافَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ يُرِيدُ عَشَرَةَ ءَالافِ كِيلُو مِتْرًا أَوْ مِائَةَ أَلْفِ كِيلُو مِتْرًا بِسُهُولَةٍ سَرِيرُهُ يَطِيرُ. بِنْتٌ صَغِيرَةٌ عُمُرُهَا سِتُّ سَنَوَاتٍ، ذُكِرَ لِى فِى بَيْرُوتَ أَنَّهَا رَأَتْ رُؤْيَا فَاشْتَاقَتْ لِرُؤْيَةِ ذَلِكَ الشَّخْصِ فَطَارَتْ وَهِىَ عَلَى السَّرِيرِ الَّذِى هِىَ عَلَيْهِ فِى الْجَنَّةِ. وَهَذَا شَاهِدٌ لِمَا وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ. مَا كَانَتْ سَمِعَتْ بِالْحَدِيثِ إِنَّمَا اللَّهُ أَرَاهَا فِى الرُّؤْيَا هَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «لِلشَّهِيدِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ حَوْرَاءَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ لا يَكُونُ زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ بَلْ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطُوفُ فِى الْجَنَّةِ عَلَى مِائَةِ عَذْرَاءَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ عَلَى الإِسْلامِ اللَّهُ يُزَوِّجُهَا فِى الْجَنَّةِ بِبَعْضِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى الْبِنْتُ الَّتِى مَاتَتْ بِنْتُ يَوْمِهَا. الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ شَخْصٍ إِنْ مَاتَ طِفْلًا أَوْ كَبِيرًا كُلُّ مُسْلِمٍ لَمَّا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَكُونُ عَلَى صُورَةِ ءَادَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا طُولًا مَعَ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ عَرْضًا حَتَّى الطِّفْلُ اللَّهُ هَيَّأَ لَهُ شَجَرَةً. رَاكِبُ الْجَوَادِ لَوْ سَارَ مِائَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا بِالظِّلِّ، مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَطْلُعُ ثَوْبُ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ دُونِ تَخْيِيطٍ، هَذِهِ عِنْدَمَا يَكُونُونَ دَاخِلِينَ. النَّاسُ أَقْسَامٌ، قِسْمٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ دُخُولِ الْجَنَّةِ مِنْ وَقْتِ الْخُرُوجِ مِنَ الْقَبْرِ يَكُونُونَ كَاسِينَ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ لَهُمْ شَرَابٌ وَأَكْلٌ، وَقِسْمٌ يَمْشُونَ حُفَاةً عُرَاةً لَيْسَ عَلَيْهِمْ شَىْءٌ عِنْدَمَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْقُبُورِ، أَكْثَرُ النَّاسِ هَكَذَا يَكُونُونَ، وَقِسْمٌ تَجُرُّهُمُ الْمَلائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ، الأَتْقِيَاءُ يَكُونُونَ كَاسِينَ طَاعِمِينَ رَاكِبِينَ، لا حِسَابَ عَلَى الأَطْفَالِ إِلَّا عَلَى الْبَالِغِينَ، لا يُسْأَلُونَ عَنْ شَىْءٍ. أَوْلادُ الْكُفَّارِ مِنْ دُونِ حِسَابٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ لَكِنْ مَرْتَبَتُهُمْ أَقَلُّ مِنْ مَرْتَبَةِ الْمُؤْمِنِينَ. ءَادَمُ أَوَّلَ مَا خُلِقَ سِتُّونَ ذِرَاعًا وَعَرْضُهُ سَبْعَةٌ بَقِىَ كَمَا هُوَ هَذَا مَعْنَى خَلَقَ اللَّهُ ءَادَمَ عَلَى صُورَتِهِ

أَىْ عَلَى الْهَيْئَةِ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا لَيْسَ مِثْلَ أَبْنَائِهِ مُتَطَوَّرًا مِنْ طَوْرٍ إِلَى طَوْرٍ أَىْ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِى ظَهَرَ عَلَيْهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، مَا تَطَوَّرَ مِثْلَ أَبْنَائِهِ، أَيَّامَ الرَّسُولِ لا يُوجَدُ مِنْ طُولِهِ إِلَّا كَأَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ مِنْ حَيْثُ الطُّولُ كَأَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ. اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُمْ قُوَّةً، تَعَوَّدُوا عَلَى اسْتِعْمَالِ السَّيْفِ وَالرُّمْحِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، سُيُوفُهُمْ طِوَالٌ وَسِهَامُهُمْ طِوَالٌ، كَانُوا تَعَوَّدُوا عَلَى هَذَا، لا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ طِوَالَ الأَكُفِّ دُونَ الأَجْسَادِ وَالأَجْسَادُ كَطُولِ أَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ.

سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ غَيْرُ سَيْحُونَ وَجَيْحُونَ، أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ.

سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ نَهْرَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ مِنْ بِلادِ الْعَجَمِ، بِلادِ فَارِسٍ. أَمَّا سَيْحُونُ وَجَيْحُونُ يُمْكِنُ مِنْ تُرْكِيَا. بِلادُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ هِىَ بِلادُ فَارِسٍ خَارِجَ تُرْكِيَا. يَنْزِلُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَدْخُلُ فِى أَرْضٍ ثُمَّ يَطْلُعُ مِنْ أَرْضٍ أُخْرَى، النَّاسُ لا يَرَوْنَ حِينَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَيَخْتَرِقُ هَذِهِ الْمَسَافَةَ الْبَعِيدَةَ، لا يَرَوْنَ إِنَّمَا يَرَوْنَ الْمَكَانَ الَّذِى يَطْلُعُ مِنْهُ. الْفُرَاتُ يَنْزِلُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيَخْتَرِقُ هَذَا الْفَرَاغَ، يَدْخُلُ فِى الأَرْضِ مِنْ حَيْثُ لا يَرَاهُ

النَّاسُ ثُمَّ يَطْلُعُ مِنْ تُرْكِيَا، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ وَقْعَةً وَاحِدَةً فَاخْتَزَنَتْهُ الأَرْضُ، هَذِهِ الأَرْضُ كَثَافَتُهَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، بَطْنُ الأَرْضِ وَاسِعٌ، تَحْمِلُ مَاءً كَثِيرًا. مَاءٌ مَخْزُونٌ، اللَّهُ يَعْلَمُ مَا قَدْرُهَا ﴿يَنَابِيعَ فِى الأَرْضِ﴾ [سُورَةَ الزُّمَر] قَدْ يَجُوزُ أَنَّ الاِثْنَيْنِ يَكُونَانِ مِنْ مِيَاهِ الْجَنَّةِ.

حَظُّ جَهَنَّمَ مِنَ الْبَشَرِ أَكْثَرُ مِنْ حَظِّ الْجَنَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَظُّ جَهَنَّمَ مِنَ الْبَشَرِ أَكْثَرُ مِنْ حَظِّ الْجَنَّةِ، وَالْجِنُّ بِالأَوْلَى. يُوجَدُ خَلْقٌ يُقَالُ لَهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، قَبِيلَتَانِ، وَوَرَاءَهُمْ ثَلاثُ أُمَمٍ لا يَعْلَمُ عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ. بَشَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالنِّسْبَةِ لِأَهْلِ النَّارِ شَىْءٌ قَلِيلٌ كَوَاحِدٍ مِنْ أَلْفٍ، لَكِنْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ هُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ثَمَانُونَ صَفًّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، وَأَرْبَعُونَ صَفًّا هُمْ أَتْبَاعُ مُوسَى وَأَتْبَاعُ عِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُمْ. كُلُّ الأَنْبِيَاءِ أُمَمُهُمْ بِالنِّسْبَةِ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُلُثٌ وَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ ثُلُثَانِ.

الْحِسَابُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الطَّبَرَانِىُّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلاةُ فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ لَهُ

سَائِرُ عَمَلِهِ وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ». مَعْنَاهُ الَّذِى لا يُصْلِحُ صَلاتَهُ دَخَلَ الْفَسَادُ إِلَى سَائِرِ أَعْمَالِهِ. مَنْ كَانَتْ صَلاتُهُ صَحِيحَةً مَقْبُولَةً سَائِرُ أَعْمَالِهِ تَكُونُ صَحِيحَةً مَقْبُولَةً عَلَى التَّمَامِ وَأَمَّا مَنْ كَانَتْ صَلاتُهُ غَيْرَ صَحِيحَةٍ يَدْخُلُ الْخَلَلُ إِلَى سَائِرِ أَعْمَالِهِ. وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِى أَعْمَالِهِ. مَنْ تَصَدَّقَ وَكَانَ تَارِكًا لِلصَّلاةِ لا تُكْتَبُ لَهُ كَامِلَةً كَالَّذِى يُقِيمُ الصَّلاةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَنِيئًا لِمَنْ قَدَّمَ فِى هَذِهِ الدُّنْيَا لِيَوْمِ الْمَعَادِ مَا يَنْفَعُهُ يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى هَذَا الزَّمَنِ ظَهَرَتْ مُعَامَلاتٌ فِى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالشَّرِكَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لا تُوَافِقُ الشَّرْعَ بَلْ هِىَ مُخَالِفَةٌ لِلشَّرْعِ، مُحَرَّمَةٌ. الإِنْسَانُ فِى الآخِرَةِ يُسْأَلُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ حَصَلَ عَلَيْهِ وَفِى أَىِّ شَىْءٍ أَخْرَجَهُ، إِنْ حَصَلَ عَلَيْهِ بِطَرِيقٍ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ، إِنْ أَخَذَهُ بِطَرِيقٍ حَلالٍ وَصَرَفَهُ فِى الْحَرَامِ يُعَذَّبُ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الَّذِى يَسْلَمُ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ حَلالٍ وَصَرَفَهُ فِى الْحَلالِ.

وَيَبْقَى عَلَيْهِ حِسَابٌ ءَاخَرُ، عَنِ الصَّلاةِ يُسْأَلُ وَعَنِ الزَّكَاةِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ وَعَنِ الصِّيَامِ وَعَنِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ. لِمَ لَمْ تَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ كُنْتَ تَرْجُو أَنَّهُ يَسْمَعُ لِمَ لَمْ تَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كُنْتَ

تَرْجُو أَنْ يَسْمَعَ كَلامَكَ أَنْ يَنْتَهِىَ إِنْ نَهَيْتَهُ وَعَنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَأَعْمَالِ الْعَيْنِ وَأَعْمَالِ الْيَدِ وَأَعْمَالِ الرِّجْلِ.

الآخِرَةُ أَمْرُهَا شَدِيدٌ. ثُمَّ عَنِ الْكَلامِ، بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالَ لِسَانُكَ ثُعْبَانٌ إِنْ لَمْ تَحْفَظْهُ يَقْتُلْكَ كَمَا أَنَّ الثُّعْبَانَ إِذَا لَمْ تَتَجَنَّبْهُ يَقْتُلُكَ بِسُمِّهِ، الثُّعْبَانُ يَقْتُلُكَ بِسُمِّهِ، يَقْتُلُ جَسَدَكَ، أَمَّا هَذَا الْكَلامُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ قَدْ يُوقِعُكَ فِى جَهَنَّمَ.

اللَّوْحُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ كَتَبَ اللَّهُ فِيهِ كُلَّ شَىْءٍ يَصِيرُ إِلَى نِهَايَةِ الدُّنْيَا، أَمَّا مَا بَعْدَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ لا يَحْوِيهِ لِأَنَّ الْحَيَاةَ الآخِرَةَ لا نِهَايَةَ لَهَا. وَوَرَدَ فِى الأَثَرِ أَنَّ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ مِسَاحَتُهُ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ.

كِتَابَتُهُ لَيْسَ كَكِتَابَتِنَا الْقَلَمُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ جَرَى قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ الْمَلائِكَةُ، لَمْ يَكُنْ يُوجَدُ إِلَّا هَؤُلاءِ الأَرْبَعَةُ الْمَاءُ وَالْعَرْشُ وَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ وَالْقَلَمُ.

الزَّلازِلُ وَالْبَرَاكِينُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّلازِلُ تَخْوِيفٌ مِنَ اللَّهِ، مَعْنَاهُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، وَالْبَرَاكِينُ ءَايَاتٌ يَخْلُقُهَا اللَّهُ لِيَتَذَكَّرَ عِبَادُهُ الْمَوْتَ وَأَنَّ الدُّنْيَا

فَانِيَةٌ وَأَنَّهُمْ لا بُدَّ أَنْ يُنْقَلُوا مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَى بَاطِنِ الأَرْضِ ثُمَّ يُحْيَوْنَ لِلْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ. الَّذِى يَعْتَبِرُ قَلِيلٌ وَالآيَاتُ كَثِيرَةٌ لَكِنَّ الْمُعْتَبِرِينَ قِلَّةٌ.

وَسُئِلَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ وَرَدَ عَنِ الْبُرْكَانِ شَىْءٌ فَأَجَابَ مَا وَرَدَ، هَذِهِ ءَايَاتٌ يَخْلُقُهَا اللَّهُ لِيَتَذَكَّرَ عِبَادُهُ الْمَوْتَ وَأَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَةٌ وَأَنَّهُمْ لا بُدَّ أَنْ يُنْقَلُوا مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا إِلَى بَاطِنِ الأَرْضِ ثُمَّ يُحْيَوْنَ لِلْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ. الَّذِى يَعْتَبِرُ قَلِيلٌ وَالآيَاتُ كَثِيرَةٌ لَكِنَّ الْمُعْتَبِرِينَ قِلَّةٌ.

خَلْقُ الْعَالَمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَوْجَدَ هَذَا الْعَالَمَ شَيْئًا بَعْدَ شَىْءٍ، مَا أَوْجَدَهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً، هُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ الْعَالَمَ كُلَّهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً، الْمَاءُ وَالْعَرْشُ وَالْقَلَمُ وَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ وَالضَّوْءُ وَالظَّلامُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. كُلَّ شَىْءٍ قَادِرٌ أَنْ يَخْلُقَهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً لَكِنْ خَلَقَ الْمَاءَ قَبْلَ كُلِّ شَىْءٍ ثُمَّ الْعَرْشَ ثُمَّ الْقَلَمَ ثُمَّ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، النُّورُ وَالظَّلامُ مَا كَانَا مَوْجُودَيْنِ، بِلا نُورٍ وَلا ظَلامٍ وَقْتٌ طَوِيلٌ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ الظَّلامَ ثُمَّ خَلَقَ النُّورَ ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ، بَعْضَهُمْ أَجْسَامًا صِغَارًا وَبَعْضَهُمْ أَجْسَامًا كِبَارًا.

الْخَلْقُ عَلَى قِسْمَيْنِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تعَالَى غَنِىٌّ عَنْ كُلِّ شَىْءٍ هُوَ شَاءَ أَنْ يَكُونَ الْخَلْقُ قِسْمَيْنِ، (قِسْمٌ) شَاءَ أَنْ يَكُونُوا هَادِينَ مُهْتَدِينَ، (يَكُونُونَ) فِى الدُّنْيَا عَلَى الإِسْلامِ، وَقِسْمٌ ءَاخَرُونَ عَلِمَ وَشَاءَ أَنْ يَعِيشُوا وَيَمُوتُوا كَافِرِينَ. اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الأَمْرُ وَالْحُكْمُ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ، لا يُقَالُ لِمَ لَمْ يَخْلُقْ كُلَّ الْبَشَرِ هَادِيًا مَهْدِيًّا حَسَنَ الْخُلُقِ. فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلإِيمَانِ وَالْهُدَى وَالرَّشَادِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّجَاةِ، وَأَمَّا مَنْ ضَلَّ فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى لا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ، فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنْ يَعِيشَ مُسْلِمًا وَيَمُوتَ مُسْلِمًا فَقَدْ فَازَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلْيَحْمَدْ وَلْيَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَهُ عَلَى الإِيمَانِ، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يُقَاسُ عَلَى خَلْقِهِ.

حُبُّ الصَّحَابَةِ لِلنَّبِىِّ ﷺ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بنِ سَمُرَةَ أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا، كَانَ لا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِى يُصَلِّى الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِى أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

رَغْبَةُ الصَّحَابَةِ فِى الآخِرَةِ وَإِخْلاصُ الْعَمَلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِى الْخَلْقِ وَالْمَالِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِى الْمَالِ وَالْغِنَى يَزِيدُ الإِنْسَانَ طَمَعًا فِى الدُّنْيَا وَبُعْدًا عَنِ الآخِرَةِ وَنِسْيَانًا لَهَا، أَمَّا النَّظَرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِى الْمَالِ وَالرِّزْقِ وَقُوَّةِ الْجِسْمِ فَيَدْعُو إِلَى خِلافِ ذَلِكَ، وَلْنَقْتَدِى بِالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَوْ كَانُوا عَلَى مِثْلِ حَالِنَا الْيَوْمَ مِنْ تَتَبُّعِ الرَّاحَاتِ وَتَكْثِيرِ الْمَالِ مَا انْتَشَرَ الإِسْلامُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، وَكَانَ الإِسْلامُ مُقْتَصِرًا عَلَى الْحِجَازِ وَالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ. كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى جَيْشٍ مُوَجَّهًا إِلَى خَارِجِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَكَانَ الْعَدُوُّ الَّذِى يَقْصِدُونَهُ مَلِكُهُمْ أَرْسَلَ فِى جَيْشِهِ بِنْتًا لَهُ بَارِعَةَ الْجَمَالِ وَكَانَ أَلْبَسَهَا التَّاجَ وَالْجَوَاهِرَ وَقَالَ لِتَشْجِيعِ جَيْشِهِ عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ نَجَحَ فِى هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ فَلَهُ بِنْتِى هَذِهِ، ثُمَّ كَانَ النَّصْرُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَ أَيْضًا بِأَنَّ مَنْ جَاءَنِى بِرَأْسِ هَذَا الْمَلِكِ فَلَهُ بِنْتُهُ هَذِهِ، ثُمَّ انْتَصَرَ الْمُسْلِمُونَ فَقُتِلَ الْمَلِكُ وَأُسِرَتِ الْبِنْتُ فَقَالَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ مَنِ الَّذِى قَتَلَ الْمَلِكَ، فَعَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ مَا قَالَ أَنَا، فَأَخْفَى نَفْسَهُ، فَقَالَ قَائِدُ الْمُسْلِمِينَ مَنِ الَّذِى قَتَلَ

أَبَاكِ الْمَلِكَ أَتَعْرِفِينَهُ فَقَالَتْ نَعَمْ، فَتَصَفَّحَتِ الْوُجُوهَ حَتَّى أَشَارَتْ إِلَيْهِ، انْظُرُوا إِلَى رَغْبَةِ الصَّحَابَةِ فِى الآخِرَةِ وَإِخْلاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ.

وَمِنْ مَنَاقِبِهِ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلامُ احْتَجَمَ ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أَعْطَى دَمَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ لَهُ غَيِّبْهُ فِى أَخْفَى مَكَانٍ فَشَرِبَهُ، فَقَالَ الرَّسُولُ مَاذَا فَعَلْتَ بِالدَّمِ قَالَ غَيَّبْتُهُ فِى أَخْفَى مَكَانٍ، شَرِبْتُهُ.

فَكَانَ مِنْ بَرَكَةِ هَذَا الدَّمِ مِنْ أَقْوَى النَّاسِ قَلْبًا وَصَبْرًا عَلَى الْعِبَادَةِ.

كَانَ إِذَا قَامَ لِلصَّلاةِ كَأَنَّهُ شَجَرَةٌ نَابِتَةٌ فِى مَكَانِهَا.

رَزَقَنَا اللَّهُ حُسْنَ اتِّبَاعِهِمْ وَالْفَوْزَ بِالنَّجَاةِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ فِى الدَّارِ الآخِرَةِ. ءَامِينَ.

عَلامَةُ حُبِّ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ اتِّبَاعُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [سُورَةَ ءَالِ عِمْرَان]. عَلامَةُ حُبِّ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ اتِّبَاعُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَنِ اتَّبَعَ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا اتِّبَاعًا كَامِلًا فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، مِنْ أَحْبَابِ اللَّهِ الَّذِينَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ، سَوَاءٌ كَانُوا رِجَالًا أَوْ نِسَاءً.

جِبْرِيلُ يُنَادِى فِى السَّمَاءِ بَيْنَ الْمَلائِكَةِ أَنَّ فُلانًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَأَحِبُّوهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَبِىُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ «مَنْ تَعَلَّمَ وَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِى مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ» أَىْ يُثْنَى عَلَيْهِ بَيْنَ الْمَلائِكَةِ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ، وَيُحِبُّونَهُ هَذِهِ الْمَحَبَّةَ الْعَظِيمَةَ. الطَّيِّبُونَ فِى الأَرْضِ قِلَّةٌ، عِنْدَمَا يَأْمُرُ اللَّهُ جِبْرِيلَ أَنْ يُنَادِىَ فِى السَّمَاءِ بَيْنَ الْمَلائِكَةِ أَنْ فُلانًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَأَحِبُّوهُ، يَقُولُ جِبْرِيلُ «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ» وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ يَقُولُونَ «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ» جِبْرِيلُ يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ وَكَذَلِكَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ.

خِيَارُ النَّاسِ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الإِسْلامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «خِيَارُ النَّاسِ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الإِسْلامِ إِذَا فَقِهُوا»، الَّذِينَ يَكُونُونَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُ النَّاسِ، مَعَ كُفْرِهِمْ يُطْعِمُونَ الْيَتِيمَ وَيَكْسُونَ الْعَارِىَ وَيُقْرُونَ الضَّيْفَ وَيُغِيثُونَ الْمَلْهُوفَ، هَؤُلاءِ إِذَا أَسْلَمُوا يَكُونُونَ خِيَارَ النَّاسِ أَىْ يَزْدَادُونَ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ»، رَوَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ. الشَّامُ أَوَّلُهُ مِنْ عَرِيشِ مِصْرَ وَءَاخِرُهُ بَالِسُ، بَالِسُ هَذِهِ بَعْدَ حَلَبَ إِلَى جِهَةِ الْعِرَاقِ، هَذَا كُلُّهُ شَامٌ، مَعْنَى الْحَدِيثِ إِذَا صَارَ فَسَادٌ فِى الشَّامِ قَلَّ الْخَيْرُ فِى كُلِّ الْبِلادِ الإِسْلامِيَّةِ وَالْيَوْمَ كَثُرَ الْفَسَادُ فِى بَرِّ الشَّامِ.

وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا جَهِلْتُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمِدْتُ وَمَا جَهِلْتُ» مَعْنَاهُ الْجَهْلُ الَّذِى فِيهِ تَرْكُ تَعَلُّمِ الضَّرُورِيَّاتِ، الَّذِى لا يَتَعَلَّمُ وَيَبْقَى جَاهِلًا، هَذَا الَّذِى يَجْهَلُ مَسْأَلَةً ضَرُورِيَّةً، لا يَتَعَلَّمُ هَذَا عَاصٍ.

الدُّنْيَا حَلالُهَا حِسَابٌ وَحَرَامُهَا عِقَابٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِىٌّ «الدُّنْيَا حَلالُهَا حِسَابٌ وَحَرَامُهَا عِقَابٌ» مَعْنَاهُ الَّذِى يَجْمَعُ الْمَالَ بِالْحَلالِ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَكِنْ لا يُعَاقَبُ. الَّذِى جَمَعَ بِالْحَلالِ لا يَحْصُلُ لَهُ انْزِعَاجٌ، أَمَّا الَّذِى جَمَعَ مِنْ حَرَامٍ فَيَسْتَحِقُّ أَنْ يُعَذَّبَ، يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعَاقَبَ. اللَّهُ تَعَالَى

خَلَقَ الْبَشَرَ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى، خَلَقَ أُنَاسًا وَكَتَبَ لَهُمْ رِزْقًا حَلالًا وَاسِعًا جِدًّا، وَخَلَقَ أُنَاسًا وَكَتَبَ أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ الْمَالَ بِالْحَرَامِ وَيَصْرِفُونَهُ بِالْحَرَامِ. كَانَ فِى حَلَبَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ بَاشَا تُرْكِيٌّ، هَذَا رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَالَ الْحَلالَ الْكَثِيرَ الْكَثِيرَ، بَنَى مَسْجِدًا لَعَلَّهُ أَيَّامَ السُّلْطَانِ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَمْ قَبْلَهُ، بَنَى مَسْجِدًا كَبِيرًا كَأَنَّهُ قَلْعَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُحَلِّلُ أَوْ يُحَرِّمُ بِغَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ فَلَهُ الْوَيْلُ فِى الآخِرَةِ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِى يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنِ الْمَالِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيمَا صَرَفَهُ، فَإِنْ أَخَذَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَصَرَفَهُ بِطَرِيقٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ سَلِمَ وَنَجَا وَإِلَّا فَهُوَ مُسْتَحِقٌّ عَذَابَ اللَّهِ. وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَبْدَ يُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ أَلَمْ أُصِحَّ جِسْمَكَ وَأَرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ، هَذَا مِنْ جُمْلَةِ النِّعَمِ الَّتِى يُسْأَلُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَذَا الْمَاءُ الْبَارِدُ الَّذِى يَنْتَفِعُ بِهِ بِشُرْبِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ، هَذَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا فَفِيمَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ أَوْلَى.

قَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ لا يُفَكِّرُونَ فِيمَا يُقَالُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ هَذَا الْمَالَ، الْمَالُ إِنْ أَدْخَلَهُ مِنْ حَلالٍ وَإِنْ أَخْرَجَهُ فِى حَلالٍ مَا عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَحَدِهِمْ فِيمَنْ يُصَاحِبُ تَجَنَّبْ مُعَامَلَةَ مَنْ لا يَعْرِفُ الشَّرِيعَةَ، مَنْ لا يَعْرِفُ الْمَالَ الحَلالَ مِنَ الحَرَامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا إِنْسَانٌ رَغِبَ فِى جَمْعِ الْمَالِ الْكَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ الحَلالِ لِيَنْفَعَ بِهِ أَقَارِبَهُ وَالْفُقَرَاءَ وَيَعْمَلَ بِهِ مَبَرَّاتٍ لِبِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ مَدْرَسَةٍ أَوْ تَكِيَّةٍ لِلْفُقَرَاءِ، مَنِ اشْتَغَلَ بِهَذَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَرَجٌ عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمَعْلُومِ الظَّاهِرِ عِيَانًا الْيَوْمَ انْتِشَارُ الْعَقَائِدِ الْفَاسِدَةِ الَّتِى يَكْفُرُ مُعْتَقِدُهَا وَأَكْثَرُ النَّاسِ مُتَقَاعِدُونَ عَنْ إِنْكَارِهَا فَلا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَتَقَاعَدَ عَنْ ذَلِكَ كَمَا تَقَاعَدَ الأَكْثَرُ وَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُحَقِّقَ ذَلِكَ.

الرِّزْقُ مَقْسُومٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرِّزْقُ مَقْسُومٌ، الرِّزْقُ عَلَى حَسَبِ مَا كَتَبَهُ اللَّهُ فِى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ. مَهْمَا تَعَلَّمَ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا لا يَأْتِيهِ إِلَّا مَا كَتَبَهُ اللَّهُ. رَجُلٌ كَانَ يَعْمَلُ مُشْرِفًا عَلَى الْبِنَاءِ فِى مَكَّةَ مِنْ قِبَلِ الدَّوْلَةِ، هَذَا الرَّجُلُ لا يَعْرِفُ كِتَابَةَ اسْمِهِ، مَاتَ مُنْذُ ثَلاثِينَ سَنَةً، اللَّهُ أَعْطَاهُ فَهْمًا بِالْهَنْدَسَةِ مِنْ دُونِ أَنْ يَدْخُلَ هَذِهِ الْمَدَارِسَ، ذِهْنُهُ صَارَ وَاسِعًا، بَنَى لِلْمَلِكِ بُيُوتًا فَدَخَلَهُ مَالٌ وَاسِعٌ، اغْتَنَى حَتَّى صَارَتِ الدَّوْلَةُ تَقْتَرِضُ مِنْهُ،

رُزِقَ 54 وَلَدًا. كُلُّ وَلَدٍ نَالَ مَلايِينَ، يَعِيشُونَ كَالْمُلُوكِ، هَذَا مِنَ التَّرِكَةِ. الأَبُ لا يَعْرِفُ أَنْ يَكْتُبَ اسْمَهُ، اللَّهُ كَتَبَ لَهُ أَنَّهُ يَصِيرُ عِنْدَهُ هَذَا الْمَالَ الْوَاسِعَ وَهَذَا الْمَالَ الْكَثِيرَ. وَلَدَ 54 وَلَدًا، ذُكُورًا وَإِنَاثًا. الرِّزْقُ لَيْسَ مُقَيَّدًا بِالدِّرَاسَةِ بَلْ يُوجَدُ مَنْ مَعَهُ شَهَادَتَانِ أَوْ ثَلاثُ شَهَادَاتٍ وَلا يَجِدُونَ عَمَلًا. الْمَطْلُوبُ مِنَ الإِنْسَانِ أَنْ يَتَّقِىَ اللَّهَ بِأَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ. لا بُدَّ أَنْ يَصِلَ الرِّزْقُ الَّذِى كَتَبَهُ اللَّهُ. مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الْمَالِ النَّاسُ يُرْسِلُونَ أَوْلادَهُمْ إِلَى بِلادٍ بَعِيدَةٍ حَتَّى يَطْلُعَ وَلَدُهُ غَنِيًّا مِنْ دُونِ أَنْ يُعَلِّمُوهُمُ الدِّينَ، حَتَّى يَطْلُعُوا مُثَقَّفِينَ أَغْنِيَاءَ. هَذَا فَسَادُ النِّيَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ وَلَوْ مُحَرَّمًا. السُّمُومُ لا تُسَمَّى رِزْقًا، الرِّزْقُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْجِسْمُ، يَنْتَفِعُ بِهِ كَمَا لَوْ سَرَقَ دَجَاجَةً وَأَكَلَهَا.

حِفْظُ الْعَقْلِ وَالنَّسَبِ وَالْمَالِ وَاجِبٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ عَلَيْنَا حِفْظَ الْعَقْلِ وَحِفْظَ النَّسَبِ وَحِفْظَ الْمَالِ عَنِ الإِتْلافِ، الَّذِى يَرْمِى مَالًا فِى النَّارِ لِيَحْتَرِقَ أَوْ يُتْلِفُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ حَرَامٌ عَلَيْهِ.

حِفْظُ الْمَالِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ النَّفْسِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ الْعَقْلِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ النَّسَبِ وَاجِبٌ وَحِفْظُ الدِّينِ أَوْجَبُ مِنَ الْكُلِّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ شَىْءٍ حَلالٍ لَهُ قِيمَةٌ إِتْلافُهُ حَرَامٌ، إِمَّا أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ أَوْ يَبِيعَهُ، أَمَّا إِتْلافُهُ حَرَامٌ، أَمَّا أَنْ يَرْمِيَهُ لِأَجْلِ أَنْ يَأْخُذَهُ النَّاسُ لَيْسَ حَرَامًا.

كَذَلِكَ إِذَا تَرَكَ الْمَاءَ يَنْزِلُ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ لَيْسَ لِأَىِّ فَائِدَةٍ حَرَامٌ لِأَنَّهُ إِتْلافُ مَالٍ.

الْعَقْلُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَلْبُ وَالدِّمَاغُ يَتَعَاوَنَانِ لا يَسْتَغْنِى أَحَدُهُمَا عَنِ الآخَرِ فِى الْعَقْلِ، (الإِنْسَانُ) أَلَيْسَ لَهُ هَذَا الْقَلْبُ الَّذِى هُوَ صَنُوبَرِىُّ الشَّكْلِ، كَذَلِكَ لَهُ دِمَاغٌ لَكِنِ الْمَعْنَى الْقُوَّةُ الَّتِى فِى هَذَا الدِّمَاغِ فِى الْقَلْبِ إِنْ تَغَيَّرَتْ أَوْ فَسَدَتْ يُذْهِبُ الْعَقْلَ أَوْ يُنْقِصُ، يُقَالُ يَعْقِلُ بِقَلْبِهِ بِمُعَاوَنَةِ الدِّمَاغِ، الْعَقْلُ فِى الْقَلْبِ لَكِنْ بِمُسَاعَدَةِ الدِّمَاغِ.

الْعَرْشُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ كَقَطْرَةٍ مِنْ بَحْرٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الأَرَاضِى السَّبْعُ وَالسَّمَاوَاتُ السَّبْعُ بِجَنْبِ الْعَرْشِ كَقَطْرَةٍ بِجَنْبِ الْبَحْرِ.

السَّمَاءُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ الأُولَى هَذِهِ أَوْسَعُ مِنْ أَرْضِنَا هَذِهِ بِآلافِ الْمَرَّاتِ، يُوجَدُ فِيهَا بَابٌ وَاحِدٌ يُسَمَّى بَابَ التَّوْبَةِ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَلا يَزَالُ مَفْتُوحًا إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا وَهَذَا الْبَابُ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةٍ، إِذَا كَانَ بَابٌ وَاحِدٌ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةٍ فَكَيْفَ يَكُونُ جُمْلَةُ السَّمَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ وَهَذَا مَعْلُومٌ لِأَنَّ الرَّسُولَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِى الدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ وَرَغَّبَ أَيْضًا أُمَّتَهُ بِأَنْ يَرْفَعُوا أَكُفَّهُمْ إِلَى السَّمَاءِ لِأَنَّهَا مَهْبِطُ الرَّحَمَاتِ وَالْبَرَكَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ لِذَلِكَ نَرْفَعُ أَيْدِينَا وَوُجُوهَنَا إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ. وَنَهَانَا الرَّسُولُ أَنْ نَرْفَعَ بَصَرَنَا إِلَى السَّمَاءِ فِى الدُّعَاءِ فِى الصَّلاةِ لِأَنَّ الصَّلاةَ هِىَ مُنَاجَاةُ اللَّهِ لَكِنْ نَهَانَا فِى الصَّلاةِ أَنْ نَنْظُرَ إِلَى السَّمَاءِ وَفِى الدُّعَاءِ أَمَرَنَا. اللَّهُ أَقْفَلَ قُلُوبَهُمْ، لا يَفْهَمُونَ.

فِى كُلِّ أَرْضٍ وَسَمَاءٍ بَيْتٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى كُلِّ سَمَاءٍ بَيْتٌ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ تَسْتَقْبِلُهُ الْمَلائِكَةُ فِى كُلِّ سَمَاءٍ. وَهَذِهِ الأَرْضُ الَّتِى عَلَيْهَا الْكَعْبَةُ تَحْتَهَا بَيْتٌ بِحِيَالِ هَذِهِ الْكَعْبَةِ. وَالأَرْضُ الثَّانِيَةُ كَذَلِكَ وَالْجُمْلَةُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ بَيْتًا غَيْرَ هَذِهِ الَّتِى فِى مَكَّةَ كُلٌّ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ مِنْ فَوْقٍ وَمِنْ تَحْتٍ.

السَّمَاوَاتُ وَالأَرَضُونَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الأُولَى خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمَلائِكَةِ أَفْوَاجٌ وَيُوجَدُ مَاءٌ، بَحْرٌ مَكْفُوفٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ لا يَنْزِلُ إِلَى الأَرْضِ لا يَنْكَبُّ عَلَى الأَرْضِ مَمْسُوكٌ بِقُدْرَةِ اللَّهِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ هَذَا الْمَاءُ، أَمَّا السَّمَاءُ الأُولَى الَّتِى نَرَاهَا بِلَوْنِ الزُّرْقَةِ لَمَّا يَكُونُ صَحْوٌ تَامٌّ لَيْسَتْ فَضَاءً بَلْ شَىْءٌ سَمِيكٌ مِثْلُ هَذِهِ الأَرْضِ، وَفَوْقَهَا فَضَاءٌ وَاسِعٌ كَالْفَضَاءِ الَّذِى بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الأُولَى ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْفَضَاءِ السَّمَاءُ الثَّانِيَةُ وَهَكَذَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ.

وَسُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ هَلِ الْمَطَرُ يَنْزِلُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ الَّذِى هُوَ بَيْنَ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ.

فَأَجَابَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يُوجَدُ مَاءٌ غَيْرُهُ مِنْ فَوْقِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ تَحْتَ الْعَرْشِ، هَذِهِ الْكَوَاكِبُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ فِى الْفَضَاءِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ السَّمَاءِ الأُولَى النُّجُومُ كُلُّهَا زُحَلُ وَغَيْرُهَا فِى هَذَا الْفَضَاءِ ضِمْنَ السَّمَاوَاتِ لا يُوجَدُ نُجُومٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْضُنَا هَذِهِ تَحْتَهَا أَرْضٌ مُنْفَصِلَةٌ عَنْهَا، يَعِيشُ فِيهَا بَهَائِمُ وَفِيهَا أَشْجَارٌ وَأَنْهَارٌ مِثْلُ أَرْضِنَا هَذِهِ وَفِيهَا حَشَرَاتٌ إِلَّا ابْنَ ءَادَمَ، ابْنُ ءَادَمَ عَلَى هَذِهِ الأَرْضِ يَعِيشُونَ فِى الدُّنْيَا، أَمَّا فِى الآخِرَةِ قِسْمٌ فِى الْجَنَّةِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ هُنَاكَ يَعِيشُ الْمُؤْمِنُونَ وَقِسْمٌ تَحْتَ الأَرْضِ السَّابِعَةِ وَهُمُ الْكُفَّارُ لِأَنَّ جَهَنَّمَ تَحْتَ الأَرْضِ السَّابِعَةِ.

الْمَكَانُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانُ هُوَ مَا يَمْلَأُهُ الْحَجْمُ مِنَ الْفَرَاغِ.

الْفَرَاغُ مَكَانٌ، هَذَا الْفَرَاغُ الَّذِى بَيْنَ الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَبَيْنَ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ وَبَيْنَ السَّمَاءِ وَالْكُرْسِيِّ وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْعَرْشِ، هَذَا كُلُّهُ مَكَانٌ.

النُّجُومُ مَكَانُهُمْ هَذَا الْفَرَاغُ مَعَ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُتَّصِلِينَ بِجِسْمٍ جَامِدٍ، أَمَّا الْبَشَرُ مَكَانُهُمْ هُوَ هَذِهِ الأَرْضُ، فَالَّذِى يَقُولُ اللَّهُ فِى فَرَاغِ الْعَرْشِ كَالَّذِى

يَقُولُ اللَّهُ قَاعِدٌ عَلَى الْعَرْشِ، هَذَا أَثْبَتَ لِلَّهِ الْمَكَانَ، كِلا الْفَرِيقَيْنِ كُفَّارٌ لِأَنَّهُمْ شَبَّهُوا اللَّهَ بِخَلْقِهِ. النُّجُومُ مَكَانُهُمُ الْفَرَاغُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى شَىْءٍ جَامِدٍ تَحْتَهَا، وَالإِنْسَانُ مَكَانُهُ هَذَا الْمَكَانُ مَعَ اتِّصَالِهِ بِالأَرْضِ.

مَاءُ الْمَطَرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَاءُ الْمَطَرِ فِيهِ بَرَكَةٌ لا سِيَّمَا أَوَّلَ مَرَّةٍ يَنْزِلُ فِيهَا الْمَطَرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَاءُ الْمَطَرِ كُلُّهُ يَنْزِلُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِى رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ أَنَّ الْمَطَرَ يَنْزِلُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ لَكِنْ لا يَنْزِلُ فَوْرًا مِنْ دُونِ أَنْ يَنْزِلَ فِى السَّحَابِ، يَنْزِلُ إِلَى السَّحَابِ ثُمَّ يَسْتَقِرُّ فِى السَّحَابِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تَصْرِفُهُ الْمَلائِكَةُ الْمُوَكَّلُونَ بِالْمَطَرِ عَلَى حَسَبِ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَهَذَا الْمَاءُ يَكْفِى الْعِبَادَ، أَمَّا مَا يَقُولُهُ الْجُغْرَافِيُّونَ أَنَّ هَذَا الْمَاءَ يَتَبَخَّرُ فِى الْهَوَاءِ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ هَذَا الْمَطَرِ مِنْ هَذَا التَّبَخُّرِ، أَمَّا الْمَطَرُ الْعَامُّ لَيْسَ مِنْ هَذَا.

وَقْتُ السَّحَرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَقْتُ السَّحَرِ وَقْتُ الأَسْرَارِ.

ضَوْءُ الشَّمْسِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ضَوْءُ الشَّمْسِ يَمْنَعُ الْمَاءَ مِنَ التَّعَفُّنِ.

قِيَامُ اللَّيْلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قِيَامُ اللَّيْلِ سِيرَةُ الصَّالِحِينَ، بَعْدَ النَّوْمِ أَنْ يَقُومَ الشَّخْصُ قَبْلَ الْفَجْرِ يُصَلِّى قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ فِى الدِّينِ لَكِنْ مَعَ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ وَمَعْرِفَةِ عِلْمِ الدِّينِ.

اللَّيْلُ نِعْمَةٌ وَالنَّهَارُ نِعْمَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّيْلُ نِعْمَةٌ وَالنَّهَارُ نِعْمَةٌ، هَذَا يَنْفَعُنَا لِشَىْءٍ وَهَذَا يَنْفَعُنَا لِشَىْءٍ، النَّهَارُ لِلْمَعِيشَةِ وَاللَّيْلُ لِلرَّاحَةِ كُلٌّ نِعْمَةٌ لِذَلِكَ أَقْسَمَ اللَّهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، اللَّهُ أَقْسَمَ فِى الْقُرْءَانِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

الْحَرَمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ الْحَرَمُ مَحَلَّ الصَّلاةِ فَقَطْ، كُلُّ مَكَّةَ حَرَمٌ، الصَّلاةُ فِى مَكَّةَ كُلِّهَا فِى الْبُيُوتِ وَفِى الْمَسْجِدِ مُضَاعَفَةٌ إِلَى

مِائَةِ أَلْفٍ. أَمَّا فِى الْمَدِينَةِ لا تُضَاعَفُ الصَّلاةُ إِنْ صُلِّيَتْ فِى الْبَيْتِ وَلَكِنْ ثَوَابُهَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَفْضَلُ إِنَّمَا مِنْ حَيْثُ الْمُضَاعَفَةُ فِى الْعَدَدِ فِى الْمَسْجِدِ أَكْثَرُ. أَمَّا فِى الْمَدِينَةِ بَعْضُهُمْ قَالَ الْمُضَاعَفَةُ لا تَحْصُلُ إِلَّا فِى الْقَدْرِ الأَصْلِىِّ الَّذِى كَانَ فِى مَسْجِدِ الرَّسُولِ فِى زَمَانِهِ أَمَّا فِى التَّوْسِعَةِ فَلا مُضَاعَفَةَ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ الْمُضَاعَفَةُ تَحْصُلُ فِى الْقَدْرِ الأَصْلِىِّ وَفِى التَّوْسِعَةِ. فِى الْمَدِينَةِ فِى الْبُيُوتِ لا مُضَاعَفَةَ. فَالشَّيْخُ يُرَجِّحُ أَنَّهُ فِى الْمَسْجِدِ الأَصْلِىِّ وَفِى التَّوْسِعَةِ الْعُمَرِيَّةِ وَالْعُثْمَانِيَّةِ يُضَاعَفُ الثَّوَابُ.

إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِى مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِى مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَالَّذِى يَأْخُذُ مَالَ الزَّكَاةِ وَهُوَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ وَالَّذِى يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ وَكَذَلِكَ الَّذِى أَكَلَ الرِّبَا كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ تَحْتَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يَرْحَمُنَا وَيَغْفِرُ لَنَا، أَمْرُ الآخِرَةِ عَظِيمٌ، الَّذِى يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ أَوَّلَ مَا يَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ يَخْرُجُ وَفَمُهُ يَتَأَجَّجُ نَارًا مِنْ جَوْفِهِ إِلَى الْفَمِ ثُمَّ زِيَادَةً عَلَى هَذَا يَدْخُلُ جَهَنَّمَ، لَيْسَ أَمْرًا هَيِّنًا، وَكَمْ مِنْ

إِخْوَةٍ وَكَمْ مِنْ أَعْمَامٍ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى نَسُوا الآخِرَةَ بَلْ يَعْتَبِرُونَهَا غَنِيمَةً، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا مَاتَ أَخٌ لَهُمْ وَتَرَكَ أَيْتَامًا يَعْتَبِرُونَ مَالَ الأَيْتَامِ غَنِيمَةً لِيَتَمَتَّعُوا بِهَا.

الْمُعَامَلَةُ الزَّوْجِيَّةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّوْجَانِ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يَحْصُلُ مِنْهُ إِسَاءَةٌ أَوْ جَفَاءٌ وَالطَّرَفُ الآخَرُ لَزِمَ الإِحْسَانَ وَحُسْنَ الْمُعَامَلَةِ وَلَمْ يُقَابِلْهُ بِالْمِثْلِ، هَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَعْلَى.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْغَيْرَةُ عَلَى الزَّوْجِ إِنْ عَصَى اللَّهَ مَطْلُوبَةٌ، أَمَّا عَلَى غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ لَيْسَتْ مَطْلُوبَةً إِذَا كَانَ زَوْجُهَا يَذْهَبُ لِلْحَرَامِ هَكَذَا أَوْ هَكَذَا فَغَارَتْ لَهَا حَقٌّ، أَمَّا إِذَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُخْرَى بِطَرِيقِ الشَّرْعِ هَذِهِ الْغَيْرَةُ لا يُحِبُّهَا اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُعْتَبَرُ الزَّوْجَةُ نَاشِزًا إِنْ خَرَجَتْ بِلا إِذْنِ زَوْجِهَا بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَهُنَاكَ حَالَةٌ ثَانِيَةٌ وَهِيَ أَنْ تُخَشِّنَ الْكَلامَ لَهُ بِمَا يُؤْذِيهِ وَيَدُلُّ عَلَى نُفُورِهَا مِنْهُ، وَهُنَاكَ ثَالِثَةٌ وَهِيَ إِنْ مَنَعَتْهُ الِاسْتِمْتَاعَ بِهَا. أَمَّا مُجَرَّدُ السَّبِّ لَيْسَ نُشُوزًا، لَوْ سَبَّتْهُ بِدُونِ تَخْشِينِ الْكَلامِ لا يُعَدُّ هَذَا نُشُوزًا، إِذَا كَانَ يُهْمِلُ تَرْبِيَةَ أَوْلادِهِ بِدُونِ تَخْشِينِ الْكَلامِ تُكَلِّمُهُ، يُوجَدُ طَرِيقَةٌ

أُخْرَى غَيْرُ تَخْشِينِ الْكَلامِ تَقُولُ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَنْتَ فَرْضٌ عَلَيْكَ أَنْ تُرَبِّيَ أَوْلادَكَ عَلَى حَسَبِ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَأْمُرُهُمْ بِالصَّلاةِ تَنْهَاهُمْ عَنِ الْمَعَاصِى، تُعَلِّمُهُمُ الْحَلالَ وَالْحَرَامَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّوْجَةُ الَّتِى تُؤْذِى زَوْجَهَا بِالْكَلامِ كَثِيرًا يُقَالُ لَهَا اتَّقِى اللَّهَ فِىَّ إِنَّ لِىَ عَلَيْكِ حُقُوقًا وَأَنْتِ لَكِ عَلَىَّ حُقُوقٌ، فَإِنْ تَوَقَّفَتْ عَنْ إِيذَائِهِ فَذَاكَ الأَمْرُ وَإِلَّا إِنْ خَشَّنَتْ لَهُ الْكَلامَ فَهِىَ نَاشِزَةٌ لَيْسَ لَهَا نَفَقَةٌ عَلَيْهِ حَتَّى تَعُودَ إِلَى الْحَالِ الْحَسَنِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَطْلُبَ الطَّلاقَ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالٍ حَرَامٍ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذَا الْمَالُ الْحَرَامُ، أَمَّا إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ حَلالٌ تُطَالِبُهُ عِنْدَ الْحَاكِمِ الشَّرْعِىِّ لِيُنْفِقَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَالِ الْحَلالِ، الْحَاكِمُ يُلْزِمُهُ. وَإِنْ لَمْ يُنْفِقْ الْحَاكِمُ يَأْخُذُ قَهْرًا عَلَيْهِ وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهِ. أَمَّا إِنْ كَانَ يَضْرِبُهَا أَيْضًا إِنْ كَانَ يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِىٌّ يَحْكُمُ بِشَرْعِ اللَّهِ تُرْفَعُ عَلَيْهِ دَعْوَى، الْحَاكِمُ يُعَالِجُ أَمْرَهُ، لا تَقُولُ لَهُ طَلِّقْنِى، أَمَّا إِنْ كَانَ لا يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِىٌّ يَحْكُمُ بِالشَّرْعِ لَهَا أَنْ تَقُولَ طَلِّقْنِى وَإِنْ كَانَ تَارِكَ الصَّلاةِ لَهَا أَنْ تَقُولَ لِأَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ فِى بَعْضِ الْمَذَاهِبِ كَافِرٌ، أَمَّا الَّذِى يُرِيدُ أَنْ يَأْتِىَ زَوْجَتَهُ فِى دُبُرِهَا تَشْكُوهُ إِلَى الْحَاكِمِ الشَّرْعِىِّ، أَوَّلَ مَرَّةٍ يَزْجُرُهُ يُوَبِّخُهُ، أَمَّا إِنْ عَادَ يَحْبِسُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ حَتَّى يَنْزَجِرَ، أَمَّا إِنْ كَانَ

لا يُوجَدُ حَاكِمٌ شَرْعِيٌّ يَحْكُمُ بِالشَّرْعِ تُلِحُّ عَلَيْهِ أَنْ يُطَلِّقَهَا، أَمَّا إِنْ كَانَ لا يَسْتَطِيعُ النَّفَقَةَ بِالْمَرَّةِ، فَقِيرٌ، تَرْفَعُ دَعْوَى عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ، تُثْبِتُ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ أَنَّهُ فَقِيرٌ عِنْدَ الْحَاكِمِ، تُثْبِتُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَطْلُبُهُ الْحَاكِمُ فَيَقُولُ لَهُ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ حَتَّى ثَلاثَةِ أَيَّامٍ نَفْسَخْ عَلَيْكَ نِكَاحَكَ فَإِنْ أَتَى بِالنَّفَقَةِ خِلالَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فَذَاكَ الأَمْرُ، وَإِلَّا يَفْسَخُ الْحَاكِمُ أَوْ يَقُولُ لَهَا، افْسَخِي نِكَاحَهُ، تَقُولُ هِيَ فَسَخْتُ نِكَاحَهُ ثُمَّ بَعْدَ أَنْ تَقْضِيَ الْعِدَّةَ تَتَزَوَّجُ غَيْرَهُ مِمَّنْ تَشَاءُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ الَّذِى لا يَعْدِلُ فِى الْقِسْمِ وَالْمَبِيتِ هَذَا فَاسِقٌ، هَذَا يَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ نِصْفَ إِنْسَانٍ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَائِدَةٌ إِنْجَابُ الأَطْفَالِ يَنْوِى بِهَا نِيَّةً حَسَنَةً، الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». إِنْ نَوَى الْعَمَلَ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَهُ ثَوَابٌ أَمَّا لِمُجَرَّدِ أَنْ يَفْرَحَ بِهِ مَا لَهُ ثَوَابٌ. إِنْ نَوَى أَنَّهُ إِنْ رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا، هَذَا الْوَلَدُ، يُعَلِّمُهُ أَحْكَامَ دِينِ اللَّهِ ثُمَّ إِنْ صَارَ جِهَادٌ يُرْسِلُهُ لِلْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، هَذَا لَهُ أَجْرٌ بِالزَّوَاجِ، أَمَّا لِمُجَرَّدِ الْفَرَحِ فَلَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ.

الأَنْبِيَاءُ كُلٌّ مِنْهُمْ يَنْوُونَ نِيَّةً حَسَنَةً، سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلامُ اللَّهُ أَحَلَّ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ مِائَةِ امْرَأَةٍ مِنْ شِدَّةِ رَغْبَتِهِ بِالْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، حَلَفَ

لَيْلَةً أَنْ يُجَامِعَ مِائَةَ امْرَأَةٍ فِى لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى تَلِدَ كُلُّ وَاحِدَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، هُوَ لَيْسَ لِأَجْلِ الشَّهْوَةِ إِنَّمَا رَغْبَةً بِالْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ. ثُمَّ الأَنْبِيَاءُ لَهُمْ خصَائِصُ، اللَّهُ يُعْطِيهِمْ خَصَائِصَ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِمْ، سُلَيْمَانُ جَامَعَ الْمِائَةَ فِى لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَلا يَنْضَرُّ. النَّاسُ الآخَرُونَ قَدْ يَنْضَرُّونَ لِثَلاثٍ وَبَعْضُهُمْ لِخَمْسٍ وَبَعْضُهُمْ لِسَبْعٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، الأَنْبِيَاءُ لا يَنْوُونَ بِالزِّوَاجِ الشَّهْوَةَ بَلْ يَنْوُونَ نِيَّةً تُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللَّهِ، الأَنْبِيَاءُ قُلُوبُهُمْ لا تَتَعَلَّقُ بِغَيْرِ اللَّهِ، لا تَتَعَلَّقُ لا بِالْمَالِ وَلا بِالنِّسَاءِ وَلا بِالأَوْلادِ فَيَا خَسَارَةَ هَؤُلاءِ النَّاسِ الَّذِينَ يَتْعَبُونَ لِأَوْلادِهِمْ سِنِينَ عَدِيدَةً ثُمَّ كُلُّ تَعَبِهِمْ يَطْلُعُ هَبَاءً مَنْثُورًا لا يَنَالُونَ ذَرَّةً مِنَ الثَّوَابِ.

أَكْثَرُ النَّاسِ يُرِيدُونَ الأَوْلادَ لِلْفَخْرِ أَوْ لِيَخْدِمَهُ إِذَا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْ إِذَا أَصَابَهُ الْفَقْرَ لِيَخْدِمَهُ هَذَا الْوَلَدُ، لِهَذَا يَرْغَبُونَ بِالأَوْلادِ، مَا لَهُمْ ثَوَابٌ فِى تَعَبِهِمْ.

النِّيَّةُ الْحَسَنَةُ فِى الْعَمَلِ الْمُوَافِقِ لِلشَّرِيعَةِ مَهْمَا كَانَ قَلِيلًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «أَيُّمَا امْرَأَةٍ طَلَبَتِ الطَّلاقَ مِنْ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ مَا سَبَبٍ لَمْ تَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» أَىْ لا تَشُمُّ رَائِحَتَهَا وَإِنْ دَخَلَتْهَا، نَعِيمُهَا يَكُونُ بِغَيْرِ شَمِّ الرَّائِحَةِ لِأَنَّ طَلَبَ الطَّلاقِ ذَنْبُهُ مِنَ الْكَبَائِرِ إِنْ

كَانَ بِغيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيّ. وَإِنْ طَلَبَ أَنْ يُجَامِعَهَا فِى الدُّبُرِ وَيُلِحُّ وَيُؤْذِيهَا لِذَلِكَ تَتْرُكُهُ وَتَرْفَعُ دَعْوَى عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَاكِمِ لِيَزْجُرَهُ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ وَإِنْ كَانَ لا يَرْجِعُ عَنْ ذَلِكَ لَهَا أَنْ تُلِحَّ عَلَيْهِ فِى طَلَبِ الطَّلاقِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ تَرَكَ الزَّوْجُ جِمَاعَ زَوْجَتِهِ لَوْ عَشَرَاتِ السِّنِينَ لَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ [هَذَا وَقَدْ سَبَقَ لَهُ أَنْ دَخَلَ عَلَيْهَا وَجَامَعَهَا] أَمَّا الْهَجْرُ بِالْكَلامِ فَإِنْ كَانَتْ نَاشِزَةً تُخَشِّنُ لَهُ الْكَلامَ أَوْ لا تُطِيعُهُ فِى حَقِّهِ لَوْ هَجَرَهَا بِالْمَرَّةِ لَمْ يَرُدَّ لَهَا سَلامًا وَلَمْ يُكَلِّمْهَا مَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ حَتَّى تَتُوبَ، أَمَّا إِنْ هَجَرَهَا لِأَنَّهُ طَلَبَ مِنْهَا أَشْيَاءَ لَيْسَتْ وَاجِبَةً عَلَيْهَا هَذَا فِيهِ إِيذَاءٌ لا يَجُوزُ، أَمَّا لِيَوْمٍ وَاحِدٍ لا تَتَأَذَّى.

وَسُئِلَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الزَّوْجَةِ الَّتِى تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ لِتَعْلِيمِ الضَّرُورِيَّاتِ وَزَوْجُهَا يَمْنَعُهَا.

فَأَجَابَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ عَرَفَ أَنَّهَا تُعَلِّمُ أَمْرًا مَفْرُوضٌ تَعَلُّمُهُ وَمَعَ هَذَا مَنَعَهَا فَهُوَ فَاسِقٌ، لا تُطِيعُهُ.

الْمَرْأَةُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ بِدُونِ إِذْنِ زَوْجِهَا إِنْ كَانَتْ تُرِيدُ تَعَلَّمَ عِلْمٍ ضَرُورِيّ، كَذَلِكَ لِتَعْلِيمِهِ غَيْرَهَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ لا يَتَعَلَّمُ إِلَّا أَنْ تُعَلِّمَهُ، لِذَلِكَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ بِغَيْرِ إِذْنِ الزَّوْجِ، لِهَذَا الْغَرَضِ يَجُوزُ. فَإِنْ قَالَ لَهَا أَنَا ءَاتِيكِ بِمَنْ يُعَلِّمُكَ فِى الْبَيْتِ لا تُخَالِفُهُ.

أَقْرَبُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا إِذَا كَانَتْ فِى قَعْرِ بَيْتِهَا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النِّسَاءُ اللَّوَاتِى يُلْحِحْنَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ أَنْ يَأْخُذُوهُنَّ لِلنُّزْهَةِ كُلَّ أَحَدٍ هَذَا لا خَيْرَ فِيهِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ تَحْتَاجُ لِأَجْلِ صِحَّتِهَا أَوْ لِاسْتِفَادَةِ فَائِدَةٍ تَنْفَعُهَا فِى الدِّينِ أَمَّا لِمُجَرَّدِ اللَّهْوِ وَالتَّنَزُّهِ وَالتَّفَرُّجِ لا خَيْرَ فِيهِ، مَطْلُوبٌ أَنْ لا يُوَافِقَهَا.

الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «أَقْرَبُ مَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ مِنْ رَبِّهَا إِذَا كَانَتْ فِى قَعْرِ دَارِهَا» عَوِّدْنَ أَنْفُسَكُنَّ الْعَمَلَ بِالشَّرْعِ الْمُرْجِعِ إِلَى الآخِرَةِ. هَذِهِ الدُّنْيَا أَيَّامٌ قَلائِلُ بِالنِّسْبَةِ لِلآخِرَةِ، الرَّسُولُ قَالَ لِأَزْوَاجِهِ لَمَّا رَجَعَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّتِى مَا عَاشَ بَعْدَهَا إِلَّا قَلِيلًا. «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصُرِ» مَعْنَاهُ هَذِهِ أَىِ الْحَجَّةُ الَّتِى حَجَجْتُنَّهَا مَعِى اقْتَصِرْنَ عَلَى هَذِهِ ثُمَّ الزَّمَنُ الْحُصُرَ أَىْ مُلازَمَةُ الْبَيْتِ (مَعْنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ ظُهُورَ الْحَصِيرِ) مَا خَرَجْنَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا عَائِشَةُ، خَرَجَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْحَجِّ لِأَنَّهَا لَمْ تَفْهَمْ مِنْ هَذَا أَنَّهُ فَرْضٌ عَلَيْهِنَّ، فَهِمَتْ أَنَّهُ مَطْلُوبٌ أَىْ حَسَنٌ، مَا عَلَيْهَا مَعْصِيَةٌ بِخُرُوجِهَا لِلْحَجِّ لَكِنْ خَالَفَتِ الأَوْلَى، الأَوْلَى كَانَ أَنْ تَمْكُثَ كَمَا مَكَثْنَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ الرَّسُولِ، هَذَا كَانَ الأَفْضَلُ لَهَا.

إِذَا لَمْ تَجِدْ مَنْ يُعَلِّمُهَا فِى بَيْتِهَا كَمَا يَجِبُ عِلْمَ الدِّينِ قَدْرَ الْكِفَايَةِ مَاذَا تَفْعَلُ أَتَبْقَى جَاهِلَةً فِى الْبَيْتِ [لا بَلْ تَخْرُجُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ] أَمَّا لِأُمُورِ الدُّنْيَا هَؤُلاءِ لا يُنْكِرْنَ الْخُرُوجَ. وَالرِّجَالُ الَّذِينَ أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ يَقُولُونَ كَمَا تَقُولُ بَعْضُ النِّسَاءِ ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [سُورَةَ الأَحْزَابِ] لِشَرَفِهِنَّ هَذَا الأَمْرُ، مُلازَمَةُ الْبَيْتِ فِى حَقِّهِنَّ أَوْكَدُ، مُلازَمَةُ الْبَيْتِ لِكُلِّ النِّسَاءِ مَطْلُوبٌ لَكِنْ لَهُنَّ أَوْكَدُ لِشَرَفِهِنَّ. ﴿وَقَرْنَ﴾ لِنِسَاءِ الرَّسُولِ يَعْنِى لا تَخْرُجْنَ لِغَيْرِ مَصْلَحَةٍ دِينِيَّةٍ هَذَا مَعْنَى الآيَةِ ﴿وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [سُورَةَ الأَحْزَابِ]. أُولَئِكَ نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّ يَلْبَسْنَ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ قَصِيرَةً، تَلْبَسُ حِذَاءَ خَشَبٍ طَوِيلًا حَتَّى إِذَا مَشَتْ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ لا يَظْهَرُ قِصَرُهَا فَيَتَعَرَّضُ لَهَا الرِّجَالُ.

هَؤُلاءِ لِجَهْلِهِمْ فِى سُورِيَا يَظُنُّونَ أَنَّ خُرُوجَ الْمَرْأَةِ كَاشِفَةَ الْوَجْهِ حَرَامٌ وَيَحْتَجُّونَ بِهَذِهِ الآيَةِ، أَيْنَ الآيَةُ وَأَيْنَ كَلامُهُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ صَلاةُ الْمَرْأَةِ فِى الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهَا فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنْ صَلَّتْ فِى الْبَيْتِ فِى مَكَّةَ يُضَاعَفُ لَهَا الثَّوَابُ لِأَنَّ كُلَّ مَكَّةَ حَرَمٌ.

حَدِيثُ الرَّسُولُ قَالَ لِامْرَأَةٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّ أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ، قَالَ «صَلاتُكَ فِى الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِكِ فِى الْمَسْجِدِ» مَعْنَاهُ أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِكِ مَعِى إِنْ صَلَّيْتِ فِى الْبَيْتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ «اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ» مَعْنَاهُ الشَّيْطَانُ يُحَدِّقُ النَّظَرَ إِلَيْهَا حَتَّى يُوقِعَ النَّاسَ فِى الْمَعْصِيَةِ بِهَا، الْمَقْصُودُ يَهْتَمُّ بِهَا لِإِغْوَاءِ النَّاسِ بِهَا، يَقُولُ لَهُ انْظُرْ إِلَى حُسْنِ عَيْنِهَا انْظُرْ إِلَى حُسْنِ فَمِهَا، هُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ يُوَسْوِسُ لِلرِّجَالِ حَتَّى يَنْظُرُوا.

التَّسْوِيَةُ بَيْنَ الأَوْلادِ فِى الْقُبَلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ قَالَ سَوُّوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ وَلَوْ فِى الْقُبَلِ الرَّسُولُ أَمَرَ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الأَوْلادِ حَتَّى فِى الْقُبَلِ. إِنْ تَرَكَ التَّسْوِيَةَ فِى الْقُبَلِ بَيْنَ الأَوْلادِ مَكْرُوهٌ.

الْفَقْرُ الْمَمْدُوحُ وَالْمَذْمُومُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ إِذَا أَصَابَهُمْ فَقْرٌ أَوْ مَرَضٌ يَفْرَحُونَ لِأَنَّهُ رَفَعَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ دَرَجَاتٍ وَهَلْ كَانَ أَكْثَرُ الأَوْلِيَاءِ إِلَّا فُقَرَاءَ. إِنَّمَا الْمَذْمُومُ الْفَقْرُ الَّذِى يُفْسِدُ صَاحِبَهُ، يُوقِعُهُ فِى أَكْلِ الْحَرَامِ السَّرِقَةِ وَالْغَصْبِ وَالْخِيَانَةِ، هَذَا فِتْنَةٌ.

شِدَّةُ الْفَقْرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ أَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فِى الْمَاضِى كَانَ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ وَالْبُؤْسِ كَانَ يَقْتُلُهُمُ الْقَمْلُ، لا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَدْفَعُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ هَذَا، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ كِبَارٌ، أَهْلُ الْبَلاءِ. قَبْلَ ثَلاثِينَ سَنَةً فِى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ كُنَّا نَشْتَرِى الْمَاءَ الَّذِى هُوَ قَدْرُ كُوبَيْنِ بِرِيَالٍ لِلْوُضُوءِ، قَدْ لا يَتَيَسَّرُ لِلشَّخْصِ هُنَاكَ الِاغْتِسَالُ فِى الْمَاضِى الْبَعِيدِ لِقِلَّةِ الْمَاءِ، الْمَاءُ الآنَ كَثِيرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِى أَحَدُكُمْ مَرِيضَهُ الطَّعَامَ». أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ فُقَرَاءُ لَوْ كَانَ الْفَضْلُ عِنْدَ اللَّهِ بِالْمَالِ مَا كَانَ يُوجَدُ نَبِىٌّ إِلَّا وَهُوَ مِنْ أَغْنَى الأَغْنِيَاءِ وَمَا كَانَ يُوجَدُ وَلِىٌّ إِلَّا وَهُوَ مِنْ أَغْنَى الأَغْنِيَاءِ، أَغْلَبُ الأَنْبِيَاءِ فُقَرَاءُ، أَغْلَبُ الأَوْلِيَاءِ كَذَلِكَ.

مَدْحُ الْفَقْرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ، فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ مَعَ أَنَّ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ مِقْدَارُهُ خَمْسُونَ أَلْفَ سَنَةٍ مَعَ أَنَّ الشَّمْسَ يَتَغَيَّرُ حَالُهَا. الْيَوْمَ تَغْرُبُ وَتَطْلُعُ، فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ تَبْقَى فِى مَكَانِهَا قَرِيبَةً مِنْ رُؤُوسِ النَّاسِ، تَبْقَى خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. أَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَدْخُلُ كُلُّهُمْ دُفْعَةً وَاحِدَةً، يَدْخُلُ قِسْمٌ أَوَّلًا ثُمَّ قِسْمٌ ثُمَّ قِسْمٌ، الرَّسُولُ يَقُولُ يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ، هَذَا مَدْحٌ لِلْفَقْرِ، الْفَقِيرُ الصَّابِرُ الَّذِى لا يَمُدُّ يَدَهُ لِلْحَرَامِ بَلْ يَرْضَى بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ وَيَصْبِرُ هَذَا لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ.

اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، لِأَنَّ الْفَقْرَ يُضِلُّ بَعْضَ النَّاسِ، يَسُوقُهُمْ إِلَى الْكُفْرِ وَالْحَرَامِ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَكُونُونَ صَابِرِينَ لَهُمْ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لا يَمُدُّونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْحَرَامِ، هَؤُلاءِ فَقْرُهُمْ مَمْدُوحٌ وَأُولَئِكَ فَقْرُهُمْ مَذْمُومٌ.

الْمُرَادُ بِالْفُقَرَاءِ فِى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَا لَذَّةُ الْعَيْشِ إِلَّا صُحْبَةُ الْفُقَرَاءِ، الْجَاهِلُ عِنْدَمَا يَسْمَعُ هَذَا يَظُنُّ الْفُقَرَاءَ الْعَادِيِّينَ، الْفَقِيرُ الصُّوفِىُّ الَّذِى قَلْبُهُ تَخَلَّى عَنِ التَّعَلُّقِ بِالدُّنْيَا، الَّذِى أَقْبَلَ بِقَلْبِهِ إِلَى الآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ. صَحِيحٌ الرَّسُولُ عَلَّمَهُ أَصْحَابَهُ، مَعْنَى مِنْكَ أَعُوذُ بِكَ أَىْ أَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تُعِيذَنِى مِنْ شَرٍّ خَلَقْتَهُ أَنْتَ، لِأَنَّ الْخَيْرَ وُجِدَ بِخَلْقِهِ وَالشَّرَّ وُجِدَ بِخَلْقِهِ، هُوَ الَّذِى يُوجِدُ أَعْمَالَ الْخَيْرِ الإِيمَانَ وَالطَّاعَةَ وَهُوَ الَّذِى يُوجِدُ الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِىَ مِنَ الْعِبَادِ، الْعِبَادُ لَيْسُوا هُمْ يَخْلُقُونَ هَذَا الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِىَ وَلا الطَّاعَاتِ، لا يَخْلُقُ الْعَبْدُ شَيْئًا مِنْ أَفْعَالِهِ. أَفْعَالُ الْعَبْدِ كُلُّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، النُّطْقُ وَالنَّظَرُ وَالتَّفْكِيرُ كُلُّ ذَلِكَ هُوَ اللَّهُ خَالِقُهُ.

الْمُسْلِمُ عَلَى حسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ يُبْتَلَى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ دِينِهِ يُبْتَلَى. الأَنْبِيَاءُ أَكْثَرُ النَّاسِ بَلاءً. ثُمَّ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ يَكُونُ قُوَّةُ بَلائِهِ أَشَدَّ. أَهْلُ مَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا اشْتَدَّ إِيذَاءُ الْمُشْرِكِينَ لَهُمْ هَاجَرُوا. مِنْ هَؤُلاءِ صُهَيْبٌ الرُّومِىُّ. كَانَ سَيِّدُنَا صُهَيْبٌ الرُّومِىُّ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ مَكَّةَ مَالًا. مُشْرِكُو مَكَّةَ لَمْ يُمَكِّنُوهُ مِنَ السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَّا بِأَنْ يَتَخَلَّى عَنْ أَمْوَالِهِ. قَالُوا لا نُخَلِّيكَ تَأْخُذُ أَمْوَالَكَ فَتَخَلَّى عَنْ مَالِهِ فَخَرَجَ بِدُونِ

شَىْءٍ إِلَّا مَا يَلْبَسُهُ عَلَى جِسْمِهِ. كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ. الْمُسْلِمُ يُبْتَلَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ابْتِلاءُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ رَحْمَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَكُونُ مُصَابًا بِالْمَصَائِبِ وَلا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِى دِينِهِ نَقْصٌ هَذَا رِفْعَةُ دَرَجَاتٍ، مَا عَلَيْهِ نَقْصٌ أَمَّا الَّذِى يَدْخُلُ فِى دِينِهِ نَقْصٌ كَأَنْ يَتْرُكَ صَلاةً، كَهَؤُلاءِ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى الَّذِى يَضْرِبُ بِالْمَنْدَلِ، هَذَا نُقْصَانٌ فِى الدِّينِ. كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الرَّبِيعُ بنُ خَثْيَمَ هَذَا أُصِيبَ بِالْفَالِجِ، كَانَ لِشِدَّةِ حَالِهِ بِالْمَرَضِ يَسِيلُ اللُّعَابُ مِنْ فَمِهِ، مِنْ أَثَرِ الْفَالِجِ صَارَ ارْتِخَاءٌ فِى فَمِهِ، كَانَ اللُّعَابُ يَسِيلُ وَمَا ضَرَّهُ ذَلِكَ بَلِ ارْتَفَعَ دَرَجَاتٍ.

وُرُودُ الْفَاقَاتِ أَعْيَادُ الْمُرِيدِينَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ الصَّادِقِينَ وُرُودُ الْفَاقَاتِ أَعْيَادُ الْمُرِيدِينَ مَعْنَاهُ وُرُودُ الْمَصَائِبِ عِيدٌ لِلْمُرِيدِينَ أَىْ لِطُلَّابِ الآخِرَةِ الْمُقْبِلِينَ عَلَيْهَا، فَإِنَّ هَؤُلاءِ إِنْ بَلَغَهُمُ الْفَقْرُ بَعْدَ أَنْ كَانُوا بِحَالَةِ بَسْطٍ يَعْتَبِرُونَهُ عِيدًا فَيَزِيدُونَ فِى الطَّاعَةِ بَدَلَ أَنْ يَنْقَلِبُوا أَوْ يُخَفِّفُوا.

اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ». وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَعِزَّتِى وَجَلالِى لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ.

عَلامَاتُ السَّاعَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لا تَقُومُ السَّاعَةُ وَعَلَى الأَرْضِ مَنْ يَقُولُ اللَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لا يُقَالَ اللَّهُ اللَّهُ» هَذِهِ أَيْضًا رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَمَا يَقُولُ الدَّجَّالُ لِلسَّمَاءِ أَمْطِرِى وَيَنْزِلُ الْمَطَرُ هَذَا مَطَرٌ خَاصٌّ لِابْتِلاءِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ الضَّلالَ. هَذَا يَنْزِلُ بِدُونِ تَصَرُّفِ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْمَطَرِ.

الْمُصِيبَةُ فِى الْمَالِ وَالْمُصِيبَةُ فِى الدِّينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ الْمُصِيبَةَ فِى الْمَالِ وَالْمُصِيبَةَ فِى الْجِسْمِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَوِّضُ الْمُؤْمِنَ بِهَا الثَّوَابَ وَتَكْفِيرَ السَّيِّئَاتِ وَرَفْعَ الدَّرَجَاتِ. أَمَّا الْمُصِيبَةُ فِى الدِّينِ فَتُوجِبُ لِصَاحِبِهَا الْهَلاكَ فِى الآخِرَةِ لِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ «وَلا تَجْعَلْ

مُصِيبَتَنَا فِى دِينِنَا». فَالْمُصِيبَةُ فِى الدُّنْيَا مَعَ سَلامَةِ الدِّينِ يَسْتَفِيدُ بِهَا الْمُسْلِمُ تَكْفِيرَ السَّيِّئَةِ وَرَفْعَ الدَّرَجَةِ، وَأَمَّا الْمُصِيبَةُ فِى الدِّينِ فَيَخْسَرُ بِهَا الإِنْسَانُ. مَثَلًا مَرِضَ فَتَرَكَ الصَّلاةَ أَوْ سَافَرَ فَتَرَكَ الصَّلاةَ، مِنْ أَجْلِ خَاطِرِ إِنْسَانٍ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً مِنَ الْمَعَاصِى هَذِهِ مُصِيبَةٌ فِى الدِّينِ وَأَعْظَمُ مُصِيبَةٍ فِى الدِّينِ هُوَ الْكُفْرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ تُمْحَى لَهُ بِهَا خَطِيئَةٌ وَتُرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ.

هَذِهِ الْمَصَائِبُ الأَمْرَاضُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لِلْمُؤْمِنِ تَمْحُو بَعْضَ الذُّنُوبِ وَإِذَا تَوَضَّأَ وُضُوءًا شَرْعِيًّا تُذْهِبُ مَعَاصِى الْعَيْنِ، مَعَاصِى الْوَجْهِ تَذْهَبُ مَعَ الْمَاءِ، مَعَاصِى الْيَدِ أَيْضًا تَذْهَبُ مَعَ الْمَاءِ، كَذَلِكَ إِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ تَذْهَبُ خَطَايَا رَأْسِهِ الصِّغَارُ مَعَ الْمَاءِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ مَعَاصِى رِجْلَيْهِ الصَّغَائِرُ مَعَ الْمَاءِ.

قَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ قَالَ إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ فِى حَالِ الصِّحَّةِ وَقَبْلَ الْمَوْتِ وَعِنْدَ الْمَوْتِ لِيَعْظُمَ أَجْرُهُمْ لأَنَّهُمْ يَصْبِرُونَ، ثُمَّ بَعْضُ النَّاسِ اللَّهُ تَعَالَى يُمِيتُهُمْ فَجْأَةً مِنْ دُونِ مَرَضٍ، الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ فَأَمَاتَهُمُ اللَّهُ فَجْأَةً مِنْ دُونِ مَرَضٍ، مِنْ دُونِ أَنْ يُقَاسُوا ءَالامًا فَهَذَا رَحْمَةٌ بِهِمْ. وَأَمَّا أُولَئِكَ الَّذِينَ هُمْ فُجَّارٌ مِنْ

ذُنُوبِهِمْ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا اللَّهُ تَعَالَى يُخَفِّفُ عَنْهُ الْعَذَابَ بِالشِّدَّةِ الَّتِى تُصِيبُهُ قَبْلَ الْمَوْتِ، يُكَفِّرُ عَنْهُ خَطَايَاهُ أَوْ بَعْضَ خَطَايَاهُ.

نَبِيُّ اللَّهِ سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلامُ مَاتَ فَجْأَةً مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ، وَوَالِدُهُ دَاوُدُ كَذَلِكَ مَاتَ فَجْأَةً، بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْجَهْلِ يَقُولُونَ إِذَا مَاتَ الشَّخْصُ فَجْأَةً هَذَا غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ، لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ.

الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ الْحُمَّى الَّتِى تُصِيبُهُ كَحُمَّى رَجُلَيْنِ لِأَنَّ مَرْتَبَتَهُ أَعْلَى، صَبْرُهُ أَقْوَى وَرِضَاهُ بِقَضَاءِ اللَّهِ أَقْوَى مِنْ غَيْرِهِ.

لَكِنْ بَعْضُ النَّاسِ إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الْمَوْتِ الآلامُ قَدْ يَكْفُرُونَ قَدْ يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ أَوْ يَقْتُلُونَ أَنْفُسَهُمْ فَيَمُوتُونَ مِيتَةَ سُوءٍ، الَّذِينَ يَعْتَرِضُونَ عَلَى اللَّهِ يَمُوتُونَ كَافِرِينَ، هُنَاكَ عِنْدَ الْمَوْتِ امْتِحَانٌ، اللَّهُ يَمْتَحِنُ عِبَادَهُ، بَعْضُهُمْ يَصْبِرُونَ وَلا يَخْرُجُ مِنْ أَلْسِنَتِهِمْ شَىْءٌ يَكْرُهُهُ اللَّهُ، يَتَحَمَّلُونَ الأَذَى تِلْكَ السَّاعَةَ.

وَبَعْضُهُمْ لا يَصْبِرُونَ وَالشَّيْطَانُ تِلْكَ السَّاعَةَ يَبْذُلُ جُهْدَهُ فِى إِغْوَاءِ هَذَا الشَّخْصِ، قَدْ يَظْهَرُ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْهَرَ لِغَيْرِهِ، بَعْضُ النَّاسِ يُصَابُونَ بِعَطَشٍ شَدِيدٍ وَحَرَكَاتُهُمْ ضَعِيفَةٌ مُنْهَارَةٌ، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَاوَلَ بِيَدِهِ الْمَاءَ، الشَّيْطَانُ يُظْهِرُ لَهُ شَيْئًا عَلَى هَيْئَةِ شَرَابٍ، يَقُولُ لَهُ أَنَا أَسْقِيكَ إِنْ كَفَرْتَ. الَّذِى يَمُوتُ فَجْأَةً خَرَجَ مِنْ هَذَا.

بِمَ قَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ الْمَعْصِيَةَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَعْصِيَةُ الَّتِى يَعْصِيهَا الْمُسْلِمُ يَغْفِرُهَا اللَّهُ بِالصَّدَقَةِ بِالِاسْتِغْفَارِ بِالصِّيَامِ بِالْوُضُوءِ، عِنْدَمَا يَغْسِلُ وَجْهَهُ يَخْرُجُ مَعَ الْمَاءِ الْمَعَاصِى الصَّغَائِرُ الَّتِى ارْتَكَبَهَا بِوَجْهِهِ وَعِنْدَمَا يَغْسِلُ يَدَيْهِ يَذْهَبُ بِالْمَاءِ ذُنُوبُ يَدَيْهِ الصَّغَائِرُ وَعِنْدَمَا يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَعِنْدَمَا يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ يَخْرُجُ مَعَ الْمَاءِ الذُّنُوبُ الصَّغَائِرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ رُوِّينَا فِى كِتَابِ الأَدَبِ لِلْبَيْهَقِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ «إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ سَيِّئَةً فَلْيُتْبِعْهَا بِحَسَنَةٍ» قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْحَسَنَاتِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ «هِىَ أَحْسَنُ الْحَسَنَاتِ». مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُمُ الْكَبَائِرَ وَالصَّغَائِرَ بِبَعْضِ الْحَسَنَاتِ. الْكَبَائِرُ قَدْ تُغْفَرُ بِحَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ كَمَا أَنَّ الصَّغَائِرَ تُمْحَى بِالْحَسَنَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوُضُوءُ الْمَشْرُوعُ حَتَّى يَحْصُلَ بِهِ مَحْوُ الذُّنُوبِ الصَّغَائِرِ هُوَ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ مَعَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْبَدْءِ فِى الْوُضُوءِ وَأَنْ تَكُونَ نِيَّتُهُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ أَوْ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ فَرْضٌ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَأَنْ لا يَتَكَلَّمَ بِكَلامِ اللَّغْوِ وَهُوَ فِى الْوُضُوءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُ اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ بِالصَّدَقَةِ الصَّغِيرَةِ مَعْصِيَةً كَبِيرَةً إِذَا إِنْسَانٌ تَصَدَّقَ بِشَىْءٍ قَلِيلٍ نِصْفِ حَبَّةِ تَمْرَةٍ عَلَى طِفْلٍ أَوْ عَلَى إِنْسَانٍ جَفَّ حَلْقُهُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَكَانَتْ مِنْ حَلالٍ وَنَوَى بِهَذِهِ الصَّدَقَةِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبًا كَبِيرَةً، أَمَّا الْكَافِرُ لَوْ كَانَ كُلَّ يَوْمٍ يَتَصَدَّقُ بِمَلْيُونِ دِينَارٍ ذَهَبًا اللَّهُ لا يَغْفِرُ لَهُ فِى الآخِرَةِ لا تَنْفَعُهُ مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالإِحْسَانِ لِلْمَنْكُوبِينَ.

«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» هَكَذَا قَالَ الرَّسُولُ. وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ بِالصَّدَقَةِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ اطْلُبُوا مِنَ اللَّهِ الْعِتْقَ مِنَ النَّارِ، مَعْنَاهُ بِنِصْفِ تَمْرَةٍ قَدْ يُعْتِقُ اللَّهُ الْمُسْلِمَ مِنَ النَّارِ.

الْقَصْعَةُ تَسْتَغْفِرُ لِلاَعِقِهَا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ كَانُوا يَأْكُلُونَ فِى الْقَصْعَةِ، مَا كَانَ عِنْدَهُمْ صُحُونٌ. كَانَ عِنْدَهُمْ قَصْعَةٌ مِنْ خَشَبٍ سَمِيكٍ يَنْحِتُونَهَا فَيَأْكُلُونَ فِيهَا. كَانَ عِنْدَهُمْ كَبِيرٌ وَصَغِيرٌ. كَانُوا يَضَعُونَ الْكَبِيرَ فِى الْوَلائِمِ. هَذِهِ الْقَصْعَةُ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ «تَسْتَغْفِرُ لِلاَعِقِهَا» لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَسَمِعُوا اسْتِغْفَارَ الْقَصْعَةِ لِلاَعِقِهَا.

اللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الْمَعَاصِى وَلَوْ كَانَتْ كَبِيرَةً اللَّهُ يَغْفِرُهَا لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِحَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتُوبَ، هُوَ اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ لَكِنِ الشَّخْصُ مَا يُدْرِيهِ بِأَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ بِتِلْكَ الصَّدَقَةِ هَذَا الذَّنْبَ الْكَبِيرَ أَوِ الصَّغِيرَ، عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ تِلْكَ الْمَعْصِيَةِ وَيَنْوِى أَنْ لا يَعُودَ إِلَيْهَا مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ اللَّهَ يَجُوزُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ بِحَسَنَةٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ صَدَقَةٍ أَوْ قَوْلِ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْحَسَنَاتِ، اللَّهُ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الذَّنْبَ الْكَبِيرَ بِالصَّدَقَةِ لَكِنِ الشَّخْصُ مَا يُدْرِيهِ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ، الْوَحْىُ لا يَنْزِلُ عَلَيْنَا إِلَّا الأَنْبِيَاء لِذَلِكَ الرَّسُولُ قَالَ لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ أَىِ الْحَسَنَاتِ لا يَحْقِرْهَا.

مَا يُدْرِيهِ بِأَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ بِهَذِهِ الْحَسَنَةِ ذَنْبًا كَبِيرًا لَهُ «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِق» يَعْنِى التَّبَسُّمَ فِى وَجْهِ الْمُسْلِمِ هَذِهِ حَسَنَةٌ فِيهَا فَائِدَةٌ كَبِيرَةٌ لا تَحْقِرْهَا.

الْمُسْلِمُ لا يَنْبَغِى أَنْ يَحْتَقِرَ أَىَّ حَسَنَةٍ، لِيُحَسِّنَ ظَنَّهُ، يَقُولُ لَعَلَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِى بِهَذِهِ الْحَسَنَةِ ذَنْبًا مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ لَكِنِ التَّوْبَةُ الصَّحِيحَةُ

الَّتِى عَلَى حَسَبِ الشَّرْعِ هِىَ الَّتِى تَمْحُو الذَّنْب، أَمَّا بِغَيْرِ التَّوْبَةِ قَدْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِبَعْضٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لا لِلْكُلِّ.

التَّاجِرُ الصَّدُوقُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التُّجَّارُ أَغْلَبُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا هَذَا يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ وَهَذَا لا يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ يُوَزِّعُونَ الزَّكَاةَ. التَّاجِرُ إِنْ كَانَ أَمِينًا صَادِقًا وَتَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ وَتَجَنَّبَ الْمَعَاصِىَ وَعَمِلَ الْوَاجِبَاتِ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَإِلَّا فَهُوَ مِنَ الْفُجَّارِ، يُحْشَرُونَ فُجَّارًا.

سُئِلَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَا مَعْنَى يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيّينَ وَالصِّدِّيقِينَ.

فَأَجَابَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَاهُ يَوْمَ الْحَشْرِ مُرْتَاحٌ، مَا عَلَيْهِ شَىْءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الإِنْسَانُ يُجْمَعُ مَعَ أَشْكَالِهِ الْفَاجِرُ مَعَ الْفُجَّارِ وَالتَّقِىُّ مَعَ الأَتْقِيَاءِ. الأَتْقِيَاءُ لا يُصِيبُهُمْ حَرُّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَكُونُونَ. إِنَّ التُّجَّارَ مَبْعُوثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ، الَّذِى يَصْدُقُ فِى قَوْلِهِ وَلا يَغُشُّ وَلا يَكْذِبُ وَيَتَجَنَّبُ الْمَالَ الْحَرَامَ وَيُؤَدِّى الْفَرَائِضَ هَذَا مِنَ الآمِنِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَجَنُّبُ مَعْصِيَةٍ صَغِيرَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنَ النَّوَافِلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قَعَدَ فِى مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتِى الضُّحَى لا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

مَعْنَى الْعِيَالِ فِى حَدِيثٍ ضَعِيفٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الْعِيَالِ الَّذِى ذُكِرَ فِى حَدِيثٍ ضَعِيفٍ لَيْسَ صَحِيحًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ مَعْنَاهُ الأَوْلادَ، الْعِيَالُ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ الْقُدَمَاءِ لَيْسَ مَعْنَاهُ الأَوْلادَ، فِى هَذَا الزَّمَنِ صَارُوا يُفَسِّرُونَ الْعِيَالَ بِالأَوْلادِ. ذَاكَ الْحَدِيثُ الَّذِى هُوَ ضَعِيفٌ لَيْسَ ثَابِتًا عَنِ الرَّسُولِ لَكِنْ رَوَاهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِى كُتُبِهِمْ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ. الْعِيَالُ لَيْسَ مَعْنَاهُ الأَوْلادَ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ الأَصْلِيَّةِ فِى اللُّغَةِ الْفُصْحَى إِنَّمَا إِذَا قِيلَ عِيَالُ فُلانٍ مَنْ يَكْفِيهِمْ نَفَقَاتِهِمْ أَكْلَهُمْ وَشُرْبَهُمْ وَلِبَاسَهُمْ، حَتَّى لَوْ كَانَ الرَّجُلُ هُوَ يُشْرِفُ عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ أَوْ جَدِّهِ أَوْ جَدَّتِهِ أَوْ يُنْفِقُ عَلَيْهِمْ يُقَالُ لَهُمْ عِيَالُ فُلانٍ، كُلُّ مَنْ يُنْفِقُ عَلَيْهِ الشَّخْصُ لَوْ كَانَ جَدَّهُ أَوْ جَدَّتَهُ عِيَالُهُ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ، لَيْسَ كَمَا يَفْهَمُ النَّاسُ كَلِمَةَ

الْعِيَالِ بِمَعْنَى الأَوْلادِ. هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِى هُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّمَا يَرْوِيهِ بَعْضُ النَّاسِ فَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ وَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ. بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ أَرْبَعِمِائَةِ سَنَةٍ لَمَّا شَرَحُوا هَذَا الْحَدِيثَ قَالُوا الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ أَىْ فُقَرَاؤُهُ لِأَنَّ الْخَلْقَ الْغَنِىَّ مِنَّا وَالْفَقِيرَ مِنَّا فُقَرَاءُ اللَّهِ مُحْتَاجُونَ إِلَى اللَّهِ هَذَا مَعْنَاهُ، لَكِنْ فَسَادُ اللُّغَةِ تُغَيِّرُ لُغَةَ الْعَرَبِ أَوْهَمَ بَعْضَ النَّاسِ أَنَّ هَذَا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ وَفَسَّرَهُ بِالأَوْلادِ هَذَا كُفْرٌ، مَنْ فَسَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِالأَوْلادِ كَفَرَ وَلا عُذْرَ لَهُ.

حَدِيثُ النُّزُولِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» مَعْنَاهُ يَأْمُرُ الْمَلائِكَةَ بِالنُّزُولِ فَيَنْزِلُونَ مَسَافَةَ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِنَ الْعَرْشِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، أَكْثَرَ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، لَكِنِ الْمَلائِكَةُ لَوْ كَانَ أَحَدُهُمْ عِنْدَ الْعَرْشِ سَهْلٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَنْزِلُوا فِى دَقِيقَةٍ إِلَى الأَرْضِ، اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ أَجْسَادَهُمْ لَطِيفَةً أَرَقَّ مِنَ الْهَوَاءِ، الْهَوَاءُ إِذَا لَمَسَكَ تَشْعُرُ بِأَنَّهُ لَمَسَكَ، أَمَّا الْمَلائِكَةُ قَدْ لا تَشْعُرُ أَنَّهُمْ لَمَسُوكَ مِنْ شِدَّةِ لَطَافَةِ أَجْسَامِهِمْ وَلا يَتْعَبُونَ مَا خَلَقَ فِيهِمُ التَّعَبَ.

أَبُو مُسْلِمٍ الدَّارَانِىُّ الْخَوْلانِىُّ مَرَّةً كَانَ فِى غَزْوَةٍ ثُمَّ افْتَرَقَ عَنِ الْجَيْشِ هُوَ وَأُنَاسٌ، ثُمَّ أَهَمَّهُ أَمْرُ الْجَيْشِ مَاذَا صَارَ مِنْ أَمْرِهِمْ، قَلِقَتْ نَفْسُهُ لِأَجْلِ أُولَئِكَ الْجَيْشِ، خَافَ أَنْ يَكُونَ الْكُفَّارُ اصْطَلَمُوهُمْ، جَاءَ مَلَكٌ بَشَّرَهُ قَالَ الْجَيْشُ فِى أَمَانٍ وَقَعَدَ بِصُورَةِ طَيْرٍ، هَذَا الْمَلَكُ عَلَى رَأْسِ الرُّمْحِ مَكَانَ النَّصْلِ عَلَى رَأْسِهَا، قَعَدَ فَبَشَّرَهُ هَذَا الْمَلَكُ، وَهَذَا الْمَلَكُ ظَهَرَ لِبَعْضِ الأَشْخَاصِ بِصُورَةِ شَابٍّ جَمِيلٍ لابِسٍ أَخْضَرَ وَكَانَ ذَاكَ مَهْمُومًا أَيْضًا، اللَّهُ فَرَّجَ هَمَّهُ، زَالَ عَنْهُ الْكَرْبُ لَمَّا كَلَّمَهُ هَذَا الْمَلَكُ، هَذَا مِنْ مَلائِكَةِ الرَّحْمَةِ، وَقَفَ عَلَى رَأْسِ الرُّمْحِ بِصُورَةِ طَيْرٍ، بَعْضُ الْمَرَّاتِ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ يَزُورُونَ بَعْضَ الأَوْلِيَاءِ.

إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ «إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» مَعْنَاهُ إِذَا كَانَ أُنَاسٌ فِى سَفَرٍ فَتَنَاجَى اثْنَانِ انْفَرَدَ اثْنَانِ وَتَرَكَا الثَّالِثَ يَقْلَقُ، هَذَا الثَّالِثُ يَقُولُ لَعَلَّ هَذَيْنِ يَمْكُرَانِ بِى.

وَفِى غَيْرِ السَّفَرِ كَذَلِكَ يَسْتَأْذِنَانِهِ يَقُولانِ بِإِذْنِكَ. يَنْفَرِدَانِ وَفُلانٌ يَنْكَسِرُ خَاطِرُهُ.

الْكَذِبُ عَلَى الرَّسُولِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ كَذَبُوا كَثِيرًا عَلَى الرَّسُولِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ لَعَنَ اللَّهُ الْفُرُوجَ عَلَى السُّرُوجِ وَجَعَلُوهُ حَدِيثًا، هَذَا الَّذِى افْتَرَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الرَّسُولِ كَفَرَ لِأَنَّ مَعْنَاهُ تَكْذِيبٌ لِلشَّرْعِ لِأَنَّ رُكُوبَ الْفَرَسِ جَائِزٌ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يُوجَدُ حَدِيثٌ مَا لَهُ أَصْلٌ «مَنْ قَبَّلَ يَدَ غَنِيٍّ لِغِنَاهُ ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ» مَا لَهُ أَصْلٌ الرَّسُولُ مَا قَالَهُ.

كَذَبُوا عَلَى الرَّسُولِ بَعْضُ النَّاسِ كَذَبُوا عَلَى الرَّسُولِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَكْذِبُونَ عَلَى الرَّسُولِ لِغَرَضٍ فِى أَنْفُسِهِمْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الرَّسُولَ لَمْ يَقُلْهُ، كَالَّذِينَ يَقُولُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ سُنَّتِى لَمْ تَنَلْهُ شَفَاعَتِى، يُرِيدُونَ بِهِ مِثْلَ السِّوَاكِ أَوْ لُبْسِ الْعِمَامَةِ وَسُنَّةِ الظُّهْرِ أَوْ سُنَّةِ الْعِشَاءِ أَوْ سُنَّةِ الصُّبْحِ أَوْ سُنَّةِ الْعَصْرِ أَوْ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ.

عَلَى زَعْمِهِمُ الرَّسُولُ قَالَ مَنْ تَرَكَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ لا أَشْفَعُ فِيهِ، هَذَا كَذِبٌ، مَنْ أَدَّى الْفَرْضَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِشُرُوطِهِ وَأَرْكَانِهِ، الصَّلاةَ وَالصِّيَامَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، لا يُؤَاخِذُهُ اللَّهُ إِنْ تَرَكَ السُّنَنَ، أَمَّا مَنْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ سُنَّتِى لَمْ تَنَلْهُ شَفَاعَتِى وَفَسَّرَهُ بِالْعَقِيدَةِ هَذَا كَلامُهُ صَحِيحٌ لِأَنَّهُ مَنْ تَرَكَ عَقِيدَةَ الرَّسُولِ لَمْ تَنَلْهُ شَفَاعَتُهُ مِثْلَ التَّحْرِيرِيَّةِ وَحِزْبِ الإِخْوَانِ،

لِأَنَّ مَنْ تَرَكَ عَقِيدَةَ الرَّسُولِ لَمْ تَنَلْهُ شَفَاعَةُ الرَّسُولِ. أَمَّا مَنْ ثَبَتَ عَلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَأَهْمَلَ الْفَرَائِضَ وَارْتَكَبَ الْفَوَاحِشَ، الرَّسُولُ يَشْفَعُ فِيهِ. أَمَّا الأَتْقِيَاءُ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ لِشَفَاعَةِ الرَّسُولِ، الَّذِى يَمُوتُ تَائِبًا لَيْسَ عَلَيْهِ كَبِيرَةٌ لا يَحْتَاجُ لِلشَّفَاعَةِ إِنَّمَا يَحْتَاجُ لِلشَّفَاعَةِ الْمُتَلَوِّثُونَ بِالْمَعَاصِى. أَمَّا هَؤُلاءِ الْجُهَّالُ فِى سُورِيَا قَالُوا عَنِ الرَّسُولِ إِنَّهُ قَالَ التَّارِكُ لِسُنَّتِى لَيْسَ لَهُ شَفَاعَتِى يَكْفُرُونَ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا مِثْلَ قَرِيبِ عَهْدٍ بِإِسْلامٍ. بَعْضُ الْحَنَفِيَّةِ مَاذَا يَقُولُ عَلَيْهِ عِتَابُ الرَّسُولِ، يُعَاتِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِى يَتْرُكُ سُنَّةَ الظُّهْرِ وَمَا أَشْبَهَ ذَاكَ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، الرَّسُولُ مَا ثَبَتَ أَنَّهُ قَالَ هَذَا الشَّىْءَ فِى الدُّنْيَا. مَا عَتَبَ عَلَى الشَّخْصِ الَّذِى حَلَفَ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا فَرَضَ اللَّهُ وَلا يَزِيدُ قَالَ لا أَتَطَوَّعُ، حَلَفَ أَمَامَ الرَّسُولِ، الْتَزَمَ أَدَاءَ الْوَاجِبِ وَاجْتِنَابَ الْمُحَرَّمِ ثُمَّ حَلَفَ أَنَّهُ لا يَتَطَوَّعُ ثُمَّ الرَّسُولُ قَالَ «أَفْلَحَ الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» مَعْنَاهُ إِنْ أَدَّى الْفَرَائِضَ وَاجْتَنَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَلَمْ يَعْمَلْ شَيْئًا مِنَ السُّنَنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ مَا عَتَبَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ، مَا قَالَ لَهُ كَيْفَ تَحْلِفُ أَنَّكَ لا تَفْعَلُ النَّوَافِلَ إِلَّا الْفَرْضَ. مَا قَالَ لَهُ أَنْتَ كَيْفَ تَحْلِفُ أَنَّكَ لا تَفْعَلُ إِلَّا الْفَرْضَ، مَا قَالَ لَهُ.

رُؤْيَةُ النَّبِيّ ﷺ فِى الْمَنَامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِى الْمَنَامِ فَقَدْ عَبرَ حَافَّةَ الْخَطَرِ.

الرُّؤْيَا ثَلاثَةُ أَقْسَامٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ فِى حَدِيثِ النَّبِيّ أَنَّ الرُّؤْيَا ثَلاثَةُ أَقْسَامٍ رُؤْيَا تَأْوِيلٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا أَضْغَاثِ أَحْلامٍ وَرُؤْيَا الشَّخْصِ الصَّالِحِ التَّقِيّ إِذَا رَأَى رُؤْيَا أَوْ رَأَى غَيْرُهُ لَهُ رُؤْيَا فَتِلْكَ الْبُشْرَى لَهُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ لِهَذَا الْمُؤْمِنِ التَّقِيّ إِذَا رَأَى غَيْرُهُ لَهُ رُؤْيَا صَالِحَةً فَهَذَا بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، كَذَلِكَ هَذَا الْمُؤْمِنُ التَّقِىُّ إِنْ رَأَى لِغَيْرِهِ تَكُونُ بُشْرَى.

الْمَلائِكَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلائِكَةُ عَدَدُهُمْ أَكْثَرُ مِنْ حَبَّاتِ الرِّمَالِ وَأَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ قَطَرَاتِ الْمَطَرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ إِنْ حَضَرُوا وَلَمْ يَرَهُمُ الشَّخْصُ يُحِسُ بِآثَارِهِمْ بِبُرُودَةٍ أَوْ رَعْشَةٍ أَوْ بِشَمّ رَائِحَةٍ طَيّبَةٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلائِكَةُ بِمَا أَنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نُورٍ أَجْسَامُهُمْ لَطِيفَةٌ، الأَجْسَامُ اللَّطِيفَةُ تَقْبَلُ الِانْضِمَامَ وَالِافْتِرَاقَ لَوْ كَانُوا مُتَزَاحِمِينَ فِى

الأَوَّلِ أَفْسَحُوا مَكَانًا لِيَلْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الأَنْبِيَاءِ فِى السَّمَاوَاتِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ لِأَنَّ خِلْقَتَهُمْ لَيْسَتْ كَخِلْقَتِنَا. الْمَلائِكَةُ لَيْسُوا مِثْلَ الْبَشَرِ، الْبَشَرُ يَبْقَى كَمَا هُوَ عَلَى مَا خُلِقَ عَلَيْهِ يَعْنِى جِسْمُهُ كَثِيفٌ أَمَّا أُولَئِكَ أَجْسَامٌ نُورَانِيَّةٌ، أَجْسَامٌ تَقْبَلُ الِانْزِوَاءَ وَالْعَكْسَ، انْطِوَاءَ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ وَالِانْبِسَاطَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْزِلُ مَلائِكَةٌ كَثِيرُونَ عَلَى خِلافِ الْعَادَةِ فِى الدُّنْيَا، يَنْزِلُ كَثِيرٌ. لِكُلِّ إِنْسَانٍ مَلائِكَةٌ يَنْزِلُونَ الْعَصْرَ وَيَبْقَوْنَ مَعَ الإِنْسَانِ إِلَى الْفَجْرِ إِلَى صَلاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ الآخَرُونَ يَنْزِلُونَ عِنْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ فَيَبْقَوْنَ مَعَ هَذَا الإِنْسَانِ إِلَى الْعَصْرِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا. وَيُوجَدُ غَيْرُ هَؤُلاءِ يَدُورُونَ فِى الأَرْضِ، يَتَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، هَؤُلاءِ غَيْرُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِالنَّبَاتِ، لَهُمْ وَظِيفَةٌ فِى النَّبَاتِ الَّذِى تُنْبِتُهُ الأَرْضُ، هَؤُلاءِ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الَّذِينَ يَكُونُونَ مَعَ النَّاسِ، أَمَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْزِلُونَ كَثِيرٌ، عَدَدٌ كَثِيرٌ أَضْعَافُ أَضْعَافِ مَا كَانُوا يَنْزِلُونَ فِى الدُّنْيَا يُحِيطُونَ بِالإِنْسَانِ وَالْجِنِّ بِسَبْعِ صُفُوفٍ، لا أَحَدَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْتَرِقَ هَذِهِ الصُّفُوفَ لا الإِنْسُ وَلا الْجِنُّ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى. هَذَا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [سُورَةَ الْفَجْرِ]، جَاءَتْ هَذِهِ الآيَةُ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ فِيهَا أَنَّ الأَرْضَ تُدَكُّ دَكًّا ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [سُورَةَ الْفَجْرِ] لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ بِذَاتِهِ يَتَحَرَّكُ وَيَأْتِى إِلَى الأَرْضِ

لِيُدَبِّرَ أُمُورَ الْخَلْقِ ذَلِكَ الْيَوْمَ، إِنَّمَا مَعْنَى ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ قُدْرَتُهُ أَىْ أُمُورٌ عَظِيمَةٌ تَدُلُّ عَلَى قُدْرَةِ اللَّهِ الْعَظِيمَةِ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَحْدُثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الأُمُورِ الْعَظِيمَةِ أَنَّ الْمَلائِكَةَ يَجُرُّونَ قِطْعَةً مِنْ جَهَنَّمَ، جَهَنَّمُ تَحْتَ الأَرْضِ السَّابِعَةِ بِسَبْعِينَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ إِلَى حَيْثُ يَرَاهَا النَّاسُ، هَذَا شَىْءٌ ثُمَّ هُنَاكَ الأَرْضُ الَّتِى كَانَ الإِنْسَانُ يَعْمَلُ عَلَيْهَا الْحَسَنَاتِ وَالْمَعَاصِىَ، كَذَلِكَ كُلُّ قِطْعَةٍ اللَّهُ تَعَالَى يَأْتِى بِهَا فَتَشْهَدُ تَنْطِقُ فُلانٌ عَمِلَ عَلَىَّ كَذَا وَكَذَا، الأَرْضُ تَنْطِقُ، قِطْعَةٌ مِنَ الأَرْضِ الأَصْلِيَّةِ الَّتِى بُدِّلَتْ (تُعَادُ) الْقِطْعَةُ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ فِى الدُّنْيَا يَتَجَوَّلُ عَلَيْهَا، تَشْهَدُ بِمَا عَمِلَ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ، الْمَعَاصِى الَّتِى تِيبَ مِنْهَا لا تَشْهَدُ بِهَا، الْمَعَاصِى الَّتِى لَمْ يَتُبْ مِنْهَا الإِنْسَانُ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِهَا، هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الأُمُورِ الْغَرِيبَةِ، هَذَا بَعْدَ أَنِ انْدَكَّتِ الأَرْضُ لا يَبْقَى عَلَيْهَا (وَادٍ) وَلا جَبَلٌ، تَصِيرُ كَالْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ، النَّاسُ يُعَادُونَ إِلَيْهَا، بَعْدَ هَذَا يَبْعَثُ اللَّهُ بِقَاعًا مِنَ الأَرْضِ فَتَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْقِطْعَةُ فَتَشْهَدُ بِمَا فَعَلَهُ هَذَا الإِنْسَانُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ مِنْ ءَايَاتِ قُدْرَتِهِ ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ مَعْنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يُظْهِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أُمُورًا عَظِيمَةً.

بَعْضُ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَنَّ الإِنْسَانَ لا يَكْفُرُ لِمُجَرَّدِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ إِلَّا أَنْ يَنْوِىَ وَيَعْتَقِدَ، هَؤُلاءِ إِنْ لَمْ يَعْرِفُوا فِى الدُّنْيَا أَنْفُسَهُمْ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ عِنْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُونَ.

الْمَلَكُ الَّذِى هُوَ مُوَكَّلٌ، كَاتِبُ السَّيِّئَاتِ يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُ الإِنْسَانُ، ثُمَّ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى الإِنْسَانِ عِنْدَمَا يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِىَ عَزْرَائِيلُ تَأْتِى مَلائِكَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وَجْهَهُمُ الشَّمْسُ، حِسَانُ الْوُجُوهِ، يُبَشِّرُونَهُ. عِنْدَئِذٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ قَبْلَ ذَلِكَ وَعَزْرَائِيلُ يُبَشِّرُهُ. أَمَّا الْكُفَّارُ تَأْتِيهِمْ مَلائِكَةُ الْعَذَابِ، مَنْظَرُهُمْ غَيْرُ مَنْظَرِ مَلائِكَةِ الرَّحْمَةِ، مِثْلُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ وَهَؤُلاءِ مَلائِكَةُ الْعَذَابِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ الشَّخْصَ الْكَافِرَ عِنْدَ مَوْتِهِ، مَنْظَرُهُمْ مُخَوِّفٌ، عِنْدَئِذٍ يَعْرِفُ أَنَّهُ كَافِرٌ. هَذَا الَّذِى الْيَوْمَ يَظُنُّ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ وَيَقُولُ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَلا يَدْرِى أَنَّهُ كُفْرٌ عِنْدَئِذٍ يَعْرِفُ. أَمَّا إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقَيِّضُ لَهُ مَنْ يُعَلِّمُهُ أَنَّ مَا قَالَهُ كُفْرٌ فَيَقُولُ لَهُ تَشَهَّدْ فَيَتَشَهَّدُ. أُولَئِكَ هُنَاكَ يَعْرِفُونَ الَّذِينَ لَمْ يَرْجِعُوا عَنْ كُفْرِهِمْ إِلَى أَنْ يَحْضُرَهُمُ الْمَوْتُ. هُنَاكَ يَعْرِفُونَ أَنْفُسَهُمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مُسْلِمِينَ، لَمَّا الْمَلائِكَةُ يُبَشِّرُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ النَّارِ، تِلْكَ السَّاعَةَ بَعْدَ أَنْ يَرَى الشَّخْصُ الْمَلائِكَةَ لَوْ تَشَهَّدَ لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ، قَبْلَ أَنْ يَرَى مَلائِكَةَ الْعَذَابِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَهُ إِنْ تَشَهَّدَ تَنْفَعُهُ الشَّهَادَةُ. الَّذِى يَتَشَهَّدُ بَعْدَمَا يَرَاهُمْ فَاتَ الأَوَانُ، لا تُقْبَلُ لَهُ لِأَنَّهُ تِلْكَ السَّاعَةَ لَيْسَ عَنِ اخْتِيَارٍ مَحْضٍ يَتَشَهَّدُ بَلْ عَنْ شِدَّةِ الْقَلَقِ كَمَا فَعَلَ فِرْعَوْنُ، فِرْعَوْنُ بَقِىَ عَلَى كُفْرِهِ. مُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ أَرَاهُ

مُعْجِزَاتٍ لَمْ يَقْتَنِعْ بَقِىَ عَلَى كُفْرِهِ ثُمَّ لَمَّا هُوَ وَجَيْشُهُ دَخَلُوا الْبَحْرَ الَّذِى مُوسَى وَجَمَاعَتُهُ اجْتَازُوهُ، اللَّهُ جَعَلَ لَهُمُ الْبَحْرَ مَكَانًا يَمْضُونَ فِيهِ أَرْضًا يَابِسَةً، هُمْ نَجَوْا قَطَعُوا الْبَحْرَ ثُمَّ فِرْعَوْنُ جَاءَ بِجَيْشٍ جَرَّارٍ اجْتَازَ هُوَ، دَخَلَ هُوَ لِيَقْتُلَ مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَمَا دَخَلَ هُوَ وَكُلُّ جَيْشِهِ الْتَطَمَ الْمَاءُ عَلَيْهِمْ، مَاءُ الْبَحْرِ كَانَ صَارَ اثْنَىْ عَشَرَ فِرْقًا. هُنَا جَبَلٌ مِنَ الْمَاءِ وَهُنَا وَهُنَا وَبَيْنَ هَذَا وَهَذَا أَرْضٌ يَابِسَةٌ، لَمَّا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ بِالَّذِى ءَامَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ لِأَنَّهُ يَئِسَ مِنَ الْحَيَاةِ، أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ فَقَالَهَا، لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ فَهَؤُلاءِ الَّذِينَ الْيَوْمَ بَيْنَ النَّاسِ يَعِيشُونَ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ وَلا يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ كَفَرُوا، هَذَا يَقُولُ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَلا يَدْرِى أَنَّهُ كَفَرَ لِيَتَشَهَّدَ. بَعْضُ النَّاسِ يَعْمَلُونَ فِى الْمَطَابِعِ هُنَا فِى الْبَسْطَةِ مَطْبَعَةٌ، كُتُبُ الشَّرْعِ وَالْمَصَاحِفِ، الأَوْرَاقُ عَلَى الأَرْضِ مُبَعْثَرَةٌ يَدُوسُونَهَا الْعُمَّالُ وَهُمْ يَعْمَلُونَ وَلا يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ كَفَرُوا، هَؤُلاءِ لَمْ يُهَيِّءِ اللَّهُ لَهُمْ مَنْ يَدُلُّهُمْ أَنَّهُمْ كَفَرُوا وَيَأْمُرُهُمْ بِالتَّشَهُّدِ فَإِنْ بَقَوْا إِلَى تِلْكَ السَّاعَةِ فَتَشَهَّدُوا لَمَّا أَيْقَنُوا أَنَّهُمْ يَمُوتُونَ لا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلائِكَةُ لا يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ الَّذِى فِيهِ الصُّوَرُ الصَّحِيحَةُ وَكَذَلِكَ الْكَلْبُ، الْبَيْتُ لَيْسَ الدَّارَ، الدَّارُ إِنْ كَانَ فِيهَا يُوجَدُ

حُجَرٌ، فِى حُجْرَةٍ فِيهَا كَلْبٌ وَفِى حُجْرَةٍ لَيْسَ فِيهَا يَدْخُلُونَ إِلَى الْحُجْرَةِ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَلائِكَةُ لَيْسُوا إِنَاثًا وَلا ذُكُورًا لَكِنْ يَتَشَكَّلُونَ بِأَشْكَالِ الذُّكُورِ مِنْ بَنِى ءَادَمَ، أَمَّا أَصْلُ خِلْقَتِهِمْ لَيْسَ بِصُورَةِ الْبَشَرِ.

لَهُمْ أَجْنِحَةٌ كُلُّهُمْ، هَذَا لَهُ جَنَاحَانِ، هَذَا لَهُ أَرْبَعَةٌ، هَذَا لَهُ أَكْثَرُ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَرْجُلٌ وَلَهُمْ أَيْدٍ وَلَهُمْ وُجُوهٌ لَهُ رِجْلانِ وَيَدَانِ اثْنَتَانِ.

وَقَدْ يَتَشَكَّلُ الْمَلَكُ بِشَكْلِ طَيْرٍ، لا يَظُنُّ الَّذِى رَءَاهُ إِلَّا أَنَّهُ طَيْرٌ مِنَ الطُّيُورِ.

نُقِلَ أَنَّ طِفْلًا سَقَطَ مِنَ الطَّابِقِ الثَّانِى أَوِ الرَّابِعِ وَمَا أَصَابَهُ شَىْءٌ، وَقَالَ هَذَا الطِّفْلُ حَمَلَنِى طَائِرٌ وَهُوَ لا يَعْرِفُ أَنَّهُ مَلَكٌ.

جَائِزٌ أَنْ يَرَى الْمُسْلِمُ مَلَكًا عَلَى صُورَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ، بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ تَزُورُهُمُ الْمَلائِكَةُ.

مَلَكُ الرَّعْدِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَكُ الرَّعْدِ يَأْتِيهِ الأَمْرُ بِالْوَحْىِ لِيَضْرِبَ السَّحَابَ، لا يَسْمَعُ كَلامَ اللَّهِ، الْمَلائِكَةُ لا يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ

إِلَّا سَيِّدُنَا جِبْرِيلُ هُوَ يَسْمَعُ كَلامَ اللَّهِ وَيُبَلِّغُ الأَوَامِرَ وَمِنَ الْمَلائِكَةِ مَنْ يُبَلِّغُهُمُ الأَمْرَ بِالْوَحْيِ.

الشَّيَاطِينُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيَاطِين قِسْمٌ مَرَدَةٌ وَقِسْمٌ غَيْرُ مَرَدَةٍ، الشَّيَاطِينُ الْمَرَدَةُ يُصَفَّدُونَ فِى رَمَضَانَ، الْمَلائِكَةُ يُصَفِّدُونَهُمْ وَيُقَيِّدُونَهُمْ بِقُيُودٍ، أَمَّا الآخَرُونَ يَكُونُونَ مُنْفَلِتِينَ يَشْتَغِلُونَ كَالْعَادَةِ يُؤْذُونَ النَّاسَ وَيَتَصَرَّفُونَ تَصَرُّفَاتِهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيَاطِينُ لَهُمْ فُنُونٌ فِى إِغْوَاءِ النَّاسِ.

الْجِنُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجِنُّ الْمُسْلِمُونَ فِيهِمْ أَوْلِيَاءُ فِيهِمْ عُلَمَاءُ وَزُهَّادٌ وَالأَصْلُ (فِى الْجِنِّ) إِبْلِيسُ، اللَّهُ تَعَالَى أَخْرَجَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مُؤْمِنِينَ لَكِنْ لَيْسَ فِيهِمْ أَنْبِيَاءُ. أَنْبِيَاءُ الْبَشَرِ هُمْ أَنْبِيَاءُ الْجِنِّ أَيَّامَ عِيسَى كَانَ جِنٌّ ءَامَنُوا بِعِيسَى وَأَيَّامَ مُوسَى كَذَلِكَ وَأَيَّامَ إِبْرَاهِيمَ كَذَلِكَ وَأَيَّامَ نُوحٍ كَذَلِكَ ثُمَّ لَمَّا بُعِثَ الرَّسُولُ صَارَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْجِنِّ أَكْثَرَ وَمِنَ الإِنْسِ أَكْثَرَ، بَعْضُ الأَنْبِيَاءِ مَا تَبِعَهُمْ إِلَّا إِثْنَانِ. اللَّهُ تَعَالَى يَحْمِى الأَنْبِيَاءَ مِنْ إِبْلِيسَ، إِبْلِيسُ أَكْرَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الأَوْلِيَاءُ وَمَعَ ذَلِكَ اللَّهُ

يَحْفَظُهُمْ مِنْ شَرِّهِ. مَرَّةً إِبْلِيسُ فِى مَكَّةَ قَعَدَ فِى مَكَانٍ وَالرَّسُولُ فِى مَكَانٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، قَالَ إِبْلِيسُ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَةِ مُحَمَّدٍ، فَإِبْلِيسُ تَحَرَّكَ لِيُؤْذِىَ الرَّسُولَ، جِبْرِيلُ رَفَسَهُ بِرِجْلِهِ، رَمَاهُ فِى الْعِرَاقِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْعِرَاقِ، هُوَ إِبْلِيسُ أَكْرَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ الرَّسُولُ. إِبْلِيسُ لَهُ جُنُودٌ عَفَارِيتُ كِبَارٌ وَمَعَ ذَلِكَ اللَّهُ حَفِظَ مِنْهُ الرَّسُولَ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالَّذِى يُنْكِرُ وُجُودَ الْجِنِّ بَعْدَ أَنْ سَمِعَ أَنَّ الْجِنَّ لَهُمْ وُجُودٌ فِى اعْتِقَادِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ كَافِرٌ. الْمَلائِكَةُ أَقْوَى مِنَ الْجِنِّ، الْمَلائِكَةُ اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُمْ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. جِبْرِيلُ قَلَبَ أَرْبَعَ مُدُنٍ إِلَى أَنْ وَصَلَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ رَدَّهَا مَقْلُوبَةً عَالِيَهَا سَافِلَهَا، اللَّهُ أَمَرَهُ بِإِهْلاكِ قَوْمِ لُوطٍ لَمَّا كَذَّبُوا نَبِيَّهُمْ وَعَمِلُوا هَذِهِ الْفَاحِشَةَ، اللَّهُ تَعَالَى سَلَّطَهُ عَلَيْهِمْ، أَرْبَعُ مُدُنٍ أَبَادَهُمْ.

الْقَرِينُ الْكَافِرُ مِنَ الْجِنِّ وَالْقَرِينُ الْمُسْلِمُ مِنَ الْمَلائِكَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَرِينُ الْكَافِرُ مِنَ الْجِنِّ يُوَكَّلُ بِالشَّخْصِ بَعْدَ وِلادَتِهِ وَالْقَرِينُ مِنَ الْمَلَكِ يُوَكَّلُ بِالشَّخْصِ بَعْدَ وِلادَتِهِ لَكِنِ الْقَرِينُ الَّذِى هُوَ مُوَكَّلٌ بِغَيْرِ الأَنْبِيَاءِ يَدْخُلُ فِى صَدْرِهِمْ وَلا يَشْعُرُوا بِهِ، هُوَ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَلا يَشْعُرُ بِهِ الإِنْسَانُ لِأَنَّهُ لَمَّا يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ يَكُونُ جِسْمًا لَطِيفًا كَالْهَوَاءِ الشَّخْصُ لا يَشْعُرُ بِهِ، أَمَّا إِذَا تَشَكَّلَ بِصُورَةِ إِنْسَانٍ

أَوْ غَيْرِهِ يُحِسُّ بِهِ أَمَّا الأَنْبِيَاءُ لا يَدْخُلُ فِى قُلُوبِهِمْ فِى صُدُورِهِمْ لا يَسْتَطِيعُ.

الآيَةُ ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [سُورَةَ الجِنِّ]

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَعَالَى ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [سُورَةَ الجِنِّ] بِالْمَاضِى الْمُشْرِكُونَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ كَانُوا يَسْتَنْجِدُونَ بِالْجِنِّ، كَانُوا إِذَا سَافَرُوا سَفَرًا وَنَزَلُوا بِأَرْضٍ بَرِّيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا بُيُوتٌ لِيَسْتَرِيحُوا يَسْتَنْجِدُونَ بِجِنِّ تِلْكَ الأَرْضِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ يُنَادِى يَا عَظِيمَ هَذَا الْوَادِى اسْتَجَرْتُ بِكَ، مَعْنَاهُ احْفَظْنِى يَا شَيْطَانَ هَذَا الْوَادِى، احْفَظْنِى أَنَا مُسْتَجِيرٌ بِكَ، هَذَا ذَمَّهُ اللَّهُ، هَذَا الْفِعْلُ الَّذِى كَانُوا يَفْعَلُونَهُ يُقَدِّسُونَ الْجِنَّ، يَتَحَصَّنُونَ بِهِمْ.

يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تَارِيخُهُمْ قَدِيمٌ قَدِيمٌ قَدِيمٌ الَّذِى ثَبَتَ أَنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ أَمَّا تَارِيخُ انْفِصَالِهِمْ إِلَى تِلْكَ الأَرْضِ هَذَا لَيْسَ مَعْلُومًا هَذَا ذُو الْقَرْنَيْنِ كَانَ وَلِيًّا، اللَّهُ تَعَالَى أَعْطَاهُ كَرَامَةً بَاهِرَةً، كَانَتِ الرِّيحُ تَحْمِلُهُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ حَيْثُ يُرِيدُ هُوَ وَمَنْ

مَعَهُ. اللَّهُ رَزَقَهُ عُمُرًا طَوِيلًا، عَاشَ مَلِكًا أَلْفَىْ سَنَةٍ، هُوَ الَّذِى بَنَى السَّدَّ، حَجَزَ هَؤُلاءِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ عَنِ الْبَشَرِ.

الْوَسْوَسَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَسْوَسَةُ فِى الصَّدْرِ تَكُونُ، لَيْسَ فِى الأُذُنِ، وَالْمَلَكُ كَذَلِكَ فِى الصَّدْرِ يَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ، عِنْدَمَا يَنَامُ الإِنْسَانُ الشَّيْطَانُ يُرِيدُ أَنْ يَخْتِمَ يَقَظَتَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَالْمَلَكُ يَأْمُرُهُ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، هَذَا يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْخَيْرَ وَهَذَا يَعْرِضُ عَلَيْهِ الشَّرَّ، فَإِمَّا أَنْ يَتَّبِعَ الْمَلَكَ وَإِمَّا أَنْ يَتَّبِعَ الشَّيْطَانَ، وَعِنْدَمَا يَسْتَيْقِظُ كَذَلِكَ، هَذَا يَأْمُرُهُ بِخَيْرٍ وَهَذَا يَأْمُرُهُ بِشَرٍّ، هَذَا يَقُولُ اخْتِمْ بِخَيْرٍ وَهَذَا يَقُولُ اخْتِمْ بِشَرٍّ، وَهَكَذَا عِنْدَ النَّوْمِ وَعِنْدَ الِاسْتِيقَاظِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّخْصُ الَّذِى يُفَكِّرُ بِالْمَوْتِ كَثِيرًا وَيَخَافُ مِنْهُ بِحَيْثُ يَشْغَلُهُ عَنِ الْمُهِمَّاتِ هَذَا وَسْوَاسٌ أَمَّا إِذَا كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ لَكِنْ بِحَيْثُ لا يَشْغَلُهُ عَنِ الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ كَقِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ فَهُوَ عَمَلٌ حَسَنٌ.

مَعْنَى وَقِنَا شَرَّ مَا قَضَيْتَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِنَا شَرَّ مَا قَضَيْتَ أَىْ شَرَّ مَا خَلَقْتَ، الْمُرَادُ بِهِ الْمَقْضِىُ لَيْسَ قَضَاءَ اللَّهِ الَّذِى هُوَ صِفَتُهُ، الْمَقْضِىُ مَعْنَاهُ الشَّىْءُ الَّذِى قَضَاهُ اللَّهُ، كُلُّ مَا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ يُقَالُ لَهُ مَقْضِىٌّ لِلَّهِ، هُوَ قَضَى بِوُجُودِهِ، قَضَاءُ اللَّهِ لِلشَّرِّ لا يَكُونُ شَرًّا مِنَ اللَّهِ، خَلْقُ اللَّهِ لِلشَّرِّ لَيْسَ قَبِيحًا مِنَ اللَّهِ، فَلا يُعْتَرَضُ عَلَى اللَّهِ فِى ذَلِكَ. الإِيمَانُ مَقْضِىٌّ حَسَنٌ، أَمَّا الْكُفْرُ مَقْضِىٌّ شَرٌّ لَيْسَ حَسَنًا، أَمَّا قَضَاءُ اللَّهِ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ حَسَنٌ مِنْهُ لَيْسَ شَرًّا، إِنَّمَا هَذَا الَّذِى خَلَقَهُ فِى عِبَادِهِ مِنْهُ حَسَنٌ وَمِنْهُ قَبِيحٌ، أَمَّا الشَّرُّ فِى نَفْسِهِ قَبِيحٌ.

﴿سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سُورَةَ الأَنْبِيَاءِ]

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سُورَةَ الأَنْبِيَاءِ] مَعْنَاهُ ظَلَمْتُ نَفْسِى لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنِّى ظَلَمْتُ النَّاسَ بِأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ أَوْ إِلْحَاقِ الضَّرَرِ بِأَجْسَامِهِمْ.

الْخَنَازِيرُ وَالْقِرَدَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَائِرُ الْبَهَائِمِ تَغَارُ مَا عَدَا الْخَنَازِيرَ. الإِبِلُ أَشَدُّ غَيْرَةً وَالْقُرُودُ أَيْضًا حَتَّى إِنَّ الْقُرُودَ إِذَا عَلِمُوا أَنَّ وَاحِدَةً زَنَتْ مَعَ وَاحِدٍ مِنَ الْقُرُودِ يَرْجُمُونَهَا بِالْحَصَى وَالْخَشَبِ حَتَّى تَمُوتَ هَذِهِ الَّتِى زَنَتْ، أَمَّا الْخِنْزِيرُ فَلا، بِحُضُورِ زَوْجِهَا هَذَا يَرْكَبُهَا ثُمَّ هَذَا. الَّذِى يُدَاوِمُ عَلَى أَكْلِ الْخِنْزِيرِ تَصِيرُ فِيهِ هَذِهِ الْخَصْلَةُ، تَذْهَبُ هَذِهِ الْغَيْرَةُ أَوْ تَضْعُفُ، هَذَا غَيْرُ الأَمْرَاضِ الَّتِى تَنْشَأُ مِنْ لَحْمِهَا حَتَّى أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ السَّرَطَانِ الأَطِبَّاءُ يَقُولُونَ السِّيجَارَةُ وَأَكْلُ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَالإِدْمَانُ عَلَى الْخَمْرِ. سَيِّدُنَا عِيسَى لَمَّا يَنْزِلُ يَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَالْقِرْدَ. الْقِرْدُ خَبِيثٌ، لَكِنْ خُبْثُ الْقِرْدِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، فِى الْبِلادِ الَّتِى يَكْثُرُ فِيهَا الْقِرْدُ إِذَا وَجَدُوا إِنْسَانًا مُنْفَرِدًا قَدْ يُؤْذُونَهُ.

الثُّوْمُ وَالْبَصَلُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى خَبِيثٌ كَرِيهُ الرَّائِحَةِ لا يَتَنَافَى هَذَا مَعَ هَذَا. قَالَ هَذَا الطَّعَامُ طَيِّبٌ بِمَعْنَى لَذِيذٌ لِأَنَّ فِيهِ ثُوْمًا لَيْسَ فِيهِ مُعَارَضَةٌ لِلْحَدِيثِ.

وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الثُّوْمُ وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ رَائِحَتُهُمْ قَبِيحَةٌ.

الْبَصَلُ وَالثُّوْمُ إِنْ كَانَا فِى الطَّعَامِ لا يُقَالُ سَمٌّ بَطِىءٌ، كَذِبٌ. أَمَّا إِذَا طُبِخَ طَبْخًا جَيِّدًا ذَهَبَتْ تِلْكَ الْعِلَّةُ، يَأْكُلُ فَيَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَمَّا مَنْ أَكَلَهُ نِيئًا يُؤْذِى مَنْ حَوْلَهُ لِذَلِكَ الرَّسُولُ ذَمَّهُ، وَالْمَلائِكَةُ يَكْرَهُونَ الرَّائِحَةَ الْكَرِيهَةَ يَتَأَذَّوْنَ مِنْهَا، لِذَلِكَ الرَّسُولُ قَالَ لا يَقْرُبَنَّ مَسَاجِدَنَا مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ. فَلا يَقْرَبْ فِى رِوَايَةٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ.

الْكَاهِنُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْكَاهِنُ هُوَ الَّذِى يَتَعَاطَى الأَخْبَارَ عَنِ الْحَوَادِثِ وَيَدَّعِى مَعْرِفَةَ الأَسْرَارِ وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَيُسَمَّى هَذَا الأَخِيرُ مُنَجِّمًا، أَوِ اعْتَمَدَ عَلَى أَسْبَابٍ وَمُقَدِّمَاتٍ هُمْ يَدَّعُونَهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، كُلُّ هَؤُلاءِ تَصْدِيقُهُمْ حَرَامٌ.

الْوَلِىُّ وَالتَّقِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَيّتُ إِنْ كَانَ وَلِيًّا يُسْمِعُهُ اللَّهُ صَوْتَ مَنْ كَانَ عِنْدَ قَبْرِهِ وَصَوْتَ مَنْ هُوَ بَعِيدٌ مِنْ قَبْرِهِ لِأَنَّ كَرَامَةَ الْوَلِىّ لا تَنْقَطِعُ بِالْمَوْتِ، أَمَّا غَيْرُ الْوَلِىّ فَيَسْمَعُ السَّلامَ عِنْدَ الْقَبْرِ، الرُّوحُ جَائِزٌ أَنْ يَسْمَعَ كَلامَ النَّاسِ الَّذِينَ يُشَيّعُونَ الْجِنَازَةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ عِنْدَ الْوَفَاةِ يَرَوْنَ بَعْضَ الأَنْبِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ الَّذِى يَنَامُهُ الْعَبْدُ التَّقِىُّ فِى الْقَبْرِ هُوَ نَوْمٌ حَقِيقِىٌّ.

الطَّرِيقَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ دَاوَمَ عَلَى الطَّرِيقَةِ يَجِدُ مِنَ اللَّهِ لُطْفًا فِى الدُّنْيَا وَعِنْدَ مُفَارَقَةِ الدُّنْيَا وَفِى الْبَرْزَخِ وَفِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الطَّرِيقَةِ عَلَى حَسَبِ أُصُولِهَا اللَّهُ يَلْطُفُ بِهِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طُرُقُ أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَهِىَ كَثِيرَةٌ نَحْوُ أَرْبَعِينَ طَرِيقَةً، كُلُّهَا تُقَرّبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكِنْ تُوَافِقُ الْقُرْءَانَ وَالْحَدِيثَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ طُرُق أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا تُوَافِقُ الْقُرْءَانَ وَالْحَدِيثَ لِأَنَّهَا بَيْعَةٌ أَىْ مُبَايَعَةٌ عَلَى دَوَامِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْوُصُولِ إِلَى التَّقْوَى أَوِ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ أَخْذُ الْعَهْدِ عَلَى الشَّيْخِ لِلثَّبَاتِ عَلَى الذِكْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ دَاوَمَ عَلَى الطَّرِيقَةِ يَكُونُ لَهُ خَيْرٌ وَنَفَحَاتٌ فِى الدُّنْيَا وَلَهُ لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيَحْمِيهِ اللَّهُ مِنْ أَنْ يَتَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ وَفِى الآخِرَةِ يَكُونُ لَهُ نَجَاةٌ وَفَوْزٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الطَّرِيقَةِ مَعَ مَعْرِفَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَكُونُ لَهُ فِى الدُّنْيَا لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَعِنْدَ الْمَوْتِ لَهُ حَالَةٌ خَاصَّةٌ وَفِى الآخِرَةِ لَهُ فَضْلٌ كَبِيرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرِّفَاعِيَّةُ هِىَ أَفْضَلُ الطُّرُقِ لِأَنَّ مُؤَسِّسَهَا الشَّيْخَ أَحْمَدَ الرِّفَاعِىَّ أَفْضَلُ الأَوْلِيَاءِ فِى زَمَانِهِ. كَانَ لَهُ خَالٌ وَلِىٌّ كَبِيرٌ اسْمُهُ الشَّيْخُ مَنْصُورٌ الْبَطَائِحِىُّ رَأَى الرَّسُولَ فِى الْمَنَامِ فَقَالَ لَهُ بَشِّرْ أُخْتَكَ بِأَنَّهَا سَتَحْمِلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بِوَلَدٍ يَكُونُ سَيِّدَ الأَوْلِيَاءِ (أَىْ فِى زَمَانِهِ) كَمَا أَنَا سَيِّدُ الأَنْبِيَاءِ فَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ وَلَدَتْهُ فَأَنْشَأَهُ اللَّهُ نَشْأَةً طَيِّبَةً حَتَّى صَارَ أَفْضَلَ أَوْلِيَاءِ زَمَانِهِ.

صُحْبَةُ التّقِيّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ يَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا مُسِيئًا بِصُحْبَتِهِ لِعَبْدٍ تَقِيٍّ.

حَمْدُ اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُحْمَدُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ أَىْ عَلَى النِّعْمَةِ وَالْمَصَائِبِ وَالْفَرَحِ وَالتَّرَحِ إِنْ أَصَابَنَا نِعْمَةٌ نَحْمَدُهُ وَإِنْ أَصَابَنَا مُصِيبَةٌ نَحْمَدُهُ فِى بَعْضِ كُتُبِ الأَنْبِيَاءِ الأَوَّلِينَ، أُمَّةُ مُحَمَّدٍ يُسَمَّوْنَ الْحَمَّادِينَ لِأَنَّهُمْ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ.

حَدِيثٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ».

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «الْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ وَالْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ».

الصَّلاةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اهْتِمَامُ الإِنْسَانِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ دَلِيلُ الْخَيْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ هِىَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الإِنْسَانُ مِنَ الْعِبَادَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى شَرْعًا لا صَلاةَ فِيهِ، كُلُّ الشَّرَائِعِ فِيهَا صَلاةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْتَوُوا وَلا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَاهُ الاِخْتِلافُ فِى الصُّفُوفِ يُسَبِّبُ تَنَافُرًا لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُعْجِبُهُ ذَلِكَ فَيُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ. تَسْوِيَةُ الصَّفِّ يُقَوِّى تَآلُفَ الْقُلُوبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ أَهَمَّ مَا يَعْتَنِى بِهِ الإِنْسَانُ بَعْدَ صِحَّةِ الإِيمَانِ أُمُورُ الصَّلاةِ، أَهَمُّ شَىْءٍ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ لَهَا مِفْتَاحٌ، مِفْتَاحُهَا الطَّهَارَةُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلاةُ ذِكْرٌ، فِيهَا تَوْحِيدُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِيهَا التَّكْبِيرُ وَفِيهَا التَّسْبِيحُ، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَفْضَلُ مَا يُقَالُ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتُ

الأَرْبَعُ أَهَمُّ شَىْءٍ بَعْدَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ عِنْدَمَا يُسْلِمُ الْكَافِرُ يُعَلِّمُهُ الصَّلاةَ قَبْلَ غَيْرِهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «حُبِّبَ إِلَىَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِى فِى الصَّلاةِ»، مَعْنَاهُ عِنْدِى مَيْلٌ طَبِيعِىٌّ إِلَى النِّسَاءِ وَالْعِطْرِ، لَيْسَ أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِهِمَا، الْمَيْلُ الطَّبِيعِىُّ مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ أَنْ يَمِيلَ إِلَى الطِّيبِ وَالنِّسَاءِ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَا أُحِبُّ مَحَبَّةَ تَعَلُّقٍ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ، وَقَالَ «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِى فِى الصَّلاةِ» مَعْنَاهُ أَكْثَرُ رَاحَتِى الْقَلْبِيَّةِ وَلَذَّتِى فِى الصَّلاةِ، الصَّلاةُ أَحَبُّ إِلَىَّ وَأَسَرُّ لِقَلْبِى مِنَ النِّسَاءِ وَالطِّيبِ وَالْمَالِ وَكُلِّ شَىْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، الصَّلاةُ أَفْرَحُ لِقَلْبِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَأْخِيرُ الصَّلاةِ إِلَى وَقْتٍ لا يَسَعُ الصَّلاةَ كَبِيرَةٌ يَدْخُلُ تَحْتَ الْوَعِيدِ فِى الآيَةِ ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [سُورَةَ الْمَاعُون]، إِنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ يَجُوزُ الْجَمْعُ. فِى بَعْضِ الْمَذَاهِبِ يَجُوزُ الْجَمْعُ فِى الْبَلَدِ لِعُذْرٍ مِنَ الأَعْذَارِ، مَرَضٍ أَوْ شُغْلٍ كَالَّذِى يَعْمَلُ فِى شُرْطَةِ السَّيْرِ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِمَّا تَقْدِيمًا وَإِمَّا تَأْخِيرًا. وَالَّذِى يَعْمَلُ فِى الْقُرَى كَذَلِكَ إِذَا كَانَ يَخْشَى أَنْ يَحْتَرِقَ الْخُبْزُ لَهُ أَنْ يُؤَخِّرَ، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ السَّائِقُ الَّذِى يَسُوقُ السَّيَّارَاتِ بِالنَّاسِ هَذَا أَحْيَانًا لا يَتَمَكَّنُ أَنْ يَنْزِلَ مِنَ السَّيَّارَةِ فَيُصَلِّى الظُّهْرَ فِى وَقْتِهَا وَالْعَصْرَ فِى وَقْتِهَا إِنْ صَادَفَتْهُمُ الزَّحْمَةُ وَالشُّغْلُ فِى وَقْتِ

الظُّهْرِ يُؤَخِّرُونَ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يُصَلُّونَهُمَا، وَإِنْ كَانَ زَحْمَةٌ وَقْتَ الْعَصْرِ يُقَدِّمُونَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ، الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ كَذَلِكَ، الْمَغْرِبُ تُجْمَعُ مَعَ الْعِشَاءِ وَتُجْمَعُ الْعِشَاءُ مَعَ الْمَغْرِبِ بِحَسَبِ الْعُذْرِ. الْمَرِيضُ إِذَا كَانَ وَقْتَ الظُّهْرِ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْمَرَضُ يُؤَخِّرُ إِلَى الْعَصْرِ، وَإِنْ كَانَ وَقْتَ الْعَصْرِ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْمَرَضُ كَالْحُمَّى مَثَلًا يُقَدِّمُ إِلَى الظُّهْرِ، هَذَا يَجُوزُ عِنْدَ مَالِكٍ وَعِنْدَ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ إِنْ كَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِ فِى وَقْتٍ وَيَخِفُّ فِى وَقْتِ الْحُمَّى، يَظُنُّ تَخِفُّ وَقْتَ الْعَصْرِ، وَقْتَ الظُّهْرِ تَشْتَدُّ، هُوَ يَعْرِفُ حَالَهُ. كَذَلِكَ الَّذِى يَمْرَضُ مَرَضًا لَهُ هَذَا الْعُذْرُ، هَذَا يَدْخُلُ فِى أَحْوَالٍ شَتَّى، يَجْمَعُ مِنْ غَيْرِ قَصْرٍ. وَالطَّبِيبُ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ الْعَمَلِيَّةَ وَإِنْ قَطَعَ مِنْ أَجْلِ الصَّلاةِ الْعَمَلِيَّةَ يَنْضَرُّ الْمَرِيضُ يُؤَخِّرُ، يَجْمَعُ. الإِمَامُ الشَّافِعِىُّ أَجَازَ لِلْمَرَضِ أَمَّا مَالِكٌ لِلْمَرَضِ وَغَيْرِهِ لِلْعُذْرِ، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ. الصَّلاةُ أَمْرُهَا عَظِيمٌ.

الآيَةُ ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [سُورَةَ الْعَنْكَبُوتِ]

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الذِّكْرُ الَّذِى فِى الصَّلاةِ أَكْبَرُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِ الصَّلاةِ. الصَّلاةُ فِيهَا أَفْضَلُ الذِّكْرِ، فِيهَا لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالْحَمْدُ، الصَّلاةُ جَمَعَتْ أَفْضَلَ الذِّكْرِ.

الرَّسُولُ قَالَ أَحَبُّ الْكَلامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، الصَّلاةُ جَمَعَتْ هَؤُلاءِ الأَرْبَعَةَ، هَذَا مَعْنَى ﴿وَلِذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [سُورَةَ الْعَنْكَبُوتِ] أَىْ ذِكْرُ اللَّهِ الَّذِى تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ أَكْبَرُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِهَا أَىْ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ أَعْمَالِهَا لِأَنَّ الصَّلاةَ أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ، هَذِهِ الأَقْوَالُ أَفْضَلُ مِنَ الأَفْعَالِ الَّتِى فِيهَا، هَذَا مَعْنَى الآيَةِ ﴿إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) [سُورَةَ الْعَنْكَبُوتِ] الْخُشُوعُ بَعْدَ أَرْكَانِ الصَّلاةِ أَهَمُّ شَىْءٍ الْخُشُوعُ، خَوْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ وَسُكُونُ الْجَوَارِحِ.

الْجَمَاعَةُ مُلازَمَتُهَا فِيهَا سِرٌّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمَاعَةُ مُلازَمَتُهَا فِيهَا سِرٌّ، كَانَ فِى هَرَرَ عَالِمٌ جَلِيلٌ اسْمُهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بَدَا رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ «مَا فَاتَتْنِى صَلاةُ الْجَمَاعَةِ فِى كُلِّ عُمُرِى إِلَّا إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً»، هَذَا كَانَ وَلِيًّا صَالِحًا كَانَ يَذْهَبُ إِلَى مَشْهَدِ وَلِىٍّ مَشْهُورٍ فِى هَرَرَ اسْمُهُ الشَّيْخُ أَبَادِرُ يَجْلِسُ وَيَتَحَدَّثُ مَعَهُ فِى قَبْرِهِ.

الْمُؤَذِّنُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤَذِّنُ فِى الأَذَانِ يَسْكُتُ قَدْرَ سَكْتَةِ التَّنَفُّسِ. الإِقَامَةُ يُسَنُّ فِيهَا الإِدْرَاجُ يَعْنِى الإِسْرَاعُ، أَمَّا الأَذَانُ قَدْرُ سَكْتَةِ التَّنَفُّسِ بَيْنَ الْجُمَلِ لَكِنِ الإِطَالَةُ مَطْلُوبَةٌ إِلَى حَدٍّ يَتَمَكَّنُ مَنْ يَسْمَعُهُ مِنَ التَّرْدِيدِ خَلْفَهُ.

الصَّلاةُ فِى الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاةِ فِى الْمُصَلَّى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ فِى الْمَسْجِدِ يَؤُمُّ الثِّقَةُ وَفِى الْمُصَلَّى الثِّقَةُ يُقَدِّمُ الْمَسْجِدَ، فِى الْمَسْجِدِ أَثْوَبُ، فَرْقٌ كَبِيرٌ.

فَضْلُ صَلاةِ الصُّبْحِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا لَمْ يَخْرُجْ مَا رَأَيْنَا بَعْثًا أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً قَوْمٌ شَهِدُوا صَلاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أُولَئِكَ أَسْرَعُ رَجْعَةً وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً» رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِى ذِمَّةِ اللَّهِ فَانْظُرْ يَا ابْنَ ءَادَمَ لا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَىْءٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ. فَهُوَ فِى ذِمَّةِ اللَّهِ مَعْنَاهُ لَهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ، مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِى وَقْتِهَا وَجَمَاعَةً إِنِ اسْتَطَاعَ يَكُونُ لَهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ فَالَّذِى يُؤْذِيهِ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ اللَّهُ يَنْتَقِمُ مِنْهُ.

كَيْفَ يُصَلِّى مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اتِّجَاهَ الْقِبْلَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لَمْ يَعْرِفْ أَيْنَ الْقِبْلَةُ (كَأَنْ لَمْ يَجِدْ) مَسْجِدًا صَلَّى فِيهِ الْمُسْلِمُونَ زَمَانًا طَوِيلًا فَقَالَ إِنِ اشْتَغَلْتُ الآنَ بِالِاجْتِهَادِ أَىْ بِالتَّفْتِيشِ عَلَى عَلامَاتِ الْقِبْلَةِ خَرَجَ الْوَقْتُ، هَذَا الرَّجُلُ يُصَلِّى قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ ثُمَّ يُعِيدُ تِلْكَ الصَّلاةَ. وَمَنِ احْتَارَ فَلَمْ يَدْرِ كَيْفَ يَسْتَدِلُّ عَلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ وَلا وَجَدَ مَنْ يَعْرِفُ يُصَلِّى كَيْفَمَا كَانَ ثُمَّ يُعِيدُ.

تَأْخِيرُ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ إِلَى ءَاخِرِ الْوَقْتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَأْخِيرُ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ عَمْدًا بِلا عُذْرٍ إِلَى ءَاخِرِ الْوَقْتِ مَكْرُوهٌ بِالإِجْمَاعِ. أَمَّا الظُّهْرُ وَالْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَلا كَرَاهَةَ فِى تَأْخِيرِهَا.

النِّيَّةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النِّيَّةُ لَهَا اعْتِبَارٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ. الشَّخْصُ إِذَا صَمَّمَ فِى قَلْبِهِ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً مِنَ الْحَسَنَاتِ فَإِنْ عَمِلَهَا فَذَاكَ الأَمْرُ وَإِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ الْحَسَنَةِ. لَوْ وَاحِدٌ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مَالٌ حَلالٌ كَثِيرٌ وَيَصْرِفَهُ فِى وُجُوهِ الْبِرِّ فِيمَا يُرْضِى اللَّهَ تَعَالَى، يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ حَسَنَاتٍ بِهَذِهِ لَوْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ مُرَادُهُ، لَوْ مَاتَ فَقِيرًا يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ مَنْ صَرَفَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَهَكَذَا مَا أَشْبَهَ هَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ هِىَ الَّتِى لا تَكُونُ مَحْسُوبَةً مُعْتَبَرَةً إِلَّا مَعَ النِّيَّةِ، الصَّلاةُ وَالصِّيَامُ وَالْحَجُّ وَالزَّكَاةُ وَالصَّدَقَاتُ وَالإِحْسَانُ إِلَى الأَرَامِلِ وَالأَيْتَامِ وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَالنَّفَقَةُ عَلَى الأَطْفَالِ وَالنَّفَقَةُ عَلَى الزَّوْجَةِ وَالْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَقِرَاءَةُ الْقُرْءَانِ وَالذِكْرُ هَذِهِ الأَعْمَالُ الْحَسَنَةُ مَنْ لَمْ يَنْوِ لَيْسَ لَهُ فِيهَا ثَوَابٌ. نَفَقَةُ الزَّوْجَةِ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ يُنْفِقُ عَلَيْهَا لِأَنَّ عَادَةَ النَّاسِ جَرَتْ عَلَى هَذَا وَنَفَقَةُ الأَطْفَالِ يَفْعَلُ هَذَا وَيُرَبِّيهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ يَفْعَلُونَ هَذَا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِى نَفَقَتِهِ وَتَعَبِهِ، لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا أَنْ يَنْوِىَ بِذَلِكَ نِيَّةً حَسَنَةً يَعْقِدُ فِى قَلْبِهِ أَنَا أُنْفِقُ عَلَى أَطْفَالِى وَعَلَى زَوْجَتِى لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِى بِذَلِكَ مَا دَامَ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ يَكُونُ لَهُ ثَوَابٌ عَلَى تَعَبِهِ وَإِنْفَاقِهِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَنْوِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ

مَهْمَا تَعِبَ. كَذَلِكَ قَارِئُ الْقُرْءَانِ إِذَا لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، كَذَلِكَ لِلذَّاكِرِ كَذَلِكَ الَّذِى يَتَهَجَّدُ بِاللَّيْلِ إِذَا لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِدُونِ رِيَاءٍ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، كَذَلِكَ الصَّائِمُ إِذَا لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِنِيَّةٍ، هَذَا الصِّيَامُ مَا اسْتَفَادَ شَيْئًا إِلَّا الْجُوعَ وَالْعَطَشَ، هَذَا نَتِيجَتُهُ إِنَّمَا الأَجْرُ لا يَنَالُهُ. حَتَّى الَّذِى يَذْهَبُ إِلَى الْجِهَادِ لِيُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِنْ لَمْ يَنْوِ بِجِهَادِهِ هَذَا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِنْ قُتِلَ، لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، وَإِنْ رَجَعَ سَالِمًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ اهـ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ نَطَقَ بِالْكُفْرِ لا يُعَدُّ كَافِرًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ الْحَسَنَاتِ لا يُكْتَبُ لِفَاعِلِهَا ثَوَابٌ إِلَّا أَنْ يَنْوِىَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِدُونِ رِيَاءٍ بِدُونِ أَنْ يَقْصِدَ مَحْمَدَةَ النَّاسِ لَهُ، أَمَّا مَنْ عَمِلَ أَىَّ حَسَنَةٍ لِيَحْمَدَهُ النَّاسُ وَلَمْ يَنْوِ نِيَّةَ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ لَيْسَ لَهُ حَسَنَةٌ. الثَّوَابُ لِمَنْ يَنْوِى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ دُونِ نِيَّةِ مَحْمَدَةِ النَّاسِ لَهُ هُنَا الثَّوَابُ يَحْصُلُ. الَّذِى يَبْنِى الْمَسْجِدَ لِيُقَالَ عَنْهُ فُلانٌ فَاعِلُ خَيْرٍ، وَالَّذِى يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ لِيُقَالَ عَنْهُ فُلانٌ فَاعِلُ خَيْرٍ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ. مَنْ لَهُ ثَوَابٌ مَنْ فَعَلَ الْحَسَنَةَ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ مِنْ دُونِ أَنْ يَنْوِىَ طَلَبَ مَحْمَدَةِ النَّاسِ، أَمَّا طَلَبُ مَحْمَدَةِ النَّاسِ بِعَمَلِ الْخَيْرِ مِنَ الذُّنُوبِ الْكَبِيرَةِ

الَّذِى يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ لِيُقَالَ عَنْهُ فُلانٌ قَارِئٌ مَا أَقْوَاهُ مَا أَحْسَنَ صَوْتَهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا الذَّنْبُ، لَيْسَ لَهُ ذَرَّةٌ مِنَ الثَّوَابِ. إِذَا كَانَ الْمُجَاهِدُ هُوَ الَّذِى يُقَاتِلُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الْكُفَّارَ، إِنْ قَاتَلَ مِنْ دُونِ هَذِهِ النِّيَّةِ نِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ خَالِصَةً لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الذَّنْبُ فَكَيْفَ قَارِئُ الْقُرْءَانِ وَالْمُصَلِّى. (الْمُجَاهِدُ) هَذَا إِذَا بَذَلَ نَفْسَهُ قُتِلَ أَوْ رَجَعَ سَالِمًا هَذَا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ إِنْ لَمْ يَنْوِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ أَوْ نَوَى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ وَمَحْمَدَةَ النَّاسِ كَىْ يُقَالَ فُلانٌ مُجَاهِدٌ فُلانٌ بَطَلٌ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ فِى هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ فَكَيْفَ قَارِئُ الْقُرْءَانِ وَالْمُصَلِّى وَالْمُزَكِّى كُلُّ الْحَسَنَاتِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ مَنْ يَفْعَلُهَا إِلَّا بِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ. إِذَا كَانَ الَّذِى يُنْفِقُ عَلَى أَوْلادِهِ وَيَتْعَبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الطُّفُولَةِ إِلَى سِنِّ الْبُلُوغِ، سِنِّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً مَثَلًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ بِكُلِّ تَعَبِهِ وَنَفَقَتِهِ وَسَهَرِهِ عَلَيْهِمْ بِاللَّيْلِ، إِذَا لَمْ يَنْوِ هَذِهِ النِّيَّةَ الْخَالِصَةَ أَىْ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِتَرْبِيَّةِ الأَوْلادِ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ وَرِعَايَتِهِمْ وَحَضَانَتِهِمْ لِهَذَا أَنْفَقَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ طَلَبَ مَحْمَدَةِ النَّاسِ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، هَذَا مَعْنَى «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى». رَجُلٌ قَالَ لِلرَّسُولِ الرَّجُلُ يَخْرُجُ لِلْجِهَادِ لِلأَجْرِ وَمَحْمَدَةِ النَّاسِ، قَالَ الرَّسُولُ «لا شَىْءَ لَهُ» أَىْ لِأَنَّهُ أَدْخَلَ الرِّيَاءَ فِى عَمَلِهِ، أَمَّا لَوْ نَوَى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ فَقَطْ لَكَانَ لَهُ ثَوَابٌ عَظِيمٌ. الَّذِى يُجَاهِدُ عَلَى النِّيَّةِ الصَّحِيحَةِ الْخَالِصَةِ لَهُ دَرَجَةٌ.

الْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ بِالنِّيَّةِ الْخَالِصَةِ اللَّهُ أَعَدَّ لَهُمْ فِى الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، كُلُّ دَرَجَةٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، هَذِهِ الْمِائَةُ دَرَجَةٍ لِلْمُجَاهِدِينَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ نِيَّتُهُمْ خَالِصَةٌ، نَوَوْا لِلَّهِ وَلَمْ يَخْلِطُوا فِى نِيَّاتِهِمْ طَلَبَ مَحْمَدَةِ النَّاسِ لَهُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ الَّذِى يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ يَحْتَاجُ إِلَى نِيَّتَيْنِ إِنْ كَانَ مِنَ الْفَرَائِضِ، نِيَّةِ الْفِعْلِ، يَعْقِدُ فِى قَلْبِهِ أَنَّهُ يُصَلِّى الظُّهْرَ أَوْ يُصَلِّى الْمَغْرِبَ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الَّتِى يُرِيدُهَا، هَذِهِ النِّيَّةُ الَّتِى يَصِحُّ بِهَا الْعَمَلُ. وَالنِّيَّةُ الثَّانِيَةُ شَرْطٌ لِحُصُولِ الثَّوَابِ وَهِىَ أَنْ يَقُولَ فِى نَفْسِهِ أَفْعَلُ هَذَا تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ أَوْ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ أَفْعَلُهُ، هَذِهِ النِّيَّةُ الثَّانِيَةُ شَرْطُ الثَّوَابِ، أَمَّا الأُولَى شَرْطُ صِحَّةِ الْعَمَلِ وَإِسْقَاطِ الْفَرْضِ، لِأَنَّ مِنَ الْفَرَائِضِ كَالصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ، هَذِهِ تَصِحُّ بِالنِّيَّةِ الأُولَى وَهِىَ ضَرُورِيَّةٌ لِصِحَّةِ الْعَمَلِ، أَمَّا النِّيَّةُ الثَّانِيَةُ لَيْسَتْ شَرْطًا لِصِحَّةِ الْعَمَلِ إِنَّمَا هِىَ شَرْطٌ لِحُصُولِ الثَّوَابِ، مَثَلًا إِنْسَانٌ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ مَعْرُوفًا مَعَ شَخْصٍ مِنَ الأُمُورِ الَّتِى غَيْرُ فَرْضٍ عَلَيْهِ هَذَا تَكْفِيهِ نِيَّةٌ وَاحِدَةٌ أَنَا أُحْسِنُ إِلَى هَذَا الإِنْسَانِ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِالإِحْسَانِ أَوْ يَقُولُ فِى قَلْبِهِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ أَفْعَلُ هَذَا الشَّىْءَ، بِهَذَا يَحْصُلُ الثَّوَابُ.

ثُمَّ مِنْ شَرْطِ الثَّوَابِ أَنْ لا يَدْخُلَ النِّيَّةَ الرِّيَاءُ أَىْ لا يَقْصِدُ بِعَمَلِهِ أَنْ يَحْمَدَهُ النَّاسُ أَوْ يَذْكُرُوهُ بِأَنَّ فُلانًا فَعَلَ كَذَا، أَمَّا مِثْلُ النَّفَقَةِ عَلَى الزَّوْجَةِ وَالأَوْلادِ وَالأَبَوَيْنِ الْفَقِيرَيْنِ فَشَرْطُ الثَّوَابِ نِيَّةُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، الَّذِى يُنْفِقُ عَلَى أَوْلادِهِ مِنْ أَوَّلِ مَا يُولَدُونَ إِلَى أَنْ يَصِيرُوا كِبَارًا لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ بِتَعَبِهِ هَذَا كُلِّهِ إِذَا لَمْ يَقْصِدْ بِقَلْبِهِ أَنَا أَفْعَلُ هَذَا الشَّىْءَ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ، كُلُّ تَعَبِهِ سِنِينَ طِوَالًا يَذْهَبُ سُدًى إِنْ لَمْ يَنْوِ.

مِثَالُ النِّيَّةِ الَّتِى هِىَ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْعَمَلِ الَّتِى إِذَا فُقِدَتْ لا يَصِحُّ ذَلِكَ الْعَمَلُ بَلْ يَجِبُ إِعَادَتُهُ رَجُلٌ أَقْرَضَ مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ شَخْصًا ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَرَادَ أَنْ يُزَكِّىَ فَقَالَ فِى نَفْسِهِ جَعَلْتُ ذَلِكَ الْقَرْضَ زَكَاةً، هَذَا لا يَكْفِى، لا بُدَّ أَنْ يُزَكِّىَ بِمَالٍ جَدِيدٍ أَوْ يَسْتَرِدَّ ذَلِكَ الْقَرْضَ وَيَدْفَعَهُ زَكَاةً، فَإِنْ قَالَ أَنَا أَعْطَيْتُ ذَلِكَ الْفَقِيرَ قَرْضًا، وَالآنَ جَعَلْتُهُ زَكَاةً لا يَكْفِى.

الْجَذْبَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَذْبَةُ الرَّبَّانِيَّةُ هَذَا شَىْءٌ عَظِيمٌ، يَنْخَطِفُ قَلْبُهُ لِلَّهِ يُحِبُّ مَا هُوَ طَاعَةٌ يَكْرَهُ مَا هُوَ مَعْصِيَةٌ. الْغَافِلُ أَحْيَانًا تَأْتِيهِ هَذِهِ الْجَذْبَةُ فَيَتَرَقَّى حَتَّى يَصِيرَ وَلِيًّا يَسْهُلُ عَلَيْهِ الْوُصُولُ إِلَى

الْوِلايَةِ. الَّذِى تَأْتِيهِ هَذِهِ الجَذْبَةُ إِنْ كَانَ كَسْلانًا فِى بَادِئِ الأَمْرِ يَصِيرُ عِنْدَهُ نَشَاطٌ عَظِيمٌ فَيَجِدُّ فِى الطَّاعَةِ فَيَصِلُ إِلَى الْوِلايَةِ بِسُهُولَةٍ.

الِاسْتِيقَاظُ بَاكِرًا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبْكِيرُ بِالِاسْتِيقَاظِ نَافِعٌ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا.

الدَّفِينُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّفِينُ الَّذِى هُوَ مِنْ وَقْتِ الْعُثْمَانِيِّينَ، هَذَا لا يُعْرَفُ أَصْحَابُهُ، هَذَا حُكْمُهُ (حُكْمُ) الْمَالِ الضَّائِعِ، يُصْرَفُ فِى الْمَصَالِحِ.

قَوْلُ أُشْهِدُ اللَّهَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُشْهِدُ اللَّهَ لَيْسَ حَلِفًا، وَقَوْلُ اللَّهُ شَهِيدٌ لَيْسَ حَلِفًا، إِذَا قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ حَلِفٌ. قَوْلُ اللَّهُ شَهِيدٌ فِيهِ نِسْبَةُ الْعِلْمِ بِهَذَا الشَّىْءِ إِلَى اللَّهِ. وَأُشْهِدُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَهِيدٌ مَعْنَاهُ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ هَكَذَا، أَمَّا أَشْهَدُ بِاللَّهِ مَعْنَاهُ أُقْسِمُ بِاللَّهِ.

النَّذْرُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا قَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ خَرُوفًا لِلشَّيْخِ الأَوْزَاعِيِّ أَوْ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ أَوْ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ الرِّفَاعِيِّ صَارَ فَرْضًا عَلَيْهِ أَنْ يَذْبَحَ خَرُوفًا وَيُطْعِمَهُ لِلْمَسَاكِينِ، يُوَزِّعُهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الذَّبِيحَةَ صَدَقَةُ النَّذْرِ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِى هَذَا، عَلَى نَفْسِى هَذَا مَعْنَاهُ الثَّوَابُ يَكُونُ لِلأَوْزَاعِيِّ. إِذَا قَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ خَرُوفًا لِلشَّيْخِ الأَوْزَاعِيِّ مَعْنَاهُ ثَوَابُ الصَّدَقَةِ يَكُونُ لَهُ، لا يَنْوِى تَعْظِيمَ ضَرِيحِ ذَلِكَ الْوَلِيِّ، لا يَنْوِى تَعْظِيمَ الْقَبْرِ بَلْ يَنْوِى أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ رُوحِ هَذَا الْوَلِيِّ وَيَكُونُ لَهُ ثَوَابُ هَذِهِ الذَّبِيحَةِ وَهُوَ النَّاذِرُ، يَكُونُ لَهُ ثَوَابُ هَذَا النَّذْرِ، أَمَّا ثَوَابُ التَّصَدُّقِ بِالذَّبِيحَةِ يَكُونُ لِلْوَلِيِّ، أَمَّا إِذَا نَوَى أَنْ يَذْبَحَ تَعْظِيمًا لِلضَّرِيحِ لا يَجُوزُ، النَّذْرُ لا يُقْصَدُ بِهِ تَعْظِيمُ هَذَا الْوَلِيِّ إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّصَدُّقِ عَنْ رُوحِ هَذَا الْوَلِيِّ، الَّذِى لا يَفْهَمُ هَذَا إِلَّا أَنَّهُ يَظُنُّ أَنَّهُ إِنْ نَذَرَ عَنْ رُوحِ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ يَدْفَعُ عَنْهُ الْبَلاءَ وَلا يَنْوِى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ هَذَا عَمَلٌ بَاطِلٌ، بَعْضُ الْجُهَّالِ لا يَنْوُونَ إِلَّا تَعْظِيمَ هَذَا الْقَبْرِ حَتَّى تَنْدَفِعَ عَنْهُ الْمُصِيبَةُ أَوْ تُقْضَ لَهُ حَاجَتُهُ، لا يَخْطُرُ بِبَالِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِالتَّصَدُّقِ عَنْ رُوحِ هَذَا الْوَلِيِّ فَهَؤُلاءِ عَمَلُهُمْ بَاطِلٌ.

كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ يَنْذُرُونَ نَذْرًا لِمَشَاهِدِ بَعْضِ الأَوْلِيَاءِ وَلا يَنْوُونَ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ بِتَعْظِيمِ هَذَا الْمَشْهَدِ يَنْدَفِعُ عَنْهُمُ الْمُصِيبَةُ وَلا يَخْطُرُ بِبَالِهِمُ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ هَؤُلاءِ عَلَيْهِمْ ذَنْبٌ.

النَّذْرُ هُوَ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ النَّذْرُ الَّذِى يُحِبُّهُ اللَّهُ هُوَ مَا يُعْمَلُ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ. مَنْ نَذَرَ لِوَلِيِّ فَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ أَنْ يَكُونَ ثَوَابُ هَذَا النَّذْرِ إِلَى هَذَا الْوَلِيِّ وَهُوَ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ يَقْضِىَ حَاجَتَهُ بِبَرَكَةِ هَذَا الْوَلِيِّ هَذَا صَحِيحٌ. وَهَذَا الشَّيْخُ الأَوْزَاعِىُّ مَضَى عَلَيْهِ أَلْفٌ وَثَلاثُمِائَةِ سَنَةٍ قَرِيبٌ مِنْ زَمَنِ الرَّسُولِ أَخْبَرَنِى رَجُلٌ مِنْ بَيْرُوتَ أَذَّنَ سِتِّينَ سَنَةً فِى الْمَسْجِدِ، تَقِىٌّ، قَالَ كُنَّا مَرَّةً فِى مَقَامِ الأَوْزَاعِيِّ نَذْكُرُ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ قَالَ فَظَهَرَ الأَوْزَاعِىُّ مِنَ الْقَبْرِ فَنَحْنُ مِنْ شِدَّةِ الْهَيْبَةِ غِبْنَا ثُمَّ بَعْدَ قَلِيلٍ اخْتَفَى دَخَلَ الْقَبْرَ، الأَوْلِيَاءُ يَسْتَطِيعُونَ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْقَبْرِ وَيَذْهَبُوا إِلَى مَكَانٍ ثُمَّ يَعُودُوا.

الرُّقْيَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «مَنِ اكْتَوَى وَاسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ» صَحِيحٌ مَعْنَاهُ الَّذِى يَسْتَرْقِى أَوْ يَرْقِى بِرُقْيَةٍ بَاطِلَةٍ لَيْسَ الرُّقْيَةَ الْحَقَّةَ الرُّقْيَةَ بِالْقُرْءَانِ وَذِكْرِ اللَّهِ، كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ رُقًى يَذْكُرُونَ

فِيهَا الشَّيْطَانَ يَسْتَعِينُونَ فِيهَا بِالشَّيْطَانِ، وَالآنَ يُوجَدُ نَاسٌ يَقُولُونَ دَعْوَةُ فُلانٍ مِنْ رُؤُوسِ الجِنِّ، دَعْوَةُ مَيْمُونٍ دَعْوَةُ فُلانٍ هَذِهِ أَيْضًا حَرَامٌ هَذِهِ بَاطِلَةٌ.

الرُّقَى إِمَّا أَنْ تَكُونَ بِالْقُرْءَانِ أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي اللُّغَةِ الْعِبْرَانِيَّةِ أَسْمَاءٌ لِلَّهِ مِنْ طَرِيقِ ثِقَةٍ يَجُوزُ أَنْ يَرْقِيَ بِهَا، أَمَّا إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنْ ثِقَةٍ، هُوَ لا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ، هُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ اللُّغَةِ، قَدْ يَكُونُ اسْمًا لِصَنَمٍ كَبِيرٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِشَخْصٍ تَقِيٍّ، اللَّهُ تَعَالَى نَوَّرَ قَلْبَهُ لِيَحْذَرَ شَرَّهُمْ وَيَنْتَفِعُوا بِهِ، الْخَلَوَاتُ الَّتِي تَكُونُ لِذِكْرِ اللَّهِ لِتَطْهِيرِ الْقَلْبِ تَنْفَعُ، أَمَّا الْخَلَوَاتُ الَّتِي تَكُونُ لِاسْتِحْضَارِ الجِنِّ خَطَرُهَا أَكْبَرُ.

الْخُشُوعُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخُشُوعُ الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ وَيَتْبَعُهُ سُكُونُ الْجَوَارِحِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَاتُوا عِنْدَ سَمَاعِ بَعْضِ الآيَاتِ الْقُرْءَانِيَّةِ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْفِي لِلْخُشُوعِ خَوْفُ اللَّهِ بِالْقَلْبِ، مَنْ صَلَّى وَهُوَ يَسْتَشْعِرُ بِالْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ هَذَا هُوَ الْخُشُوعُ. يَظَلُّ مُسْتَشْعِرًا بِالْخَوْفِ

مِنَ اللَّهِ إِمَّا كُلَّ الصَّلاةِ أَوْ بَعْضَ الصَّلاةِ لَكِنْ هَذَا يَسْتَلْزِمُ سُكُونَ الْجَوَارِحِ.

تَغْمِيضُ الْعَيْنِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَغْمِيضُ الْعَيْنِ يُسَاعِدُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ لِأَنَّ الْعَيْنَ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً قَدْ تَنْشَغِلُ بِبَعْضِ مَا تَرَاهُ، أَمَّا إِذَا غَمَّضْتَ عَيْنَكَ لا تَنْشَغِلُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَغْمِيضُ الْعَيْنِ لَهُ أَصْلٌ عِنْدَ الذِّكْرِ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ الْفِكْرَ، عِنْدَمَا يُغَمِّضُ الْوَاحِدُ عِنْدَ الذِّكْرِ أَعْوَنُ لَهُ عَلَى التَّدَبُّرِ بِمَعْنَى الذِّكْرِ، فِيهِ جَمْعُ الْخَاطِرِ، عِنْدَمَا يَنْظُرُ الإِنْسَانُ قَدْ يَنْشَغِلُ بِشَىْءٍ يَرَاهُ، قَلْبُهُ يَنْشَغِلُ، أَمَّا عِنْدَمَا يُغَمِّضُ إِنْ كَانَ هَمُّهُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ يَنْجَمِعُ خَاطِرُهُ عَلَى الذِّكْرِ فِيهِ سِرٌّ.

لُغَةُ الْعَرَبِ وَاسِعَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾ [سُورَةَ الأَعْرَافِ]. الأَمْرُ هُنَا مَعْنَاهُ الْكَلامُ الأَزَلِىُّ، هُوَ يَخْلُقُ وَهُوَ الَّذِى يَأْمُرُ. أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْكَلامُ الأَزَلِىُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا لَهَا عِدَّةُ مَعَانٍ، الدُّنْيَا تُطْلَقُ عَلَى مَا تَحْتَ السَّمَاءِ، وَبِمَعْنَى مَا قَبْلَ الآخِرَةِ وَتُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ وَنَحْوِهِ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّمَاءُ تُطْلَقُ عَلَى عِدَّةِ مَعَانٍ، هَذَا الْجَوُّ وَالْفَرَاغُ مِنْ هُنَا إِلَى السَّمَاءِ هَذَا يُسَمَّى سَمَاءً، وَالسَّمَاءُ الأُولَى كَذَلِكَ تُسَمَّى سَمَاءً، وَالثَّانِيَةُ وَالثَّالِثَةُ كُلُّهَا إِلَى السَّابِعَةِ وَهَذَا السَّقْفُ أَيْضًا يُسَمَّى سَمَاءً سَقْفُ الْبَيْتِ، هَذَا الْفَرَاغُ أَيْضًا يُسَمَّى سَمَاءً.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ خَيْرٍ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ تُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ الْكَثِيرِ، وَعَلَى الرَّخَاءِ وَالْبَسْطِ، وَعَلَى الْحَسَنَاتِ، كُلُّ هَذَا يُقَالُ لَهُ خَيْرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ كُلُّ مَا سِوَى الأَحْمَرِ وَالأَبْيَضِ يُقَالُ لَهُ أَخْضَرُ حَتَّى الإِنْسَانُ الأَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ أَخْضَرُ.

الْحَيَوَانُ هُوَ الْحَيَاةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللُّغَةُ الْقَدِيمَةُ كَثِيرٌ مِنْهَا ضَاعَ الْيَوْمَ بَيْنَ النَّاسِ فِى الْبِلادِ الْعَرَبِيَّةِ ضَاعَ، الْحَيَاةُ يُقَالُ لَهَا الْحَيَوَانُ، فِى الْقُرْءَانِ الْكَرِيمِ ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِىَ الْحَيَوَانُ﴾ [سُورَةَ الْعَنْكَبُوتِ] أَىِ الْحَيَاةُ الْهَنِيئَةُ الدَّائِمَةُ، الْحَيَاةُ اسْمُهَا حَيَوَانٌ، وَالشَّىْءُ الَّذِى فِيهِ رُوحٌ حَيَوَانٌ، الْحَيَوَانُ لَهُ

مَعْنَيَانِ، الْحَيَاةُ يُقَالُ لَهَا حَيَوَانٌ، وَكُلُّ شَىْءٍ فِيهِ رُوحٌ يُقَالُ لَهُ حَيَوَانٌ، الإِنْسَانُ وَالْبَقَرُ وَالْمَلائِكَةُ وَالْجِنُّ وَنَحْوُ ذَلِكَ، هُنَا الْيَوْمَ الْحَيَوَانُ الْبَهَائِمُ.

الْحَيَوَانُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَا فِيهِ رُوحٌ، الإِنْسَانُ وَالْمَلائِكَةُ وَالْجِنُّ وَالْبَهَائِمُ، وَيُطْلَقُ بِمَعْنَى الْحَيَاةِ، فِى الْقُرْءَانِ بِمَعْنَى الْحَيَاةِ ذُكِرَ الْحَيَوَانُ، الآخِرَةُ الَّتِى اللَّهُ تَعَالَى سَمَّاهَا الْحَيَوَانَ أَىِ الْحَيَاةَ الدَّائِمَةَ الْهَنِيئَةَ الَّتِى لا انْقِطَاعَ لَهَا ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِىَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سُورَةَ الْعَنْكَبُوتِ] أَىِ الْكُفَّارُ، الْكُفَّارُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لَعَلِمُوا أَنَّ الآخِرَةَ هِىَ الْحَيَوَانُ أَىِ الْحَيَاةُ الْهَنِيئَةُ الدَّائِمَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ، أَمَّا لِلْكَافِرِينَ فَعَذَابٌ أَلِيمٌ.

الْكُفَّارُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ الآخِرَةَ هِىَ الْحَيَوَانُ أَىِ الْحَيَاةُ الْهَنِيئَةُ الدّائِمَةُ لآمَنُوا بِالْبَعْثِ وَالآخِرَةِ حَتَّى يَنْتَفِعُوا بِتِلْكَ الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ بِالنَّعِيمِ الدَّائِمِ لَكِنْ مَا ءَامَنُوا لِذَلِكَ فَحُرِمُوا تِلْكَ الْحَيَاةَ. كُفَّارُ الْعَرَبِ الْمُشْرِكُونَ كَانُوا يَقُولُونَ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ بَعْدَ أَنْ نَمُوتَ وَنَصِيرَ تُرَابًا لا يَصِيرُ رُجُوعٌ إِلَى الْحَيَاةِ بَعْدَ ذَلِكَ، الْقُرْءَانُ يُكَذِّبُهُمْ وَيُوَبِّخُهُمْ.

كَلِمَةُ مَوْلَى فِى لُغَةِ الْعَرَبِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الْمَوْلَى فِى لُغَةِ الْعَرَبِ لَهَا وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ مَعْنًى، الصَّدِيقُ يُقَالُ لَهُ مَوْلاىَ مَوْلانَا وَالَّذِى يُحِبُّكَ

تَقُولُ لَهُ مَوْلانَا وَالْقَرِيبُ ابْنُ الْعَمِّ وَالْمُتَصَرِّفُ فِى شُؤُونِ النَّاسِ الْقَاضِى مَثَلًا أَوِ الْوَزِيرُ يُقَالُ لَهُ مَوْلًى، أَمَّا الْمَوْلَى الْمُطْلَقُ هُوَ اللَّهُ لِأَنَّهُ هُوَ الْمُتَصَرِّفُ فِى جَمِيعِ الْخَلْقِ قَالَ تَعَالَى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سُورَةَ التَّحْرِيمِ].

اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ سَهْلَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ نَقُولُ سَهْلَةٌ، لَكِنَّ الْعَجَمَ وَالْعَرَبَ الَّذِينَ صَارُوا كَالْعَجَمِ لَيْسَتْ سَهْلَةً عَلَيْهِمْ كَمَا كَانَتْ سَهْلَةً عَلَى الْعَرَبِ الَّذِينَ كَانُوا أَيَّامَ الرَّسُولِ، أُولائِكَ كَانُوا بِالسَّلِيقَةِ يَعْرِفُونَ، يَتَكَلَّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِاسْمِ اخْتِلاطِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ الأَفَارِقَةِ وَالْحَبَشَةِ فَصَارَتِ اللُّغَةُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَرَبِ يَغْلَطُونَ فِيهَا فَصَارُوا بِحَاجَةٍ إِلَى تَقْوِيمِ اللِّسَانِ عَلَى الْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ، صَارُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى تَمْرِينٍ لِإِخْرَاجِ الْحُرُوفِ. اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ هِىَ أَسْهَلُ اللُّغَاتِ بِحَسَبِ الأَصْلِ، أَوَّلُ لُغَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا ءَادَمُ لَمَّا تَمَّ تَكْوِينُهُ هِىَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ، قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوَّلَ مَا نَطَقَ بِهَا.

أَجْمَلُ كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْمَلُ كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ هِىَ لَفْظُ الجَلالَةِ اللَّهُ.

مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ مُؤْمِنٌ مَعْنَاهُ مُصَدِّقٌ لِأَنْبِيَائِهِ، اللَّهُ صَدَّقَ أَنْبِيَاءَهُ، أَمَّا مُسْلِمٌ مَا وَرَدَ فِى الْقُرْءَانِ تَسْمِيَةُ اللَّهِ بِالْمُسْلِمِ إِلَّا بِالْمُؤْمِنِ، إِنَّمَا الْمُسْلِمُ مَعْنَاهُ الْمُنْقَادُ، اللَّهُ لا يَنْقَادُ بَلْ يُنْقَادُ لَهُ فَلا يُقَالُ لَهُ الْمُسْلِمُ. أَمَّا الْمُؤْمِنُ مَعْنَاهُ الْمُصَدِّقُ، اللَّهُ يُصَدِّقُ أَنْبِيَاءَهُ، فَيُقَالُ يَا مُؤْمِنُ ارْزُقْنِى، يَا مُؤْمِنُ ارْحَمْنِى لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، أَمَّا الْمَخْلُوقُ إِذَا قِيلَ لَهُ الْمُؤْمِنُ مَعْنَاهُ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

الْمُزَّمِّلُ هُوَ الرَّسُولُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مُزَّمِّل، الْمُزَّمِّلُ الرَّسُولُ كَانَ فِى أَوَائِلِ نُزُولِ الْوَحْىِ عَلَيْهِ ازَّمَلَ أَىْ تَغَطَّى بِثِيَابِهِ مِنْ أَثَرِ الْوَحْىِ، لَهُ ثِقَلٌ يَتَأَثَّرُ فَتَزَمَّلَ تَغَطَّى بِالثَّوْبِ فِى الْبَدْءِ فِى أَوَائِلِ نُزُولِ الْوَحْىِ عَلَيْهِ.

تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْنَى اللَّهُمَّ سَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ تَسْلِيَةً مَا لَهُ مَعْنًى، كَذَلِكَ الَّذِى يَقْرَأُ السَّالِحِينَ بِالسِّينِ لَهُ مَعْنَيَانِ أَحَدُهُمَا الَّذِينَ لَهُمْ سِلاحٌ، عِبَادُ اللَّهِ الَّذِينَ لَهُمْ سِلاحٌ، وَالآخَرُ الْمُتَغَوِّطِينَ، الْعَرَبُ يَقُولُونَ سَلَحَ الطَّيْرُ أَىْ تَغَوَّطَ فَهُوَ سَالِحٌ وَلِلإِنْسَانِ يَقُولُونَ سَلَحَ فُلانٌ أَىْ تَغَوَّطَ فُلانٌ، سَالِحٌ أَىْ مُتَغَوِّطٌ. بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى، لِذَلِكَ تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ. الَّذِى يَقُولُ اللَّهُمَّ سَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ مِلْيُونَ مَرَّةٍ لَيْسَ لَهُ ذَرَّةٌ مِنَ الأَجْرِ، أَتْعَبَ نَفْسَهُ. كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ أَنَا صَلَّيْتُ عَلَى الرَّسُولِ كَذَا وَكَذَا أَلْفَ مَرَّةٍ وَهُمْ يَقُولُونَ سَلِّ بِالسِّينِ مَا لَهُمْ أَجْرٌ، يَا لَطِيفُ يَا لَطِيفُ.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ صَلِّى مَعَ الْيَاءِ، هَؤُلاءِ لَوْ كَانُوا يَفْهَمُونَ مَعْنَاهُ بِالْعَرَبِيَّةِ لَكَفَرُوا لِأَنَّ صَلِّ مَا فِيهِ تَأْنِيثٌ يُقَالُ لِلرِّجَالِ صَلِّ مَا فِيهِ تَأْنِيثٌ أَمَّا لِلنِّسَاءِ يُقَالُ صَلِّى بِالْيَاءِ. الَّذِى يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّى عَلَى مُحَمَّدٍ كَأَنَّهُ يَقُولُ لِلَّهِ أَنْتِ، كَذَلِكَ إِذَا أُرِيدَ أَنْ يُقَالَ لِلرَّجُلِ صَلِّ يُقَالُ لَهُ صَلِّ بِلا يَاءٍ أَمَّا الْمَرْأَةُ يُقَالُ لَهَا صَلِّى يَا فُلانَةُ، صَلِّى بِالْيَاءِ.

تَقْوِيمُ اللِّسَانِ أَمْرٌ مُهِمٌّ، أَمْرٌ عَظِيمٌ تَقْوِيمُ الْحُرُوفِ.

النَّوْمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ يَكُونُ مِنْ تَعَبِ الْفِكْرِ أَوْ مِنْ تَعَبِ الْجِسْمِ، لِذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لا يَنَامُونَ، لِذَلِكَ يَقُولُونَ النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَنَامُ خَمْسَ سَاعَاتٍ لا يُسَمَّى مِنْ أَحْبَابِ الدُّنْيَا، لا يُذَمُّ وَلَوْ كَانَتْ عَادَتُهُ أَنْ يَنَامَ سِتَّ سَاعَاتٍ، لا يُذَمُّ، هَذَا عَلَى حَسَبِ الْجِسْمِ، بَعْضُ الأَجْسَامِ تَكْتَفِى بِسِتٍّ وَبَعْضُ الأَجْسَامِ لا تَكْتَفِى بِسِتٍّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَحْيَانَا بَعْدَ أَنْ أَمَاتَنَا، النَّوْمُ شَبِيهُ الْمَوْتِ، أَخُو الْمَوْتِ مَعْنَاهُ لَمْ يُمِتْنَا وَنَحْنُ نَائِمُونَ بَلْ جَعَلَنَا نَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِنَا وَنَعِيشُ، بَعْضُ النَّاسِ قُبِضَتْ أَرْوَاحُهُمْ وَهُمْ نَائِمُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّوْمُ بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ وَرَدَ فِى حَدِيثٍ ضَعِيفٍ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ.

لِلْوَاحِدِ مِنَّا ثَلاثَةُ أَعْدَاءٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ بَيْنَ الْحَذَرِ مِنْ شَرِّ نَفْسِهِ وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَمِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الإِنْسِ، نَحْنُ الْوَاحِدُ مِنَّا لَهُ ثَلاثَةُ

أَعْدَاءٍ، نَفْسُهُ الْخَبِيثَةُ الَّتِى تُحَرِّكُهُ لِلسُّوءِ وَالشَّيْطَانُ وَأُنَاسٌ مِنَ الْبَشَرِ مِنَ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ شَيَاطِينِ الإِنْسِ، فَمَنْ سَلِمَ مِنْ شَرِّ هَؤُلاءِ الثَّلاثِ فَهَذَا هُوَ الرَّجُلُ الْعَاقِلُ فِى أَمْرِ الدِّينِ، الْعَاقِلُ فِى أَمْرِ الآخِرَةِ، أَمَّا مَنْ لا يَحْذَرُ شَرَّ هَؤُلاءِ فَهُوَ عَلَى الْهَلاكِ.

الْكُتُبُ الْمُنَزَّلَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى ابْنِ حِبَّانَ أَنَّ الْكُتُبَ الْمُنَزَّلَةَ عَلَى شِيثٍ خَمْسُونَ وَعَلَى إِدْرِيسَ ثَلاثُونَ وَإِبْرَاهِيمَ عَشْرَةٌ وَمُوسَى أَحَدَ عَشَرَ وَدَاوُدَ وَاحِدٌ وَعِيسَى وَاحِدٌ وَمُحَمَّدٌ وَاحِدٌ.

عِلْمُ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَحَدِ تَلامِيذِهِ قُلْ لِوَلَدِى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ لا تَمَلَّ مِنْ عِلْمِ النَّحْوِ، اقْرَإِ الْكِتَابَ وَلَوْ مِائَةَ مَرَّةٍ، أَحْيَانًا الشَّخْصُ يُرِيدُ أَنْ يَطْلُبَ عِلْمًا فَيَجِدَهُ كَأَنَّهُ بَابٌ مُقْفَلٌ فَإِذَا صَبَرَ يُفْتَحُ لَهُ الْبَابُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لا يَعْرِفُ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ قِرَاءَةُ الْحَدِيثِ حَرَامٌ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يَكْذِبُ عَلَى الرَّسُولِ دُونَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّهُ كَذِبٌ. النَّحْوُ وَحْدَهُ لا يَكْفِى، النَّحْوُ يُبَيِّنُ أَوَاخِرَ الْكَلِمَةِ، أَمَّا أَمْرُ الْحُرُوفِ فَلا بُدَّ مِنَ

الصَّرْفِ، إِلَّا إِذَا أَخذَهُ مِنْ فَمِ ثِقَةٍ أَوْ وَجدَهُ مَشْكُولًا بِضَبْطِ ثِقَةٍ، وَجدَهُ فِى كِتَابٍ، فِى هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ يَجُوزُ لَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَرَأَ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ، أَمَّا أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كِتَابٍ وَغيرِ مَضْبُوطٍ بِضَبْطٍ فَهَذَا عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْهَلاكِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ

النَّحْوُ وَالصَّرْفُ كِلاهُمَا شُرِطْ | لِقَارِئِ الْحَدِيثِ خَشْيَةَ الْغَلَطْ
لَكِنَّ هَذَا فِى السَّلِيقِىِّ سَقَطْ | لِأَمْنِهِ مِنَ الْوُقُوعِ فِى الْغَلَطْ

عِلْمُ النَّحْوِ لَمْ يَكُنْ أَيَّامَ الصَّحَابَةِ، لَمْ يَكُنْ مَشْرُوحًا مُوَسَّعًا، الصَّحَابَةُ مَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ لِلنَّحْوِ لِأَنَّ لُغَتَهُمْ مُوَافِقَةٌ لِلنَّحْوِ بِدُونِ دِرَاسَةِ النَّحْوِ، الَّذِينَ كَانُوا أُمِّيِّينَ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ نُطْقُهُمْ بِلُغَتِهِمْ مُوَافِقًا لِلنَّحْوِ مِنْ دُونِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا النَّحْوَ، مِنْ طَبِيعَتِهِمْ كَانَ كَلامُهُمْ مُوَافِقًا لِلنَّحْوِ. ثُمَّ لَمَّا اخْتَلَطَ الْعَرَبُ بِالْعَجَمِ تَغَيَّرَتِ اللُّغَةِ فَصَارَ اللَّحْنُ شَائِعًا فِى أَفْوَاهِ الْمُسْلِمِينَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ وَصَارَ تَعَلُّمُ النَّحْوِ فَرْضًا عَلَى الْكِفَايَةِ وَأَمَّا مَنْ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ فَمَعْرِفَتُهُ بِالنَّحْوِ فَرْضُ عَيْنٍ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ وَأَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ حَدِيثًا مِنْ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ كِتَابٍ قَدْ يَقْرَأُهُ عَلَى مَا يُفْسِدُ مَعْنَى الْحَدِيثِ، عَلَى مَا يُغَيِّرُ مَعْنَى الْحَدِيثِ، فَيَكُونُ كَذَبَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ. الَّذِى لَمْ يَتَعَلَّمِ النَّحْوَ لا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنْ يَجِدَ كِتَابًا مَضْبُوطًا حُرُوفُهُ وَشَكْلُهُ الضَّمَّةُ وَالْفَتْحَةُ وَالْكَسْرَةُ

وَالسُّكُونُ، وَالَّذِى ضَبَطَهُ يَكُونُ عَالِمًا ثِقَةً، فَإِنْ حَصَلَ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ يَجُوزُ قِرَاءَتُهُ فَيَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ كَذَا كَذَا، لِأَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ تَكُونُ مَضْمُومَةً وَمَفْتُوحَةً وَمَجْرُورَةً عَلَى حَسَبِ الْمَعَانِى هَذَا لا يُوجَدُ فِى غَيْرِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

الزَّمَخْشَرِىُّ لا يَجُوزُ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِىُّ الإِشْبِيلِىُّ ذَكَرَ الزَّمَخْشَرِىَّ فِى تَأْلِيفٍ لَهُ وَكَفَّرَهُ. الزَّمَخْشَرِىُّ لا يَجُوزُ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ كَانَ مُعْتَزِلِيًّا كَافِرًا كَانَ يَقُولُ الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ وَيُرِيدُ بِهِ الْكَلامَ الذَّاتِىَّ لِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ كَلامٌ إِلَّا هَذَا اللَّفْظُ الْمَخْلُوقُ. هُوَ لَيْسَ مِنْ عَرَبِ الْجَاهِلِيَّةِ، أُولَئِكَ الْقُدَمَاءُ يُنْقَلُ عَنْهُمْ فِى إِثْبَاتِ الْعَرَبِيَّةِ. أَبُو عَلِيٍّ السَّكُونِىُّ مِنْ قَبِيلَةِ سَكُونٍ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ فِى رِسَالَةِ لَحْنِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ وَأَمَّا تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِىِّ فَأَكْثَرُهُ اعْتِزَالٌ وَفِيهِ مَوَاضِعُ انْتَهَى فِيهَا إِلَى الْكُفْرِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

رُؤْيَةُ اللَّهِ فِى الْمَنَامِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ رَأَى اللَّهَ فِى الْمَنَامِ بِلا كَيْفٍ يَمُوتُ عَلَى الإِيمَانِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ يَكُونُ بُشْرَى لَهُ بِالْوِلايَةِ.

رُؤْيَةُ الرَّسُولِ ﷺ قَبْلَ الْمَوْتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ قَبْلَ الْمَوْتِ عِيَانًا يَقَظَةً وَهُمْ فِى أَمَاكِنِهِمْ وَالرَّسُولُ فِى قَبْرِهِ، اللَّهُ تَعَالَى يَجْعَلُ هَذِهِ الْحُجُبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَالتِّلالَ الَّتِى بَيْنَ مَكَانِ هَذَا الشَّخْصِ الْمَرِيضِ الَّذِى هُوَ فِى حَالِ النِّزَاعِ وَالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، يَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ كَأَنَّهُ بِلَّوْرٌ فَيَرَى الرَّسُولَ، وَالرَّسُولُ يَضْحَكُ إِلَيْهِ وَيُبَشِّرُهُ.

حَدِيثٌ «مَنْ زَارَ قَبْرِى وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِى»

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حديث «مَنْ زَارَ قَبْرِى وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِى» مَنْ زَارَهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بُشْرَى لَهُ بِالْوَفَاةِ عَلَى الإِيمَانِ. الَّذِى يَرَاهُ فِى الْمَنَامِ مَضْمُونٌ لَهُ أَنْ يَمُوتَ عَلَى الإِيمَانِ. الَّذِى رَءَاهُ فِى حَيَاتِهِ فِى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَغْلَبُهُمْ مَاتُوا عَلَى الإِيمَانِ إِلَّا الْقَلِيلُ.

الْخَيْرُ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَيْرُ فِى لُغَةِ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى الْعَمَلِ الْحَسَنِ الَّذِى يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْمَالِ الْكَثِيرِ قَالَ تَعَالَى ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سُورَةَ الْحَجِّ] الْخَيْرُ هُنَا بِمَعْنَى الطَّاعَاتِ. وَفِى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فِى الْقُرْءَانِ يُرَادُ بِهِ (أَىْ لَفْظِ الْخَيْرِ) الْمَالُ الْكَثِيرُ

قَالَ تَعَالَى ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [سُورَةَ الْعَادِيَّات] هُنَا الْخَيْرُ مَعْنَاهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ، فِى وَصْفِ الْكَافِرِ وَرَدَ هَذَا.

الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ فِيهِ مَا فِيهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ فِيهِ عِلْمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، فِيهِ مَا ذَكَرَهُ الأَنْبِيَاءُ وَمَا حَصَلَ لِأُمَمِهِمْ، فِيهِ الْحَلالُ وَالْحَرَامُ، فِيهِ بَيَانُ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فِيهِ بَيَانُ مَا يُصْلِحُ النُّفُوسَ وَمَا يُفْسِدُهَا وَفِيهِ بَيَانُ مَا أُنْزِلَ عَلَى بَعْضِ الأَنْبِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ وَلا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْقَارِئُ تَقِيًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ كَالشَّمْسِ فَالشَّمْسُ يَرَاهَا الْبَصِيرُ دُونَ الأَعْمَى، كَذَلِكَ ءَايَاتُ الْقُرْءَانِ نُورٌ لَكِنْ لا يَهْتَدِى بِهَا إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ أَمَّا الَّذِى أَقْفَلَ اللَّهُ قَلْبَهُ فَهُوَ كَالأَعْمَى الَّذِى لا يُبْصِرُ الشَّمْسَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرُ الْكَلامِ كَلامُ اللَّهِ الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ وَخَيْرُ الْهَدْىِ أَىْ خَيْرُ السِّيرَةِ سِيرَةُ مُحَمَّدٍ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الأَنْبِيَاءِ وَجَعَلَ شَرِيعَتَهُ أَيْسَرَ الشَّرَائِعِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ مُعْجِزَةٍ لِلرَّسُولِ الْقُرْءَانُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ ءَايَاتُهُ ثَلاثَةُ أَصْنَافٍ قِسْمٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لا يُشْبِهُ شَيْئًا وَقِسْمٌ ظَاهِرُهُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ جَسَدٌ وَأَعْضَاءٌ وَيَتَحَرَّكُ يَنْزِلُ وَيَطْلُعُ وَلَكِنْ لَيْسَ مَعْنَاهَا هَذِهِ الظَّوَاهِرَ وَقِسْمٌ مِنَ الآيَاتِ ظَاهِرُهَا أَنَّ اللَّهَ تَحْتُ وَلَكِنْ هَذِهِ أَيْضًا لا تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا أَنَّ سَابِقَاتِهَا لا تُفَسَّرُ عَلَى الظَّاهِرِ إِنَّمَا تُفَسَّرُ عَلَى مَا يُوَافِقُ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى]. أَهْلُ السُّنَّةِ مَنِ اتَّبَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَهَلُمَّ جرًّا، وَالصَّحَابَةُ هَكَذَا كَانُوا لا يُفَسِّرُونَ تِلْكَ الآيَاتِ الَّتِي ظَوَاهِرُهَا عَلَى أَنَّ اللَّهَ فِى جِهَةِ فَوْقٍ عَلَى ظَوَاهِرِهَا. اللَّهُ تَعَالَى شَاءَ السَّعَادَةَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَوَفَّقَهُمْ لِفَهْمِ الْقُرْءَانِ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ بَرَكَةٌ إِنْ قُرِئَ عَلَى الأَحْيَاءِ وَإِنْ قُرِئَ عَلَى الأَمْوَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّظَرُ فِى الْقُرْءَانِ إِنْ أَرَادَ بِهِ التَّبَرُّكَ أَوْ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مُسَاعِدًا لَهُ بَعْدَمَا يُتْقِنُ لَهُ ثَوَابٌ لِلتَّقْوى لِلْمُسْتَقْبَلِ عِنْدَمَا يَأْخُذُ بِالتَّلَقِّى التَّجْوِيدَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ الْعَرَبُ يَتَبَارَوْنَ بِالْفَصَاحَةِ وَالْبَلاغَةِ، كُلُّهُمْ عَجَزُوا عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ الْقُرْءَانِ، التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ لَيْسَ فِيهِمَا الْبَلاغَةُ الْمَوْجُودَةُ فِى الْقُرْءَانِ، إِنَّمَا الْقُرْءَانُ مَخْصُوصٌ بِذَلِكَ، الْقُرْءَانُ فِى أَعْلَى

طَبَقَاتِ الْبَلاغَةِ الَّتِى لَيْسَ يَفُوقُهَا بَلاغَةٌ، التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ وَالزَّبُورُ لَيْسُوا كَذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْءَانَ قِسْمًا مِنْهُ مُحْكَمًا أَىْ مَعْنَاهُ وَاضِحٌ ظَاهِرٌ وَقِسْمًا مِنْهُ أَنْزَلَهُ غَيْرَ وَاضِحِ الْمَعْنَى. الْقِسْمُ الَّذِى غَيْرُ وَاضِحِ الْمَعْنَى يُرَدُّ إِلَى الَّذِى مَعْنَاهُ وَاضِحٌ. اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى] فِى الْقُرْءَانِ، هَذِهِ الآيَةُ مُحْكَمَةٌ يَجِبُ أَنْ تُرَدَّ كُلُّ الآيَاتِ الَّتِى ظَوَاهِرُهَا تُخَالِفُ هَذِهِ الآيَةَ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ، مَاذَا يُقَالُ يُقَالُ هَذِهِ الآيَاتُ مَعَانِيهَا لَيْسَ كَظَوَاهِرِهَا بَلْ لَهَا مَعَانٍ أُخْرَى حَتَّى تَتَّفِقَ مَعَ هَذِهِ الآيَةِ الَّتِى هِىَ الأَصْلُ وَالْمَرْجِعُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى] مَعْنَاهَا أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ جِسْمًا كَثِيفًا وَلَيْسَ جِسْمًا لَطِيفًا وَلا يَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْجِسْمِ الْكَثِيفِ وَلا الْجِسْمِ اللَّطِيفِ، أَمَّا بَعْضُ الآيَاتِ ظَوَاهِرُهَا تُوهِمُ أَنَّ اللَّهَ جَسَدٌ وَأَنَّهُ يَنْزِلُ بِذَاتِهِ، هَذِهِ الآيَاتُ لا يَجُوزُ تَفْسِيرُهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا لِأَنَّ مَنِ اعْتَقَدَ ظَوَاهِرَهَا فَقَدْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ، لِذَلِكَ سَيِّدُنَا أَحْمَدُ الرِّفَاعِىُّ قَالَ بِأَنَّ الَّذِى يَحْمِلُ هَذِهِ الآيَاتِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا يَكْفُرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنَّ عَلَيْهِ حَلاوَةً مَعْنَاهُ الْقُرْءَانُ لَهُ لَذَّةٌ. الَّذِينَ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُمْ يَسْتَطِيعُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْقَى وَاقِفًا يَخْتِمُ الْقُرْءَانَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى ءَاخِرِهِ مِنْ شِدَّةِ اللَّذَّةِ سَهَّلَ عَلَيْهِ الْفَرَحُ بِهَذِهِ الآيَاتِ الْقُرْءَانِيَّةِ، مَرَّةً ذَكَرَ

الْجَنَّةَ وَمَرَّةً ذَكَرَ جَهَنَّمَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الْكُفَّارَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الأَحْوَالَ الْعَالِيَةَ وَمَرَّةً ذَكَرَ الأَحْوَالَ الْخَسِيسَةَ لِلتَّحْذِيرِ مِنْهَا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ فِيهِ مُعْجِزَاتٌ عَدِيدَةٌ مِنْ جُمْلَتِهَا بِأَنَّهُ تَحَدَّى الْيَهُودَ بِأَنْ يَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ مَعْنَاهُ قُولُوا نَحْنُ نَتَمَنَّى الْمَوْتَ، اللَّهُمَّ أَمِتْنَا، فَبَلَغَهُمْ هَذَا التَّحَدِّى فَمَا تَجَرَّأَ أَحَدٌ مِنْهُمْ.

سُمِّىَ الْقُرْءَانُ قُرْءَانًا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُمِّىَ الْقُرْءَانُ قُرْءَانًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ أُمُورَ الدِّينِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ سُورَةً لِأَنَّهَا جُزْءٌ مَخْصُوصٌ.

تَدَبُّرُ مَعَانِى الْقُرْءَانِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ الرَّسُولِ قَالَ «لا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْءَانَ فِى أَقَلَّ مِنْ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ» مَعْنَاهُ لا يَتَدَبَّرُ مَعَانِيَهُ. الْقِرَاءَةُ مَعَ تَدَبُّرِ الْمَعَانِى أَحْسَنُ.

الْقُرْءَانُ حُجَّةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ وَخَصْمٌ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا شَخْصٌ حَفِظَ الْقُرْءَانَ لَكِنْ لا يَتَّبِعُهُ، لا يَجْتَنِبُ مَا حَرَّمَهُ الْقُرْءَانُ وَلا يَفْعَلُ مَا فَرَضَهُ الْقُرْءَانُ، هَذَا

الْقُرْءَانُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، خَصْمٌ لَهُ فِى الآخِرَةِ، أَمَّا الَّذِى قَرَأَهُ وَاتَّبَعَهُ الْقُرْءَانُ يَكُونُ حُجَّةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِدًا لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَنْتَفِعُونَ بِهِ، إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ يَفْهَمُهُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ أَمَّا مَنْ يَفْهَمُهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ هَؤُلاءِ يَضِلُّونَ بِالْقُرْءَانِ بَدَلَ أَنْ يَهْتَدُوا بِهِ يَضِلُّونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ قَرَأَهُ يَهْتَدِى بِهِ إِنَّمَا يَهْتَدِى بِهِ مَنْ قَرَأَهُ وَاعْتَقَدَ الْمَعْنَى الَّذِى يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُفَسِّرْ هَذِهِ الآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ عَلَى الظَّوَاهِرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ إِمَّا شَاهِدٌ لِلشَّخْصِ فِى الآخِرَةِ وَإِمَّا شَاهِدٌ عَلَيْهِ، مَنْ عَمِلَ بِهِ وَاعْتَقَدَ عَقِيدَتَهُ وَعَمِلَ بِهِ فِى أَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ شَاهِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُوَ يُدَافِعُ عَنْهُ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ خَصْمُهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقُرْءَانُ هُدًى لِبَعْضٍ وَخَسَارٌ وَضَلالٌ لِبَعْضٍ، هُوَ اللَّهُ قَالَ ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِ كَثِيرًا﴾ [سُورَةَ الْبَقَرَةِ]، مَنْ فَهِمَهُ عَلَى وَجْهِهِ سَعِدَ وَمَنْ فَهِمَهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ هَلَكَ وَضَلَّ.

الْمُصْحَفُ كَتَبَهُ الرِّجَالُ مِنَ الصَّحَابَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُصْحَفُ كَتَبَهُ الرِّجَالُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلا يُعْرَفُ عَنْ صَحَابِيَّةٍ أَنَّهَا كَتَبَتْ شَيْئًا مِنَ الْقُرْءَانِ. وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَانَ لَهَا مُصْحَفٌ. وَأَمَّا أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَ عِنْدَهَا مُصْحَفٌ فَلا أَسَاسَ لَهُ، فَاطِمَةُ مَا كَانَتْ تَحْضُرُ لِتَكْتُبَ الْمُصْحَفَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّمَا الرِّجَالُ كَانُوا يَحْضُرُونَ.

تَوْرِيثُ الْمُصْحَفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِبَعْضِ مُرِيدَاتِهِ إِنْ أَرَدْتِ صَدَقَةً جَارِيَةً ضَعِى الْمُصْحَفَ فِى مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ حَتَّى يُقْرَأَ بِهِ هَكَذَا، يُوجَدُ حَدِيثٌ أَنَّ الَّذِى يُوَرِّثُ مُصْحَفًا ثَوَابُهُ لا يَنْقَطِعُ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ يَبْقَى، تَوْرِيثُ الْمُصْحَفِ فِيهِ ثَوَابٌ.

قَبْلَ نُزُولِ الْفَاتِحَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَاتِحَةَ كَانُوا يَقْرُؤُونَ مَا تَيَسَّرَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ الْقُرْءَانِ لِأَنَّ الْقُرْءَانَ نَزَلَ شَيْئًا فَشَيْئًا. الأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ قَبْلَهُ كَانَ لَهُمْ قِيَامُ اللَّيْلِ لَكِنْ بِغَيْرِ الْقُرْءَانِ، يَقُومُونَ بِمَا شَرَعَ لَهُمْ

نَبِيُّهُمْ. أَيَّامَ مُوسَى كَانَ لَهُمْ شَىْءٌ يَقْرَؤُونَهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَأَيَّامَ عِيسَى كَانَ لَهُمْ شَىْءٌ بِالسُّرْيَانِيَّةِ يَقْرَؤُونَهُ.

سِرُّ قِرَاءَةِ سُورَةِ يَس

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سِرُّ قِرَاءَةِ يَس أَرْبَعِينَ مَرَّةً أَقْوَى إِنْ كَانَ فِى مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ وَزَّعَهُ عَلَى عَشْرَةِ أَشْخَاصٍ كُلُّ وَاحِدٍ أَرْبَعًا، أَمَّا فِى مَجَالِسَ مُتَفَرِّقَةٍ فِيهِ سِرٌّ لَكِنْ أَقَلُّ.

فِى بِلادِ الصُّومَالِ أَىُّ مَرَضٍ مُسْتَعْصٍ يَجْتَمِعُ عَدَدٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْءَانَ فَيَتَعَافَى هَذَا قَبْلَ نَحْوِ خَمْسِينَ سَنَةً، أَمَّا فِى هَذَا الْوَقْتِ الْمَالُ الْحَرَامُ كَثُرَ لا يَظْهَرُ سِرُّهُ كَمَا كَانَ فِى الْمَاضِى.

مَعْنَى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [سُورَةَ الْفَلَقِ]

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [سُورَةَ الْفَلَقِ] مَعْنَاهُ أَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَمِنَ الشَّرِّ الَّذِى خَلَقَهُ اللَّهُ، أَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يُعِيذَنِى مِنَ الشَّرِّ الَّذِى خَلَقَهُ، مَعْنَاهُ أَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَحْفَظَنِى مِنَ الشَّرِّ، هَذَا بَعْدَ الِاعْتِرَافِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَخْلُقُ الشَّرَّ.

اسْتِنْسَاخُ الْكُتُبِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عُلَمَاءُ الإِسْلامِ كَانُوا إِذَا أَلَّفُوا تَأْلِيفًا، هَذَا التَّأْلِيفُ يُعْطُونَهُ مَجَّانًا أَوْ يُؤَجِّرُونَهُ لِلشَّخْصِ لِيَنْتَفِعَ بِهِ مُدَّةً بِأُجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ وَلا يَقُولُونَ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِى أَلَّفْتُهُ مَنِ اسْتَنْسَخَ مِنْهُ نُسْخَةً بِدُونِ إِذْنِى فَإِنِّى أُقَاضِيهِ عِنْدَ الْحُكَّامِ [كَمَا يَفْعَلُ الْمُؤَلِّفُونَ هَذِهِ الأَيَّامَ، يَمْنَعُونَ نَسْخَ الْعِلْمِ مِنْ كِتَابٍ بِدُونِ إِذْنِ الْمُصَنِّفِ]، مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ هَذَا، مَنْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ نُسْخَةٌ يَسْتَنْسِخُ مِنْهَا نُسَخًا كَثِيرَةً أَوْ قَلِيلَةً إِمَّا لِلتَّوْزِيعِ وَإِمَّا لِلْبَيْعِ. كَانَ يُقَالُ لَهُمُ الْوَرَّاقُونَ، بَعْضُهُمْ كَتَبَ خَمْسَمِائَةِ مُصْحَفٍ لِلإِسْتِفَادَةِ إِمَّا لِيَبِيعَ أَوْ يَكُونُ هُوَ يَكْتُبُ بِأُجْرَةٍ وَهَكَذَا كُتِبَ الْعِلْمُ غَيْرُ الْقُرْءَانِ.

الْحِكْمَةُ مِنَ التَّارِيخِ بِالْهِجْرَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْهِجْرَةُ هِىَ سَبَبُ ظُهُورِ الإِسْلامِ وَانْتِشَارِهِ لَمَّا كَانَ الرَّسُولُ فِى مَكَّةَ كَانَ الْكُفَّارُ يُؤْذُونَهُ وَيَدْعُو إِلَى الإِسْلامِ أُنَاسًا عَدَدًا قَلِيلًا، ثُمَّ فِى الْمَوَاسِمِ الَّتِى تَجْتَمِعُ فِيهِ الْعَرَبُ كَعَادَتِهِمْ يَدُورُ فِيهِمْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا، وَيَقُولُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ فَاتَّبِعُونِى. ثُمَّ أَكْثَرُ الَّذِينَ يَسْمَعُهُمْ لا يَتَّبِعُونَهُ ثُمَّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَسُبُّونَهُ.

مَا بَعْدَ الْهِجْرَةِ قَوِىَ الإِسْلامُ، صَارَ النَّاسُ يَأْتُونَ مِنْ خَارِجٍ إِلَيْهِ فَيُسْلِمُونَ، كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِمْ، كَانُوا قَبْلَ الْهِجْرَةِ اجْتَمَعُوا بِهِ، فَأَسْلَمُوا فَصَارُوا أَنْصَارًا لَهُ فَلَمَّا جَاءَ سَاعَدُوهُ، نَاصَرُوهُ وَأَعَانُوهُ عَلَى نَشْرِ الإِسْلامِ.

السَّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّعِيدُ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ السَّعَادَةَ، كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ لا تَضْمَنُ السَّعَادَةَ.

وَقَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ دِينَهُ لِيَسْعَدَ بِهِ السَّعَادَةَ الأَبَدِيَّةَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ تِلْكَ السَّعَادَةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ سَبَبُ السَّعَادَةِ الأَبَدِيَّةِ السَّعَادَةِ الدَّائِمَةِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَائِزُ السّعِيدُ الَّذِى فِى ءَاخِرَتِهِ سَالِمٌ وَنَاجٍ وَيَكُونُ فِى الآخِرَةِ كَالْمُلُوكِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّعَادَةُ الأُخْرَوِيَّةُ هِىَ أَنْ يَمُوتَ الإِنْسَانُ عَلَى الإِيمَانِ، وَالشَّقَاوَةُ الأُخْرَوِيَّةُ هِىَ أَنْ يَمُوتَ الإِنْسَانُ عَلَى الْكُفْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِى النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [سُورَةَ هُود] قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أَىْ قَدْرَ مُدَّةِ سَمَاوَاتِ الدُّنْيَا وَأَرْضِهَا إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ أَىْ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا، مَعْنَاهُ يَبْقَوْنَ قَدْرَ مُدَّةِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ الَّتِى مَضَتْ وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ لا نِهَايَةَ لَهَا إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ أَىْ مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِى لا نِهَايَةَ لَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِبْرَةُ بِآخِرِ حَالِ الإِنْسَانِ، إِنْ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ السُّعَدَاءِ يَمُوتُ عَلَى الإِيمَانِ لَوْ مَضَى فَتْرَةَ زَمَنِ حَيَاتِهِ عَلَى الْكُفْرِ لا بُدَّ أَنْ يُؤْمِنَ وَيَمُوتَ عَلَى الإِيمَانِ إِنْ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ السُّعَدَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ يَعِيشُونَ مُنْتَسِبِينَ إِلَى الإِسْلامِ زَمَانًا ثُمَّ قَبلَ الْمَوْتِ يَحْصُلُ لَهُمْ كُفْرٌ فَيَمُوتُونَ كَافِرِينَ، وَكُلُّ أَعْمَالِهِمُ الَّتِى سَبَقَتْ تَتَلاشَى، تَصِيرُ هَبَاءً مَنْثُورًا، وَبَعْضُ النَّاسِ يَعِيشُونَ عَلَى الْفِسْقِ زَمَانًا ثُمَّ قَبْلَ الْمَوْتِ يَتُوبُونَ مِنَ الْفِسْقِ.

لِذَلِكَ أَهْلُ اللَّهِ يَخَافُونَ مِنَ السَّابِقَةِ أَىْ مَاذَا كُتِبَ لَهُمْ، هَلْ كُتِبَ لَهُمْ أَنْ يَمُوتُوا عَلَى الإِسْلامِ وَالْحَالِ الْحَسَنِ أَمْ عَلَى الْكُفْرِ وَالْحَالِ السَّيِّءِ. يُقَالُ لِذَلِكَ السَّابِقَةُ وَمِنَ الْخَاتِمَةِ يَخَافُونَ كَمَا يَخَافُونَ مِنَ السَّابِقَةِ يَخَافُونَ

مِنَ الْخَاتِمَةِ لِأَنَّهُ إِنْ صَلَحَتِ السَّابِقَةُ لا بُدَّ أَنْ تَصْلُحَ الْخَاتِمَةُ، الْعِبْرَةُ بِحُسْنِ الْخَاتِمَةِ.

رَجُلٌ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ خَرَجَ مَعَ قَوْمِهِ، قَوْمُهُ لَمَّا خَرَجُوا لِلْغَزْوِ مَعَ الرَّسُولِ خَرَجَ مَعَهُمْ وَهُوَ يُسَايِرُ قَوْمَهُ مُسَانَدَةً لِقَوْمِهِ (وَلَمْ يَكُنْ) أَسْلَمَ ثُمَّ لَمَّا حَضَرَ أَرْضَ الْمَعْرَكَةِ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ الْقِتَالُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُ أَمْ أُسْلِمُ، تَحَرَّكَ خَاطِرُهُ إِلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ، إِمَّا الإِسْلامُ أَوِ الْقِتَالُ مِنْ دُونِ أَنْ يُسْلِمَ فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ «أَسْلِمْ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ ثُمَّ فَوْرًا قُتِلَ شَهِيدًا، هَذَا كُلُّ عُمُرِهِ كَانَ عَلَى الْفَسَادِ، عَلَى الْكُفْرِ وَالْفَسَادِ قَضَى عُمُرَهُ لَكِنْ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فِى ءَاخِرِ حَيَاتِهِ اللَّهُ أَلْهَمَهُ الإِسْلامَ فَأَسْلَمَ فَقَالَ الرَّسُولُ عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ تَشَهَّدَ ثُمَّ قَاتَلَ، هَذَا عَمَلُهُ الَّذِى عَمِلَهُ مِنَ الْخَيْرِ. قَاتَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْضِىَ عَلَيْهِ يَوْمٌ كَامِلٌ، هَذَا سَابِقَتُهُ كَانَتْ مُوَافِقَةً لِخَاتِمَتِهِ، خَاتِمَتُهُ وَسَابِقَتُهُ اتَّفَقَتَا.

عَوَاقِبُ الأُمُورِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِى يَجْزِى كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى الْحَمْدُ لِلَّهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ عَوَاقِبَ الأُمُورِ فِى الآخِرَةِ وَلَمْ يَجْعَلْ عَوَاقِبَ الأُمُورِ فِى الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَعْمَالُ أَىِ الطَّاعَاتُ الَّتِى نَفْعَلُهَا وَالْمَعَاصِى الَّتِى يَفْعَلُهَا الْعِبَادُ عَلامَاتٌ عَلَى أَنَّ هَذَا يُثَابُ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَهَذَا يُجَازَى بِالْعَذَابِ الْمُقِيمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلاءِ الْمُؤْمِنُونَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْفَضْلُ عَلَيْهِمْ، فِى الدُّنْيَا وَفَّقَهُمْ وَأَلْهَمَهُمْ هَذِهِ الطَّاعَاتِ وَخَلَقَهَا فِيهِمْ، وَفِى الآخِرَةِ ءَاتَاهُمْ فَضْلًا مِنْهُ الثَّوَابَ الْجَزِيلَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِى لا يَنْفَدُ وَلا يَنْقَطِعُ، كُلٌّ فَضْلٌ مِنْهُ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَتَهُ فِى الدُّنْيَا وَإِذَا لَمْ يُرِدْ بِعَبْدٍ خَيْرًا أَمْسَكَ عَنْهُ ذُنُوبَهُ حَتَّى يُوَافَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعِبَادُ إِذَا أَطَاعُوا رَبَّهُمْ فَذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ فِى الآخِرَةِ فِى الْحَيَاةِ الثَّانِيَةِ، الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ الَّتِى لا انْقِطَاعَ لَهَا، وَمَنْ عَصَاهُ وَخَالَفَ أَوَامِرَهُ يُعَاقَبُ فِى الآخِرَةِ وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِى ذَلِكَ حَكِيمٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَبُكُمْ فِى الْخَيْرِ رَاحَةٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَبُ الأَبْدَانِ فِى الدُّنْيَا فِى الْخَيْرِ رَاحَةٌ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَفْعَلُ خَيْرًا لِنَفْسِهِ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ، وَالَّذِى يَدُلُّ غَيْرَهُ عَلَى الْخَيْرِ يَكُونُ لَهُ أَجْرٌ، هَكَذَا فَاجْتَهِدُوا.

الإِنْسَانُ يُمْدَحُ أَوْ يُذَمُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ يُمْدَحُ أَوْ يُذَمُّ عَلَى حَسَبِ شَرِيعَةِ اللَّهِ، بِمِيزَانِ شَرِيعَةِ اللَّهِ، يُمْدَحُ إِنْ وَافَقَ مِيزَانَ الشَّرِيعَةِ، وَيُذَمُّ عَلَى حَسَبِ مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ.

الْعَيْبُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا شَىْءٌ مُقَرَّرٌ فِى الشَّرْعِ، الْعَيْبُ قِسْمَانِ عَيْبٌ شَرْعًا بِمَعْنَى شَىْءٌ يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَعَيْبٌ عُرْفًا أَىْ شَىْءٌ تَنْفِرُ مِنْهُ النُّفُوسُ وَلَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَيْبُ مَا يُسْتَقْبَحُ فِى عُرْفِ النَّاسِ الْمُعْتَدِلِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَيْبُ قِسْمَانِ، عَيْبٌ شَرْعًا بِمَعْنَى شَىْءٌ يَكْرَهُهُ اللَّهُ. وَعَيْبٌ عُرْفًا أَىْ شَىْءٌ تَنْفِرُ مِنْهُ النُّفُوسُ وَلَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ. الشَّخْصُ إِذَا أَصَابَهُ بَرَصٌ عِنْدَ اللَّهِ لا يُنْقِصُهُ هَذَا لَكِنْ هَذَا عِنْدَ النَّاسِ عَيْبٌ.

أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمَاعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ تَبِعُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ فِى الْعَقِيدَةِ وَأُصُولِ الأَحْكَامِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمْ أَكْثَرُ الأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ الْعَدَدُ فِى كُلِّ زَمَنٍ مُنْذُ أَيَّامِ الصَّحَابَةِ إِلَى الآنَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَمَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ»، مَعْنَى الْحَدِيثِ مَنْ أَرَادَ الأَمَاكِنَ الَّتِى هِىَ أَفْضَلُ فِى الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ لا يَتْرُكْ جُمْهُورَ الأُمَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ أَهْلُ النَّظَرِ الصَّحِيحِ، وَهُمْ أَهْلُ التَّفْكِيرِ الصَّحِيحِ، هُمُ الَّذِينَ فَسَّرُوا الْقُرْءَانَ كَمَا يَجِبُ، هُمْ فَهِمُوا الْقُرْءَانَ عَلَى الْمُرَادِ بِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمُ احْمَدُوا اللَّهَ أَنْ هَيَّأَ لَكُمْ مَنْ يَأْخُذُ بِكُمْ إِلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ فِى الْعَقِيدَةِ، جُمْهُورُ الأُمَّةِ فِى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى هِىَ عَقِيدَةُ الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يَنْزِلَ فِى الآخِرَةِ الْمَكَانَ الأَحْسَنَ مِنَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ زَاغَ عَنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهُوَ هَالِكٌ خَاسِرٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَى أَنْ جَعَلَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُوَافِقِينَ لِلسَّلَفِ وَالْخَلَفِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَى أَنْ هَيَّأَ لَكُمْ تَعَلُّمَ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّتِى كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ وَأَصْحَابُهُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ احْمَدُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ هَيَّأَ لَكُمْ مَنْ يُعَلِّمُكُمْ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِى سِنِّ الشَّبِيبَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَتَعَلَّمُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِى هَذَا الْعَصْرِ، ثُمَّ يُكَافِحُ هَذِهِ الْعَقَائِدَ الْمُنْحَرِفَةَ وَيُنَاضِلُ عَنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، هَذَا، اللَّهُ يُعْطِيهِ أَجْرَ شَهِيدٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَسْعَى لِنُصْرَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ مَنْ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ عِلْمَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ وَالدِّفَاعَ عَنْهُ وَتَحْذِيرَ النَّاسِ مِمَّا يُخَالِفُ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَلْيَسْتَبْشِرْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاعِلَهُ مِنْ دَرَجَةِ الشَّهَادَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرُبَاتِ وَأَوْجَبِ الْوَاجِبَاتِ وُجُودُ أُنَاسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُقِيمُوا الأَدِلَّةَ لِنُصْرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ ضِدَّ مُخَالِيفِهِمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ فِى هَذَا الْبَلَدِ صَارُوا كَغَنَمٍ بِلا رَاعٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلا يُسْتَحْلَفُ وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلا يُسْتَشْهَدُ، أَلا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ».

الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ أَوْصَى بِاتِّبَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ أَىِ التَّابِعِينَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ أَىْ أَتْبَاعُ التَّابِعِينَ، هَؤُلاءِ أَهْلُ الْمِئَاتِ الثَّلاثِ مَنْ كَانَ فِى الْمِائَةِ الأُولَى وَهِىَ الْمِائَةُ الَّتِى كَانَ فِيهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمِائَةِ الثَّانِيَةِ وَالْمِائَةِ الثَّالِثَةِ، هَؤُلاءِ أَفْضَلُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ لَيْسُوا مِثْلَهُمْ وَفِى كُلٍّ الْخَيْرُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مَأْوَاهُ فِى الآخِرَةِ تِلْكَ الْجَنَّةَ الْوَاسِعَةَ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ، لا يَتْرُكْ لا يُفَارِقْ، ثُمَّ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ لَعَنَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ عَقِيدَةَ الْجَمَاعَةِ، عَقِيدَةَ الْجُمْهُورِ، قَالَ الرَّسُولُ «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمْ كُلُّ نَبِىٍّ مُجَابٍ» ثُمَّ سَمَّى هَؤُلاءِ السِّتَّةَ فَذَكَرَ فِيهِمْ مَنْ تَرَكَ

سُنَّتَهُ وَفَارَقَ الجْمَاعَةَ أَىْ فَارَقَ الجْمْهُورَ، عَدَّ فِيهِمُ التَّارِكَ لِسُنَّتِهِ الْمُفَارِقَ لِلْجَمَاعَةِ.

الشَّيْخُ عُمَرُ الشَّاذِلِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ الشَّيْخُ عُمَرُ الشَّاذِلِىُّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ شَهَرَ الْبُنَّ فِى الْبِلادِ الْعَرَبِيَّةِ. كَانَ لَهُ جَمَاعَةٌ يَسْتَعِينُونَ بِالْبُنِّ عَلَى السَّهَرِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوَّلُ مَا ظَهَرَ فِى الْحَبَشَةِ وَمِنْهَا انْتَشَرَ إِلَى غَيْرِهَا. فِى بِلادِنَا إِذَا شَرِبُوا الْبُنَّ يَتَرَحَّمُونَ عَلَى الشَّيْخِ عُمَرَ الشَّاذِلِىِّ وَيَقْرَؤُونَ لَهُ الْفَاتِحَةَ. لَمَّا شَمَمْتُ رَائِحَةَ الْبُنِّ تَذَكَّرْتُهُ.

الشَّافِعِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ عَنِ الشَّافِعِىِّ هُوَ كَالْعَافِيَةِ لِلْبَدَنِ وَكَالشَّمْسِ لِلنَّاسِ.

جَعْفَرٌ الصَّادِقُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ بنُ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ بنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ بنِ عَلِىِّ بنِ أَبِى طَالِبٍ أُمُّهُ مِنْ ذُرِيَّةِ أَبِى بَكْرٍ. جَعْفَرٌ الصَّادِقُ هَذَا رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَفْتَخِرُ وَيَعْتَزُّ بِأَبِى بَكْرٍ فَيَقُولُ وَلَدَنِى

أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ، مَا مَعْنَاهُ، مَعْنَاهُ يَعْتَزُّ بِأَبِي بَكْرٍ لِأَنَّ أُمَّهُ بَكْرِيَّةٌ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَبِي بَكْرٍ، أُمُّهُ حَفِيدَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أُمُّهُ اسْمُهَا أُمُّ فَرْوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ جَدَّتُهُ أُمُّ أُمِّهِ تُسَمَّى أَسْمَاءَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. ثُمَّ جَعْفَرٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، تَعَلَّمَ مِنْ جَدِّهِ لِأُمِّهِ الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. هَذَا جَدُّهُ الْقَاسِمُ كَانَ عَالِمًا كَبِيرًا، أَخَذَ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ.

أَبَا الْحَسَنَيْنِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا نَقَلَهُ أَبَا الْحَسَنَيْنِ مَوْلانَا عَلِيًّا عَلَيْكَ سَلامُ رَبِّ الْعَالَمِينَا، يَا مَنْ حُبُّهُ إِيمَانٌ وَبُغْضُهُ نِفَاقُ، عَلَيْكَ سَلامُ رَبِّ الْعَالَمِينَا يَا أَسَدَ اللَّهِ مَوْلانَا عَلِيًّا عَلَيْكَ سَلامُ رَبِّ الْعَالَمِينَا.

التَّوَكُّلُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا نَقَلَهُ أَيْضًا

تَوَكَّلْتُ فِي رِزْقِي عَلَى اللَّهِ خَالِقِي ... وَأَيْقَنْتُ أَنَّ اللَّهَ لا شَكَّ رَازِقِي

وَمَا يَكُنْ مِنْ رِزْقِي فَلَيْسَ يَفُوتُنِي ... وَلَوْ كَانَ فِي قَاعِ الْبِحَارِ الْغَوَامِقِ

سَيَأْتِي بِهِ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِفَضْلِهِ ... وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنِّي اللِّسَانُ بِنَاطِقِ

فَفِي أَيِّ شَيْءٍ تَذْهَبُ النَّفْسُ حَسْرَةً ... وَقَدْ قَسَّمَ الرَّحْمٰنُ رِزْقَ الْخَلائِقِ

يُرْشِدُ بِنَظْرَةٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُرْشِدُ الْكَامِلُ يُقَرِّبُ الشَّخْصَ، إِنْ كَانَ كَسْلانًا يَصِيرُ فِى هِمَّةٍ عَالِيَةٍ بِنَظْرَةٍ مِنْهُ.

لا تَدْعُو عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا تَدْعُو عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلا عَلَى أَوْلادِكُمْ فَتُوَافِقُوا سَاعَةً يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَنْبَغِى لِلشَّخْصِ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ أَوْلادِهِ إِذَا غَضِبَ الشَّخْصُ، اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ.

ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلامُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلامُ هُوَ عَلَّمَ الطِّبَّ وَالْحِدَادَةَ وَالْحِيَاكَةَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَّمَهُ ثُمَّ الْبَشَرُ زَادُوا عَلَى مَا عَلَّمَهُمْ ءَادَمُ بِالتَّجْرِبَةِ.

الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الطُّرُقِ بَعْضُهُمْ أَصْحَابُ أَغْرَاضٍ نَفْسَانِيَّةٍ وَهَوًى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ مَا سَلِمَ مِنَ الافْتِرَاءِ عَلَيْهِ فَكَيْفَ الرِّفَاعِىُّ، الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الطُّرُقِ بَعْضُهُمْ أَصْحَابُ أَغْرَاضٍ

نَفْسَانِيَّةٍ وَهَوًى لَيْسُوا مُخْلِصِينَ، بَعْضُهُمْ هَمُّهُمْ تَجْمِيعُ النَّاسِ حَوْلَهُمْ وَتَكْثِيرُ الْجَمْعِ بَدَلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا عِلْمَ الدِّينِ، بَعْضُهُمْ هَمُّهُمُ الضَّرْبُ بِالدُّفِّ وَالصَّنْجِ وَالتَّرَنُّمُ بِقَصَائِدَ بَعْضُهَا لا مَعْنَى لَهَا وَيَنْتَسِبُونَ لِلرِّفَاعِيِّ. بَعْضُهُمْ يَنْفُخُونَ السَّجَائِرَ وَيَقُولُونَ الْقَصَائِدَ مُتَرَنِّمِينَ كَأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ، هَذِهِ عَادَةُ الْكُسَالَى لَيْسَتْ عَادَةَ أَهْلِ الطُّرُقِ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

نَفَقَةُ الأَوْلادِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَاجَاتُ الأَصْلِيَّةُ لِنَفَقَةِ الأَوْلادِ الأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَاللِّبَاسُ وَالْمَأْوَى.

قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ بَعْضُ النَّاسِ اللَّهُ إِذَا أَكْرَمَهُمْ يَسَّرَ لَهُمُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ الَّذِى يَعْجِزُ عَنْهُ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا.

مَقَامُ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ كُلِّ الأَنْبِيَاءِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ إِحْدَى الصَّالِحَاتِ يُقَالُ لَهَا فَاطِمَةُ قَامَتْ لِتُصَلِّيَ فِى اللَّيْلِ وَهِىَ عَمْيَاءُ فَتَزَحْلَقَتْ فَكَسَرَتْ ضِلَعَيْنِ،

فَعَصَّبَتْهُمَا ثُمَّ قَامَتْ وَصَلَّتْ ثُمَّ نَامَتْ فَرَأَتْ فِى مَنَامِهَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ وَاقِفًا قُرْبَ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ بَيْتُهَا قَرِيبًا مِنَ الْكَعْبَةِ، رَأَتْهُ جَاءَ مَعَ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَالرَّسُولُ بَلَّ طَرَفَ رِدَائِهِ بِرِيقِهِ وَقَالَ لَهَا «امْسَحِى عَلَى عَيْنَيْكِ وَضِلَعَيْكِ الْمَكْسُورَيْنِ» فَفَعَلَتْ ذَلِكَ فَأَبْصَرَتْ فِى الْحَالِ وَتَعَافَتْ. ثُمَّ انْتَشَرَ خَبَرُهَا فِى الآفَاقِ فَصَارَ بَعْضُ الْمَشَايِخِ يَتَأَكَّدُ مِنْ صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ يَكْتُبُونَ لَهَا رَسَائِلَ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَا رَأَتْ فِى مَنَامِهَا أَنَّ الرَّسُولَ قَالَ لَهَا فِى مَنَامِهَا عَنْ عَالِمَيْنِ كَانَا فِى زَمَانِهَا «هَذَانِ فِى زَمَانِهِمَا مِثْلُ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ فِى زَمَانِهِمَا» وَقَالَ لَهَا عَنْ عَالِمَيْنِ ءَاخَرَيْنِ كَانَا فِى زَمَانِهَا أَيْضًا «هَذَانِ فَاسِقَانِ» فَهَذَا الَّذِى حَصَلَ لَهَا كَرَامَةٌ لَهَا وَمُعْجِزَةٌ لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ.

نَبِىُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ كَانَ يَشْفِى الْعُمْيَانَ بِالْمُوَاجَهَةِ، أَمَّا سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ فَقَدْ شَفَاهُمْ فِى الْمَنَامِ أَيْضًا، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَقَامَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَعْلَى مِنْ مَقَامِ كُلِّ الأَنْبِيَاءِ.

شَرِيعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَيسَرُ الشَّرَائعِ

قَالَ الإِمَامُ الْهرَرِىُّ رَضِى اللَّهُ عَنْهُ شَرِيعَةُ مُحَمَّدٍ أَيْسَرُ الشَّرَائِعِ، لَوْ كَانُوا يَعْمَلُونَ مَا فِى الشَّرَائعِ السَّابِقَةِ مَا قَالَ هَذَا أَحَدٌ. نَحْنُ عِنْدَنا أَيْنَما أَدْرَكَتْنا الصَّلاةُ نُصَلِّيها وغَيْرُ هَذا مِمَّا فِيهِ مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ غيْرِنَا.

الرَّسُولُ لا يَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهرَرِىُّ رَضِى اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ لَيْسَ لَهُ أَشْبَاحٌ جِسْمُهُ الأَصْلِىُّ لا يَتغَيَّرُ فِى حَياتِهِ وَلا بَعْدَ مَماتِهِ، لَكِنْ بَعْضُ النَّاسِ الَّذِينَ أَرَادَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ يَرَوْهُ يَقَظَةً بِالْعَيْنِ يَراهُ وَهُوَ فِى قَبْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَارِقَ قَبْرَهُ، يَراهُ هَذَا الشَّخْصُ لَوْ كَانَ فِى أَقْصَى الأَرْضِ يَراهُ، هَذِهِ الْحَوَاجِزُ الْجِبَالُ وَالْبُيُوتُ كُلُّ هَذِهِ الأَشْياءِ لا تَمْنَعُهُ الرُّؤْيَةَ، اللَّهُ يَجْعَلُهَا كَأَنَّهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فَيَرَى الرَّسُولَ بِعَيْنِهِ.

الأَنْبِياءُ لا يُساوِيهِمْ فِى الدَّرجَةِ أَحَدٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَبِىُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ فِى صِفَةِ أُمّةِ مُحَمَّدٍ «عُلَمَاءُ حُلَمَاءُ بَرَرَةٌ أَتْقِيَاءُ كَأَنَّهُمْ مِنَ الْفِقْهِ أَنْبِيَاءُ»، عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ وَصفَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَمَدَحهُمْ قَالَ «كَأَنَّهُمْ مِنَ الْفِقْهِ أَنْبِيَاءُ» يَعْنِى فِى الْعِلْمِ فِى الْفِقْهِ عُلَمَاءُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ كَأَنَّهُمْ أَنْبِياءُ، عِيسَى عَلَيْهِ

السَّلامُ مَدحَ عُلَمَاءَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، هَذَا تَشْبِيهٌ صَحِيحٌ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ يُسَاوُونَ الأَنْبِيَاءَ فِي الدَّرَجَةِ، الأَنْبِيَاءُ لا يُسَاوِيهِمْ فِي الدَّرَجَةِ أَحَدٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الأَوْلِيَاءِ، مَقَامُ النُّبُوَّةِ أَعْلَى مَقَامٍ مِنْ أَلْفِ وَلِيِّ يَعْنِي أَلْفِ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ وَأَلْفِ أَبِي بَكْرٍ وَأَلْفِ عُمَرَ وَأَلْفِ عُثْمَانَ لا يَلْحَقُونَ نَبِيًّا وَاحِدًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأَنْبِيَاءُ جَامِعُونَ لِأَوْصَافِ الْكَمَالِ مِنَ الرِّقَّةِ وَلِينِ الْجَانِبِ وَالدُّؤُوبِ عَلَى السَّعْيِ فِي مَصَالِحِ النَّاسِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِاتِّبَاعِ عَادَاتِ السَّادَاتِ، السَّادَاتُ هُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ الْمَطْلُوبُ مِنَّا أَنْ نَقْتَدِيَ بِالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ، سِيَرُهُمْ هِيَ خَيْرُ السِّيَرِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ عَادَاتُ السَّادَاتِ سَادَاتُ الْعَادَاتِ. الأَنْبِيَاءُ هُمْ سَادَاتُ الْخَلْقِ ثُمَّ بَعْدَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ. هَؤُلاءِ سَادَاتُ الْخَلْقِ، فَعَادَاتُ الأَنْبِيَاءِ هِيَ سَادَاتُ الْعَادَاتِ، كَذَلِكَ الأَوْلِيَاءُ عَادَاتُهُمْ خَيْرُ الْعَادَاتِ، فَالْعَاقِلُ يَقْتَدِي بِهِمْ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالِاقْتِدَاءِ بِسَادَاتِ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُمُ الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الأَوْلِيَاءُ، وَالْخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ، وَالْفَلاحُ كُلُّ الْفَلاحِ فِي ذَلِكَ، أَمَّا مَنْ تَرَكَ هَذَا وَظَنَّ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ إِلَى الْغَايَةِ الْقُصْوَى

مِنَ الْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ بِمُجَرَّدِ الإِكْثَارِ مِنْ تِلاوَةِ الْقُرْءَانِ أَوْ بِإِكْثَارِ الأَوْرَادِ كَبَعْضِ النَّاسِ الَّذِينَ يَقُولُونَ نَحْنُ أَخَذْنَا الطَّرِيقَةَ الْفُلانِيَّةَ فَنَحْنُ اسْتَغْنَيْنَا تَكْفِينَا هَذِهِ لِآخِرَتِنَا فَنَحْنُ صِرْنَا سُعَدَاءَ ثُمَّ لا يُحَسِّنُونَ خُلُقَهُمْ لا يَعْمَلُونَ بِأَخْلاقِ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ بَلْ يَهْلَكُونَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ أَهْوَائِهِمْ فَهُؤَلاءِ أَهْلُ الْهَلاكِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَنْبِيَاءُ مِنْ حَيْثُ الطَّبِيعَةُ الْبَشَرِيَّةُ مِنْ شِدَّةِ الْبَلاءِ يُصِيبُهُمْ تَأَلُّمٌ لَكِنْ فِى قُلُوبِهِمْ شَىْءٌ يَجْعَلُهُمْ يَتَحَمَّلُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الأَنْبِيَاءُ لَهُمْ مُعْجِزَاتٌ أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ.

عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ كَانَ أَحْيَى مَوْتَى بَعْدَ أَنْ دُفِنُوا، وَكَانَ يُبْرِئُ الإِنْسَانَ الَّذِى وُلِدَ أَعْمَى مِنْ دُونِ عَمَلِيَّةٍ، مِنْ دُونِ إِجْرَاءِ عَمَلِيَّةٍ يَفْتَحُ بَصَرَهُ. الْكُفَّارُ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ، الْيَهُودُ. هَلْ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ، لا يَسْتَطِيعُونَ.

وَهَكَذَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ، اللَّهُ أَعْطَاهُ مُعْجِزَاتٍ، لَمْ يَسْتَطِعِ الْكُفَّارُ أَنْ يَتَحَدَّوْهُ. الْمُهِمُّ هُوَ حِفْظُ الإِيمَانِ أَىْ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ الشَّخْصُ مِنَ النُّطْقِ بِأَىِّ شَىْءٍ فِيهِ اسْتِخْفَافٌ بِاللَّهِ أَوْ بِدِينِهِ أَوْ بِأَنْبِيَائِهِ أَوْ مَلائِكَتِهِ.

عَادَاتُ السَّادَاتِ سَادَاتُ الْعَادَاتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ خَيْرُ الْعَادَاتِ عَادَاتُ السَّادَاتِ، مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، تِلْكَ الْعَادَاتُ هِىَ الْمُسْتَحْسَنَةُ، أَمَّا الَّتِى تَتَغَنَّى مِنْهُ نِسَاءُ هَذَا الْعَصْرِ لا خَيْرَ فِيهِ.

تَقْبِيلُ يَدِ أَهْلِ الْفَضْلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ كَانَ عِنْدَهُمُ التَّقْبِيلُ. عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ كَانَ صَغِيرًا قَبَّلَ يَدَهُ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ. كَانَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ كَانَ صَغِيرًا، زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ قَبَّلَ يَدَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ. الرَّسُولُ كَانَ لَمَّا يَكُونُ فِى بَيْتِهِ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ كَانَ يَقُومُ لَهَا يُقَبِّلُهَا وَيُجْلِسُهَا فِى مَجْلِسِهِ، وَلَمَّا كَانَ هُوَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا تَقُومُ لَهُ وَتُقَبِّلُهُ، وَتُجْلِسُهُ فِى مَجْلِسِهَا. تَقْبِيلُ يَدِ أَهْلِ الْفَضْلِ مَعْرُوفٌ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَعَلِىُّ بنُ أَبِى طَالِبٍ مَرَّةً قَبَّلَ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَهُ وَقَالَ يَا عَمِّ ارْضَ عَنِّى، وَعَلِىٌّ أَفْضَلُ مِنْ دَرَجَةِ الْعَبَّاسِ بِمَرَّاتٍ كَثِيرَةٍ، لِأَنَّ التَّبَرُّكَ بِالْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ، الْكَبِيرُ يَتَبَرَّكُ، يُقَبِّلُ يَدَ مَنْ

كَانَ أَصْغَرَ مِنْهُ لِلتَّبَرُّكِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى وَالصَّغِيرُ يَتَبَرَّكُ بِمَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى.

شَرَابُ الْمَحَبَّةِ الإِلَهِيَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مَنْ ذَاقَ طَعْمَ شَرَابِ الْقَوْمِ يَدْرِيهِ وَمَنْ دَرَاهُ بَدَا بِالرُّوحِ يَشْرِيهِ

شَرَابُ الْمَحَبَّةِ الإِلَهِيَّةِ هَذَا أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ لَيْسَ شَرَابًا حِسِّيًّا، مَعْنَاهُ هَذَا أَمْرٌ ذَوْقِيٌّ يَعْرِفُ أَنَّ هَؤُلاءِ حَصَلَتْ لَهُمْ مَحَبَّةُ اللَّهِ الْخَاصَّةُ، الْمَحَبَّةُ عَلَى وَجْهَيْنِ مَحَبَّةٌ عَامَّةٌ وَمَحَبَّةٌ خَاصَّةٌ، أَمَّا الْجُزْءُ الأَخِيرُ وَمَنْ دَرَاهُ بَدَا بِالرُّوحِ يَشْرِيهِ مَعْنَاهُ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ أَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ.

سُئِلَ الشَّيْخُ هَذَا كَمَالُ الإِيمَانِ.

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا لِأَهْلِ الْقُلُوبِ الْخَاصَّةِ، الأَوْلِيَاءُ هُمْ بِذَلِكَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمْ فِى الصَّلاةِ يَرْتَاحُ بِالصَّلاةِ يَجِدُ رَاحَةً، أَمَّا الَّذِينَ غَلَبَتْهُمُ الْغَفْلَةُ يَنْتَظِرُونَ مَتَى يَنْتَهُونَ مِنْهَا.

التُّرَابُ الَّذِى ضَمَّ النَّبِىَّ ﷺ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التُّرَابُ الَّذِى ضَمَّ النَّبِىَّ أَفْضَلُ مِنَ الْعَرْشِ.

التَّبَرُّكُ لا يَكُونُ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبَرُّكُ لا يَكُونُ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ، الَّذِى يُرِيدُ التَّبَرُّكَ بِمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ يَكْفُرُ [كُلُّ مَا هُوَ كُفْرٌ أَوْ مَعْصِيَةٌ وَفَعَلَهُ الإِنْسَانُ مُعْتَقِدًا فِيهِ الْبَرَكَةَ يَكُونُ كَذَّبَ وَعَانَدَ الدِّينَ وَيَكُونُ كَافِرًا وَلا تَحْصُلُ لَهُ الْبَرَكَةُ بِمَا يُخَالِفُ الدِّينَ كَالذَّبْحِ لِلشَّيَاطِينِ أَوِ الشَّمْسِ أَوِ السُّجُودِ لِلْقُبُورِ أَوِ التَّمَسُّحِ بِالأَصْنَامِ أَوْ مَا شَابَهَ].

الْعُثْمَانِيُّونَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُثْمَانِيُّونَ كَانُوا يُحِبُّونَ الْمُحَافَظَةَ عَلَى ءَاثَارِ الرَّسُولِ لِذَلِكَ اللَّهُ تَعَالَى مَكَّنَ لَهُمْ فِى الأَرْضِ، كَانُوا يَحْكُمُونَ بِشَرِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَكَمُوا زَمَنًا طَوِيلًا وَفَتَحُوا بُلْدَانًا كَثِيرَةً، تَحَقَّقَ فِيهِمْ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِى رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فِى الْمُسْنَدِ بِإِسْنَادٍ قَوِىٍّ «لَتُفْتَحَنَّ الْقِسْطَنْطِينِيَّةُ وَلَنِعْمَ الأَمِيرُ أَمِيرُهَا وَلَنِعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ». الَّذِى فَتَحَ الْقِسْطَنْطِينِيَّةَ مُحَمَّدُ الْفَاتِحُ أَحَدُ سَلاطِينِ الْعُثْمَانِيِّينَ،

الرَّسُولُ مَدَحَ الْفَاتِحَ الَّذِى هُوَ عُثْمَانِىٌّ وَمَدَحَ جَيْشَهُ، هَؤُلاءِ لَهُمْ فَضْلٌ، إِلَى الآنَ يُوجَدُ ءَاثَارٌ فِى إِسْطَنْبُولَ، يُوجَدُ ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الرَّسُولِ وَغَيْرُ ذَلِكَ فِى كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الإِسْلامِيَّةِ يُوجَدُ شَىْءٌ مِنْ شَعَرِ الرَّسُولِ لِأَنَّ الرَّسُولَ أَوَّلَ مَا حَلَقَ رَأْسَهُ قَالَ لِلْحَلَّاقِ وَهُوَ أَبُو طَلْحَةَ «اقْسِمْ بَيْنَ النَّاسِ الشَّعَرَ» وَكَانُوا خَلْقًا كَثِيرًا الَّذِينَ حَجُّوا مَعَهُ فِى ذَلِكَ الْعَامِ نَحْوَ مِائَةِ أَلْفِ نَفْسٍ لَكِنْ لَمَّا حَلَقَ شَعَرَهُ مَا كَانُوا كُلُّهُمْ مُجْتَمِعِينَ فِى مَكَانٍ وَاحِدٍ إِنَّمَا بَعْضٌ مِنْهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ كَانُوا مَعَهُ فَوُزِّعَ الشَّعَرُ عَلَيْهِمْ فَصَارَ كُلُّ وَاحِدٍ يَحْتَفِظُ بِهَذَا الشَّعَرِ لِلتَّبَرُّكِ، الرَّسُولُ بِهَذَا عَلَّمَنَا أَنَّ التَّبَرُّكَ بِآثَارِهِ شَىْءٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ، لَيْسَ كَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ وَثَنِيَّةٌ، بَلْ هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ قَسْمُ شَعْرِ الرَّسُولِ رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالْبَيْهَقِىُّ وَغَيْرُهُمَا خَلائِقُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِى كِتَابِهِ الْحَاوِى لِلْفَتَاوَى رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا هُوَ الْيَوْمُ الَّذِى أَظْهَرَ اللَّهُ مُوسَى وَبَنِى إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَنَحْنُ نَصُومُهُ

تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى» وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ أَمْرَ اسْتِحْبَابٍ. يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِعْلُ الشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا تَفَضَّلَ بِهِ فِى يَوْمٍ مُعَيَّنٍ مِنْ حُصُولِ نِعْمَةٍ أَوْ رَفْعِ نِقْمَةٍ، وَيُعَادُ ذَلِكَ فِى نَظِيرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، وَالشُّكْرُ لِلَّهِ يَحْصُلُ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كَالسُّجُودِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالتِّلاوَةِ، وَأَىُّ نِعْمَةٍ أَعْظَمُ مِنْ نِعْمَةِ بُرُوزِ النَّبِىِّ ﷺ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى ارْتَضَى لِعِبَادِهِ دِينَ الإِسْلامِ وَأَكْرَمَ الْمُؤْمِنِينَ بِخَيْرِ الأَنَامِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ، وَبَعْدُ فَإِنَّ مِنَ السُّنَّةِ الْحَسَنَةِ الَّتِى رَغَّبَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ مِنْ قَوْلِهِ «مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَىْءٌ» الْمَلِكُ الْمُظَفَّرُ عَمِلَ الْمَوْلِدَ لَمْ يَسْبِقْهُ بِذَلِكَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ هَذَا الْمَلِكُ مَلِكًا عَادِلًا تَقِيًّا حَسَنَ السِّيرَةِ، وَوَافَقَهُ الْعُلَمَاءُ عَلَى عَمَلِهِ هَذَا وَصَارَ الْمُسْلِمُونَ الأُمَرَاءُ وَالْمُلُوكُ وَالْعَامَّةُ يَهْتَمُّونَ بِذَلِكَ اهْتِمَامًا شَدِيدًا وَلا سِيَّمَا أَهْلُ مَكَّةَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مِصْرَ، وَمَا طَعَنَ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الاعْتِبَارِ بِالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى وَقَدْ أَقَرَّهُ حُفَّاظُ الْحَدِيثِ مِنْهُمُ الْحَافِظُ ابْنُ دِحْيَةَ، قَدْ أَلَّفَ رِسَالَةً فِى عَمَلِ الْمَوْلِدِ سَمَّاهَا التَّنْوِيرَ فِى

مَوْلِدِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ فَيَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ اغْتَنِمُوا بَرَكَةَ هَذَا الْمَوْلِدِ وَاهْتَمُّوا بِهِ فَإِنَّهُ خَيْرٌ عَظِيمٌ.

الْبِدْعَةُ الْحَسَنَةُ أَوِ السَّيِّئَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَاعْتِقَادٍ لا يُوَافِقُ شَرِيعَةَ الرَّسُولِ أَىْ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَهُوَ غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْدَ اللَّهِ، أَمَّا الْعَمَلُ الَّذِى يُوَافِقُ الشَّرِيعَةَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا مَعَ النِّيَّةِ الصَّحِيحَةِ فَهُوَ مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَبَعْدَ هَذَا أَذْكُرُ لَكُمْ حَدِيثًا نَبَوِيًّا صَحِيحًا وَهُوَ «وَمَنْ سَنَّ فِى الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَىْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِى الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَىْءٌ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمِلَ بَعْضُ التَّابِعِينَ عَمَلًا لَمْ يَعْمَلْهُ الرَّسُولُ وَلا الصَّحَابَةُ وَهُوَ أَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ عَمِلَ الْمِحْرَابَ. مَسْجِدُ الرَّسُولِ مَا كَانَ لَهُ مِحْرَابٌ وَلا مَسَاجِدُ الْمَدِينَةِ كُلُّهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مِحْرَابٌ كَهَذَا، عُمَرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَمِلَ مِحْرَابًا بَعْدَ تِسْعِينَ سَنَةً مِنْ وَفَاةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلامُ.

وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَجَدَّدُ لَهُ الثَّوَابُ كُلَّمَا إِنْسَانٌ عَمِلَ مِحْرَابًا لِمَسْجِدٍ يَتَجَدَّدُ لَهُ الأَجْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

خَلْقُ ءَادَمَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ءَادَمُ بَعْدَ أَنْ جُمِعَ التُّرَابُ وَعُجِنَ بِمَاءِ الْجَنَّةِ صَارَ كَالتِّمْثَالِ فَتْرَةً، أَوَّلًا تَغيَّرَ ثُمَّ تَغيَّرَتْ رَائِحَتُهُ عَنْ رَائِحَةِ التُّرَابِ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى ثُمَّ صَارَ يَابِسًا فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ فَلَمَّا رَءَاهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لا يَتَمَالَكُ، ءَادَمُ قَبْلَ أَنْ يَتِمَّ تَكْوِينُهُ عَرَفَ إِبْلِيسُ أَنَّهُ أَجْوَفُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ دَخَلَ فِيهِ ثُمَّ خَرَجَ. وَقَوْلُهُ لَقَدْ خُلِقْتَ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ مَعْنَاهُ لَكَ شَأْنٌ غَيْرُ الَّذِى أَعْرِفُهُ.

سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ كَانَ مِنْ صِفَتِهِ أَنَّهُ كَانَ مُنْقَطِعًا لِلْعِبَادَةِ وَكَانَ رَحِيمَ الْقَلْبِ، [قَلِيلٌ مَنْ هُمْ بِهَذِهِ] الصِّفَةِ.

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ﴾ [سُورَةُ هُود] أَوَّاهٌ أَىْ رَحِيمُ الْقَلْبِ.

خَلِيلُ اللَّهِ أَىْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِى الِانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَهَذِهِ صِفَةُ الرَّسُولِ وَسَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَبْلُغْهَا أَحَدٌ سِوَاهُمَا، يُقَالُ لَهُ مَقَامُ الْخُلَّةِ.

اللَّهُ أَنْطَقَ عِيسَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْطَقَ عِيسَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا شَهْرٍ وَعَشْرِ أَيَّامٍ، اللَّهُ أَنْطَقَهُ بِالْكَلامِ الْفَصِيحِ. وَمَعْنَى وَسَلامٌ

عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا، مَعْنَاهُ أَنَا وُلِدْتُ وَأَنَا عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ لَيْسَ عَلَى حَالَةٍ خَبِيثَةٍ وَأَحْيَا عَلَى حَالَةٍ طَيِّبَةٍ وَأُبْعَثُ عَلَى حَالَةٍ حَسَنَةٍ، أَنْطَقَهُ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ وَغَيْرِهَا، وَءَاتَانِىَ الْكِتَابَ تَكَلَّمَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ ثُمَّ تَوَقَّفَ عَنِ الْكَلامِ كَالأَطْفَالِ الْعَادِيِّينَ الَّذِينَ لا يَنْطِقُونَ ثُمَّ لَمَّا بَلَغَ السِّنَّ الَّذِى يَنْطِقُ فِيهِ الأَطْفَالُ عَادَةً نَطَقَ، هَذَا لِتَخْفِيفِ الأَذَى عَنْ أُمِّهِ لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ وَلَدَتْهُ مِنْ زِنًى هِىَ كَانَتْ مَكْرُوبَةً جِدًّا مِنْ أَذَى النَّاسِ.

الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلامُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَضِرُ يَعِيشُ فِى الْبَحْرِ، اللَّهُ جَعَلَ لَهُ الْبَحْرَ كَالأَرْضِ وَيَجْتَمِعُ بِهِ بَعْضُ الصَّالِحِينَ، بَعْضُ الأَوْلِيَاءِ يَجْتَمِعُ بِهِ لَكِنَّهُ أَمْرٌ قَلِيلٌ، قَلَّ مَنْ يَجْتَمِعُ بِهِ مِنَ الأَوْلِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَضِرُ مَا مَاتَ، يُمْكِنُ (أَنْ يَكُونَ) مَضَى عَلَيْهِ سِتَّةُ ءَالافِ سَنَةٍ أَوْ عَشْرَةُ ءَالافِ سَنَةٍ، اللَّهُ أَعْلَمُ، هُوَ لا يَسْكُنُ فِى الْبَرِّ، عَلَى الْبَحْرِ الْبَحْرُ لَهُ كَالأَرْضِ، فِى الأَوَّلِ كَانَ يَسْكُنُ فِى أَوَّلِ عُمُرِهِ إِلَى زَمَانٍ وَاسِعٍ، كَانَ يَسْكُنُ الْبَرَّ كَغَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ ثُمَّ اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ لَهُ خُصُوصِيَّةً أَنْ يَعِيشَ فِى الْبَحْرِ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ كَالأَرْضِ الْيَابِسَةِ، قَدْ لا

يَحْتَاجُ إِلَى الأَكْلِ، اللَّهُ يُغْنِيهِ عَنِ الأَكْلِ لَكِنْ مِنْ أَجْلِ الصِّيَامِ دَلْوُ مَاءٍ يَأْخُذُ عِنْدَ الإِفْطَارِ لِأَنَّهُ عَلَى شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ يَصُومُ رَمَضَانَ وَيُصَلِّى مِثْلَنَا الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ يُصَلِّى عَلَى الْمَاءِ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ شَرِبَ مِنْ مَاءِ الحَيَاةِ حَتَّى عَمَّرَ طَوِيلًا. وَإِبْلِيسُ أَيْضًا لَهُ عَرْشٌ عَلَى الْمَاءِ، جَمَاعَتُهُ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ، الْعَفَارِيتُ الشَّيَاطِينُ الْكِبَارُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ الأَوَامِرَ ثُمَّ يُرْسِلُهُمْ، هَذَا يُرْسِلُهُ إِلَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ وَهَذَا يُرْسِلُهُ إِلَى تِلْكَ النَّاحِيَةِ لِيَرْمُوا النَّاسَ فِى الْمَعَاصِى وَالْكُفْرِ، أَمَّا هُوَ مَرْكَزُهُ فِى الْمَاءِ فِى نَاحِيَةٍ بَعِيدَةٍ لَيْسَ النَّاحِيَةَ الَّتِى فِيهَا الخَضِرُ.

الأَوْلِيَاءُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِى الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلانًا فَأَحِبَّهُ فَيُنَادِى جِبْرِيلُ فِى أَهْلِ السَّمَاءِ بِذَلِكَ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ». أَهْلُ السَّمَاءِ هُمُ الْمَلائِكَةُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ» الْمَعْنَى أَنَّ خِيَارَ الْمُؤْمِنِينَ أَىِ الَّذِينَ هُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا لَيْسَ الْمُتَشَبِّهُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ

يُحِبُّونَهُ، يَصِيرُ لَهُ عِنْدَهُمْ قَبُولٌ أَىْ كُلُّ عَبْدٍ صَالِحٍ وَوَلِىٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَحْبَابِ اللَّهِ يَلْقَى مَحَبَّةَ هَذَا الإِنْسَانِ فِى قَلْبِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ الأَوْلِيَاءِ النَّاسُ لا يَعْرِفُونَهُمْ، قَلِيلٌ مِنْهُمْ يَكُونُ لَهُمْ ظُهُورٌ. كَثِيرٌ مِنَ الأَوْلِيَاءِ عِنْدَ الْمَوْتِ يَعْرِفُونَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ، يُبَشِّرُونَهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ، يَقُولُونَ لَهُ السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَلِىَّ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى قَبْلَ ذَلِكَ الرَّسُولَ فَيُبَشِّرُهُ. الأَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ فِى الْبِدَايَةِ الرَّسُولُ يُبَشِّرُهُ فِى الْمَنَامِ، أَمَّا فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْقَى الرَّسُولَ يَقَظَةً فَيَقُولُ لَهُ أَنْتَ وَلِىُّ اللَّهِ، أَمَّا بَعْضُ النَّاسِ يُوهِمُونَ النَّاسَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ فَيَتَصَنَّعُونَ فَيُصَدِّقُهُمُ النَّاسُ فَيَتَّبِعُونَهُمْ وَهُمْ فِى الْحَقِيقَةِ شَيَاطِينُ الإِنْسِ.

تَلَذُّذُ الأَوْلِيَاءِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الثَّوَابُ فِيمَا يَعْمَلُ الإِنْسَانُ مِنَ الْحَسَنَاتِ قَبْلَ الْمَوْتِ، الْوَلِىُّ لِلتَّلَذُّذِ يَعْمَلُ حَسَنَاتٍ، الأَوْلِيَاءُ فِى قُبُورِهِمْ بَعْضُهُمْ يُصَلُّونَ فَيَقْرَؤُونَ الْقُرْءَانَ لِلتَّلَذُّذِ كَذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِى الْجَنَّةِ يَذْكُرُونَ اللَّهَ، تَهْلِيلٌ وَتَحْمِيدٌ وَتَكْبِيرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ، يَذْكُرُونَ اللَّهَ بِلِسَانِهِمْ فِى الآخِرَةِ فِى الْجَنَّةِ لَكِنْ بِلا ثَوَابٍ إِنَّمَا يَتَلَذَّذُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ، يَسْتَأْنِسُونَ مَا عَلَيْهِمْ مَلَلٌ لَكِنْ بِذِكْرِ اللَّهِ يَتَلَذَّذُونَ. فِى بَلَدِنَا أُرِيدَ حَفْرٌ لِمَيِّتٍ فِى

الْجَبَّانَةِ وَفِى أَثْنَاءِ الْحَفْرِ انْفَتَحَ عَلَيْهِمْ قَبْرٌ، صَاحِبُ الْقَبْرِ قَاعِدٌ يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ فَقَالَ رُدُّوا عَلَىَّ رُدُّوا عَلَىَّ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَمَا كَانَ، قَبْرٌ قَدِيمٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى بِلادِنَا جَبَّانَةٌ قَدِيمَةٌ أَرَادُوا أَنْ يَدْفِنُوا مَيِّتًا جَدِيدًا فَحَفَرُوا، انْفَتَحَ عَلَيْهِمْ قَبْرُ شَخْصٍ فَوَجَدُوهُ يَقْرَأُ الْقُرْءَانَ فَقَالَ رُدُّوا عَلَىَّ رُدُّوا عَلَىَّ. بَعْضُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُمْكِنُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِى الْقُبُورِ وَيَقْرَؤُوا.

مِمَّا يُكْشَفُ لِبَعْضِ الأَوْلِيَاءِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يَحْجُبُ أَغْلَبَ الْبَشَرِ عَنْ أُمُورِ الْقَبْرِ وَأُمُورِ الْمَلائِكَةِ وَبَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ يُكْشَفُ لَهُمْ، بَعْضُ الأَتْقِيَاءِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يَأْتُونَ إِلَى قُبُورِ بَعْضِ الأَتْقِيَاءِ فَيَرَوْنَهَا عِيَانًا مَدَّ الْبَصَرِ وَبَعْضٌ مُتَّسَعُهُ سَبْعِينَ ذِرَاعًا فِى سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَمُمْتَلِئٌ كَنُورِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ كَنُورِ الشَّمْسِ وَيَرَوْنَ الْقَبْرَ مُمْتَلِأً خُضْرَةً، أَمَّا غَيْرُهُمُ اللَّهُ يَحْجُبُ عَنْهُمْ. اللَّهُ تَعَالَى يَحْجُبُ بَعْضَ الأَشْخَاصِ عَنِ الأُمُورِ الْوَاقِعَةِ وَيَرَى غَيْرُهُمْ بَعْضَ الأَشْيَاءِ عَلَى حَقِيقَتِهَا. كَمَا يَرَى بَعْضُ الأَشْخَاصِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، بَعْضُ الأَشْخَاصِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، يَرَوْنَ النُّورَ فِى الدَّاخِلِ وَالْخَارِجِ وَالَّذِينَ حَوْلَهُمْ لا يَرَوْنَ.

اللَّهُ يُبَارِكُ بِالْوَقْتِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُوَسِّعُ الْوَقْتَ لِمَنْ يَشَاءُ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ ﷺ تُعْرَضُ عَلَيْهِ مِائَةُ مِلْيُونٍ، ثَلاثُمِائَةِ مِلْيُونِ سَلامٍ فِى يَوْمٍ وَاحِدٍ وَيَرُدُّ السَّلامَ لِلْكُلِّ، جَائِزٌ اللَّهُ يُبَارِكُ بِالْوَقْتِ، الْوَقْتُ الْقَلِيلُ يَجْعَلُهُ وَاسِعًا إِنْ شَاءَ وَالأَعْمَالُ كَذَلِكَ، السَّلامُ أَلَيْسَ مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ، يُقَالُ الْمَلائِكَةُ يَقُولُونَ لَهُ الْيَوْمَ حَصَلَ كَذَا مِنْ فُلانٍ مِنْ أُمَّتِكَ وَحَصَلَ كَذَا مِنْ فُلانٍ، إِنْ بُلِّغَ خَيْرًا يَحْمَدُ اللَّهَ وَإِنْ بُلِّغَ غَيْرَ ذَلِكَ يَسْتَغْفِرُ لِأُولَئِكَ الأَشْخَاصِ.

بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الأَوْلِيَاءِ يَخْتِمُونَ الْقُرْءَانَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. بِحَسَبِ الْعَادَةِ مَهْمَا أَسْرَعَ الإِنْسَانُ لا يَخْتِمُ الْقُرْءَانَ فِى هَذِهِ السَّاعَةِ. اللَّهُ يُكْثِرُ الْقَلِيلَ وَيُقَلِّلُ الْكَثِيرَ إِنْ شَاءَ.

الْبُوقُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتُ الْبُوقِ الَّذِى يَنْفُخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ أَشَدُّ مِنَ الصَّاعِقَةِ عَلَى الْكُفَّارِ، يَمُوتُونَ مِنْ شِدَّةِ هَذَا الصَّوْتِ.

التِّلْفِزْيُونُ يُعَلِّمُ الْفَسَادَ الْيَوْمَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ هَذِهِ الأَيَّامَ يَسْهَرُونَ عَلَى التِّلْفِزْيُونِ، هَذَا شَىْءٌ لا خَيْرَ فِيهِ. لَوْ كَانُوا يَسْهَرُونَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ وَالذِّكْرِ كَانَ خَيْرًا، لَكِنْ يَسْهَرُونَ عَلَى التِّلْفِزْيُونِ. هَذَا التِّلْفِزْيُونُ يُعَلِّمُ الْفَسَادَ الْيَوْمَ لِأَنَّهُ تُعْرَضُ فِيهِ أَشْيَاءُ قَبِيحَةٌ. الشَّابُّ الصَّغِيرُ يَفْسُدُ إِنْ أَكْثَرَ النَّظَرَ إِلَيْهِ، لا تُكْثِرُوا النَّظَرَ إِلَيْهِ. الْخَيْرُ الَّذِى فِيهِ النَّاسُ يُخْبِرُونَكُمْ عَنْهُ كَتَحْذِيرٍ مِنْ شَرٍّ جَدِيدٍ، أَوْ يَتَعَلَّمُ الشَّخْصُ شَيْئًا جَدِيدًا لِيَنْفَعَ النَّاسَ فِى أُمُورِ دُنْيَاهُمْ. أَمَّا النَّظَرُ إِلَى هَذَا الْفَسَادِ فَشَرُّهُ أَعْظَمُ. بَعْضُ النَّاسِ بِسَبَبِ مَا يَرَوْنَهُ فِى التِّلْفِزْيُونِ نُفُوسُهُمْ تَفْسُدُ، قُلُوبُهُمْ تَفْسُدُ فَيَنْجَرُّونَ إِلَى هَلاكٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا التِّلْفِزْيُونُ وَالرَّادْيُو قَطَعَ النَّاسَ مِنْ خَيْرٍ كَثِيرٍ.

الصُّوَرُ الْمُجَسَّمَةُ الَّتِى تُوضَعُ فِى الْبُيُوتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا وُضِعَتِ الأَلْعَابُ الَّتِى هِىَ صُوَرٌ مُجَسَّمَةٌ فِى الْخِزَانَةِ أَوْ صُنْدُوقَةٍ أَوْ فِى السُّدَّةِ، مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ لا يَدْخُلُونَ إِلَّا إِذَا وُضِعَتْ خَارِجَ الْغُرْفَةِ، الشُّرْفَةُ إِذَا كَانَ لَهَا بَابٌ مُسْتَقِلٌّ يَفْصِلُهَا

إِنْ وُضِعُوا فِيهَا يَدْخُلُونَ الْبَيْتَ، وَلَوْ وُضِعَتْ فِى غُرْفَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ لَهَا بَابٌ وَأُغْلِقَ الْبَابُ تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ إِلَى بَقِيَّةِ الْبَيْتِ وَلَوْ لَمْ تُوضَعْ فِى خِزَانَةٍ، الظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ لا يَمْنَعُهُمْ.

مَا هَمَّتْ لِى حَاجَةٌ إِلَّا قَصَدْتُ قَبْرَ أَبِى حَنِيفَةَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّافِعِىُّ قَالَ مَا هَمَّتْ لِى حَاجَةٌ إِلَّا قَصَدْتُ قَبْرَ أَبِى حَنِيفَةَ. قَالَ كُلَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ قَصَدْتُ أَبَا حَنِيفَةَ فَتُقْضَى لِى حَاجَتِى.

الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرُونَ بِالْجَنَّةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَبُو بَكْرٍ فِى الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِى الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِى الْجَنَّةِ وَعَلِىٌّ فِى الْجَنَّةِ وَطَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِى الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ بنُ الْعَوَّامِ فِى الْجَنَّةِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ عَامِرُ بنُ الْجَرَّاحِ فِى الْجَنَّةِ وَسَعْدُ بنُ أَبِى وَقَّاصٍ فِى الْجَنَّةِ وَسَعِيدُ بنُ زَيْدٍ فِى الْجَنَّةِ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ فِى الْجَنَّةِ».

الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُصِيبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ بِالْعَيْنِ فَاغْتَمَّ لِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ وَعَلَّمَهُ أَنْ يَرْقِيَهُمَا بِهَذِهِ الرُّقْيَةِ «اللَّهُمَّ ذَا السُّلْطَانِ الْعَظِيمِ وَالْمَنِّ الْقَدِيمِ ذَا الرَّحْمَةِ الْكَرِيمِ وَلِىَّ الْكَلِمَاتِ التَّامَّاتِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُسْتَجَابَاتِ عَافِ حَسَنًا وَحُسَيْنًا مِنْ أَنْفُسِ الْجِنِّ وَأَعْيُنِ الإِنْسِ».

الصَّلاةُ الإِبْرَاهِيمِيَّةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّلاةُ الإِبْرَاهِيمِيَّةُ لَوْلا أَنَّهَا هِىَ أَفْضَلُ صِيغَةٍ كَانَ اللَّهُ عَلَّمَ الرَّسُولُ غَيْرَهَا. بَعْضُ الْمَشَايِخِ أَلَّفُوا صِيَغًا وَمَدَحُوهَا عَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ نَحْنُ لا نُوَافِقُهُمْ، نَقُولُ الصَّلاةُ الإِبْرَاهِيمِيَّةُ هِىَ الأَفْضَلُ.

يَطْوِى ثِيَابَهُ وَيُسَمِّى اللَّهَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْتَحَبُّ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ أَنْ يَطْوِىَ ثِيَابَهُ وَيُسَمِّىَ اللَّهَ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ وَتَرَكَهَا مَنْشُورَةً قَدْ يَلْبَسُهَا الْجِنُّ، ثُمَّ يُعِيدُونَهَا أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا لا يُعِيدُونَهَا. أَمَّا إِنْ طَوَاهَا وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ لا يَلْبَسُهَا الْجِنُّ.

صِيَامُ النَّفْلِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنِّسْبَةِ لِصِيَامِ النَّفْلِ فَمِنَ الْمُؤَكَّدِ مِنْهُ صِيَامُ الاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ وَصِيَامُ السَّبْتِ وَالأَحَدِ، وَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، الأَيَّامِ الْبِيضِ الثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ قَمَرِيٍّ. هَذِهِ الأَيَّامُ الثَّلاثَةُ لَيَالِيهَا بِيضٌ، الْقَمَرُ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ فِى هَذِهِ اللَّيَالِى الثَّلاثَةِ. كَذَلِكَ صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ وَصِيَامُ عَاشُوراءَ مِنَ الصِّيَامِ الْمُؤَكَّدِ، عَاشِرُ الشَّهْرِ الْمُحَرَّمِ هَذَا عَاشُورَاءُ. هُوَ مُحَرَّمٌ كُلُّهُ لَوْ صِيمَ كَانَ فِيهِ أَجْرٌ كَبِيرٌ فِيهِ مَزِيدُ ثَوَابٍ لِمَا وَرَدَ، كَذَلِكَ رَجَبُ إِذَا صِيمَ كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ، وَكَذَلِكَ ذُو الْقَعْدَةِ.

اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ». ثَلاثًا ثَلاثًا يُكْتَحَلُ. الإِكْتِحَالُ (تَرَكَتْهُ) النِّسَاءُ إِلَّا لِلزِّينَةِ. أَمَّا الرِّجَالُ كَأَنَّهُمْ لا يَسْتَعْمِلُونَ يُقَوِّى الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ لَكِنَّ الرِّجَالَ الْيَوْمَ غَالِبًا تَرَكُوهُ.

الْجُوعُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُوعُ مِنْهُ مَا هُوَ شَرٌّ وَمِنْهُ مَا هُوَ لَيْسَ بِشَرٍّ، الْجُوعُ الَّذِى يَسُوقُ صَاحِبَهُ إِلَى طَلَبِ الْمَالِ بِالْحَرَامِ وَالْوُقُوعِ بِالْكُفْرِ هَذَا شَرٌّ، أَمَّا الْجُوعُ الَّذِى لَيْسَ يُؤَدِى بِهِ إِلَى مَعْصِيَةٍ هَذَا مَحْمُودٌ. الأَنْبِيَاءُ كَانُوا يَجُوعُونَ لِشِدَّةِ انْشِغَالِهِمْ بِأَمْرِ الآخِرَةِ وَالأَوْلِيَاءُ كَذَلِكَ لِأَنَّ الأَنْبِيَاءَ وَالأَوْلِيَاءَ فَرَحُهُمْ وَسُرُورُهُمْ فِى الآخِرَةِ أَوْفَرُ مِنْ غَيْرِهِمْ.

مَعْصِيَةُ ءَادَمَ وَحَوَّاءَ وَتَوْبَتُهُمَا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمُ عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحَرَّمِ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِى تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى ءَادَمَ. كَانَ ءَادَمُ وَحَوَّاءُ يَعِيشَانِ فِى الْجَنَّةِ جَنَّةِ الْخُلْدِ. وَقَدْ سَمَحَ اللَّهُ لَهُمَا أَنْ يَأْكُلا مِمَّا فِى الْجَنَّةِ إِلَّا شَجَرَةً وَاحِدَةً، لَكِنَّ إِبْلِيسَ اللَّعِينَ وَسْوَسَ لَهُمَا لِيَأْكُلا مِنْهَا فَقَالَ لَهُمَا لِيُغْرِيَهُمَا عَلَى ذَلِكَ، هَذِهِ شَجَرَةُ الْخُلْدِ إِنْ أَكَلْتُمَا مِنْهَا تَعِيشَانِ إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ بِلا مَوْتٍ، فَأَكَلا مِنْهَا ثُمَّ نَدِمَا وَتَابَا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعْصِيَةُ مَعْصِيَةً صَغِيرَةً لَيْسَتْ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَقَدْ أَلْهَمَهُمَا اللَّهُ أَنْ يَقُولا ﴿قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾ [سُورَةَ الأَعْرَافِ]. وَهَذَا الأَمْرُ حصَلَ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ بَشَرٌ سِوَاهُمَا وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَزَلَ الْوَحْىُ بِالنُّبُوَّةِ عَلَى ءَادَمَ عَلَيْهِ السَّلامُ.

إِذَا اجْتَمَعُوا فِى مَجْلِسٍ ثُمَّ فَارَقُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ النَّاسَ إِذَا اجْتَمَعُوا فِى مَجْلِسٍ ثُمَّ فَارَقُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ يَكُونُ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ فِى الآخِرَةِ وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ فِى كِتَابِ الدَّعَوَاتِ. وَلَوْ كَانَ الشَّخْصُ فِى مَجْلِسِ عِلْمِ دِينٍ لا يُفَارِقُهُ مِنْ دُونِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ. فِى الآخِرَةِ يَقُولُ «يَا لَيْتَنِى مَا فَوَّتُ ذَلِكَ» وَلَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِدَ نَكَدًا، لَكِنْ عِنْدَمَا يَرَى مِنْ عُظْمِ الثَّوَابِ يَقُولُ «يَا لَيْتَنِى مَا فَوَّتُ ذَلِكَ».

الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ» مَعْنَاهُ الْمُؤْمِنُ عِنْدَمَا يَمُوتُ يَنْزِلُ عَرَقٌ مِنْ جَبِينِهِ، هَذَا عَلامَةُ خَيْرٍ.

سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ» قِيلَ وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ «رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ أَىْ لا يَمْلِكُ غَيْرَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِمِائَةِ أَلْفٍ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ» فَبِمَا أَنَّ هَذَا الإِنْسَانَ لا يَمْلِكُ مِنَ النُّقُودِ إِلَّا دِرْهَمَيْنِ أَخْرَجَ دِرْهَمًا وَاحِدًا ابْتِغَاءَ الْفَضْلِ مِنَ اللَّهِ كَانَ ثَوَابُ هَذَا الدِّرْهَمِ الْوَاحِدِ أَعْظَمَ مِنْ ثَوَابِ هَذَا الْغَنِيِّ الَّذِى تَصَدَّقَ بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَالْمِائَةُ أَلْفٍ بِالنِّسْبَةِ لِمَالِهِ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ.

اللَّهُ خَلَقَ النَّاسَ لِيُظْهِرَ لَهُمْ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ لِيَبْتَلِيَهُمْ أَىْ لِيُظْهِرَ لَهُمْ مَنْ هُوَ مُطِيعٌ لَهُ وَمَنْ هُوَ غَيْرُ مُطِيعٍ لَهُ، هُوَ عَالِمٌ فِى الأَزَلِ أَنَّ عَدَدًا مِنْهُمْ يَصِيرُونَ مُؤْمِنِينَ مُطِيعِينَ وَأَنَّ عَدَدًا مِنَ الْبَشَرِ يَكُونُونَ عَاصِينَ، هُوَ عَالِمٌ فِى الأَزَلِ لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَظْهَرُوا فِى عَالَمِ الْوُجُودِ.

الْمُخْتَارُ أَبُو بَكْرٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْخٌ فِى حَلَب، الشَّيْخُ مَحْمُود سُلَيْمَان حَكَى لِى قَالَ مُخْتَارُ تِلْكَ الْقَرْيَةِ، قَرْيَةِ الشَّيْخِ أَبِى بَكْرٍ أَخَذَ

دَجاجَتَيْنِ، أَدْخلَ واحِدَةً إِلَى الْمَقامِ إِلَى قَرْيَةِ الشَّيْخِ وَالأُخْرَى مَا أَدْخَلَهَا ثُمَّ ذَبَحَ هَذِهِ وَذَبَحَ هَذِهِ، وَضَعَهَا عَلَى النَّارِ، الَّتِى أَدْخَلَهَا الْمَقَامَ مَا كَانَتْ تَسْتَوِى أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ سَاعَةً، وَضَعُوهَا عَلَى النَّارِ مَا كَانَتْ تَسْتَوِى وَالأُخْرَى اسْتَوَتْ، أَرَادَ أَنْ يُجَرِّبَ مَا هُوَ مَكْتُوبٌ فِى التَّارِيخِ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ أَنَّ مَنْ زَارَ مَقَامَهُ لا تَمَسُّهُ النَّارُ، عَظِيمٌ هَذَا الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ، السِّرُّ يَحْصُلُ عِنْدَهُ فِى أَىِّ يَوْمٍ فِى اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مَكْتُوبٌ فِى التَّارِيخِ تَارِيخِ الشَّيْخِ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ.

نُور حُسَيْن

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَبَشَةِ يُوجَدُ وَلِىٌّ مُتَوَفًّى مِنْ نَحْوِ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ اسْمُهُ نُور حُسَيْن هَذَا مِنْ أَفْرَادِ الرِّجَالِ، مِنْ كَرَامَاتِهِ أَنَّهُ مَرَّةً كَانَ فِى مَكَانٍ فِى الْجَبَلِ، لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ احْتَاجَ لِلْوُضُوءِ وَتَحْتُ فِى الْوَادِى يُوجَدُ مَاءٌ، اللَّهُ تَعَالَى أَجْرَى لَهُ الْمَاءَ إِلَى فَوْقٍ إِلَى الْجَبَلِ، إِلَى يَوْمِنَا هَذَا الْمَاءُ عَلَى هَذَا الْحَالِ يَطْلُعُ مِنْ أَسْفَلَ إِلَى فَوْقٍ كَذَلِكَ أُنَاسٌ كُفَّارٌ هَجَمُوا عَلَيْهِ لِيَقْتُلُوهُ وَهُمْ عَلَى الْخَيْلِ وَحَامِلِى الرِّمَاحِ اللَّهُ تَعَالَى مَسَخَهُمْ حِجَارَةً إِلَى الآنَ مَوْجُودُونَ هَؤُلاءِ أَجْسَامُهُمُ الْمَمْسُوخَةُ. يُقَالُ لَهُ نُور حُسَيْن يَأْتِى لِمَوْسِمِ زِيَارَتِهِ مِئَاتُ الأُلُوفِ مِنَ النَّاسِ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْكُفَّارِ هُنَاكَ عِنْدَ مَقَامِهِ يَأْتُونَ فَيَقُولُونَ يَا نُور حُسَيْن إِنْ قَضَى اللَّهُ حَاجَتَنَا سَنَزُورُكَ وَنَحْمِلُ هَدِيَّةً ثُمَّ اللَّهُ تَعَالَى يَقْضِ لَهُمْ حَاجَتَهُمْ فَيَأْتُونَ فِى السَّنَةِ الْقَابِلَةِ وَيُعْلِنُونَ إِسْلامَهُمْ نَحْوُ ثَلاثِمِائَةٍ يُسْلِمُونَ فِى السَّنَةِ. قُبُورُ الأَوْلِيَاءِ اللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ فِيهَا بَرَكَةً، الَّذِى يَذْهَبُ إِلَيْهِمْ يَدْعُو اللَّهَ هُنَاكَ، اللَّهُ يَقْضِى حَاجَاتِهِ وَيُفَرِّجُ كُرُوبَهُ، هَذَا شَىْءٌ قَدِيمٌ لَيْسَ فِى هَذَا الزَّمَنِ فَقَطْ، أَيَّامَ الإِمَامِ الشَّافِعِىِّ وَقَبْلَهُ بَلْ بَعْضُ الصَّحَابَةِ الْكِبَارُ أَبُو أَيُّوبَ جَاءَ إِلَى قَبْرِ الرَّسُولِ لِلتَّبَرُّكِ.

السَّيِّدَةُ نَفِيسَةُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّدَتُنَا نَفِيسَةُ، كَانَتْ حفَرَتْ قَبْرًا فِى دَارِهَا لِنَفْسِهَا وَخَتَمَتْ فِيهِ الْقُرْءَانَ سِتَّةَ ءَالافِ خَتْمَةٍ. وَكَانَ لَهَا كَرَامَاتٌ، أَهْلُ مِصْرَ فِى حَيَاتِهَا كَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِهَا وَرَأَوْا مِنْ كَرَامَاتِهَا الْكَثِيرَ الْكَثِيرَ وَبَعْدَ وَفَاتِهَا إِلَى الآنَ أَكْثَرُ مَزَارَاتِ أَهْلِ مِصْرَ زَائِرِينَ هُوَ مَشْهَدُ السَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ. مِنْ ذُرِّيَّةِ الْحَسَنِ هِىَ بِنْتُ ابْنِ ابْنِهِ الْحَسَنِ الأَنْوَرِ بنِ زَيْدِ ابْنِ الْحَسَنِ، وَزَوْجُهَا ابْنُ سَيِّدِنَا جَعْفَرٍ الصَّادِقِ إِسْحَاقِ الْمُؤْتَمَنِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فِى حَيَاتِهَا أَرَادَتْ أَنْ تَعُودَ إِلَى الْمَدِينَةِ، أَهْلُ مِصْرَ مَا وَافَقُوا،

مَنَعُوا لَمَّا رَأَوْا مِنْ بَرَكَتِهَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الشَّافِعِيِّ وُدٌّ كَبِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَلاقَةٌ فِي الدِّينِ كَانَتْ تَعْتَقِدُهُ وَهُوَ يَعْتَقِدُهَا.

وَالشَّافِعِيُّ أَيْضًا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مُطَّلِبِيٌّ، بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مِنْ هَؤُلاءِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لا تَحِلُّ لَهُ الزَّكَاةُ. الْمَنْسُوبُ الَّذِى هُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ وَالَّذِينَ هُمْ ذُرِّيَّةُ إِخْوَتِهِ كَذَلِكَ وَكُلُّ مَنْ كَانَ نَسَبُهُ هَاشِمِيًّا أَوْ مُطَّلِبِيًّا لا تَحِلُّ لَهُمُ الزَّكَاةُ، لَهُمْ حَقٌّ فِي الْغَنِيمَةِ، (لَكِنِ) الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ.

بِلالٌ الْحَبَشِيُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقَامُ سَيِّدِنَا بِلالٍ الْحَبَشِيِّ إِنَّهُ مَدْفُونٌ فِي دَارَيَّا ضَعِيفٌ، الأَقْوَى أَنَّهُ فِي دِمَشْقَ بَعْضُ إِخْوَانِنَا بَدَلَ أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى بَعْضِ الْمَشَاهِدِ لَوْ ذَهَبُوا إِلَى بِلالٍ كَانَ خَيْرًا لَهُمْ، الدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ عِنْدَ قَبْرِ سَيِّدِنَا بِلالٍ.

مُحَمَّدٌ طُوقَان

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِلَّةُ الأَكْلِ إِذَا كَانَ إِلَى حَدٍّ بَعِيدٍ قَدْ تُضْعِفُ الْبُنْيَةَ. الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ يُقَلِّلُونَ الأَكْلَ. يُوجَدُ مِنَ الأَوْلِيَاءِ أُنَاسٌ لا يَأْكُلُونَ وَلا يَشْرَبُونَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. كَانَ شَيْخٌ فِي سُورِيَا يُقَالُ

لَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّد طُوقَان خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً لا يَأْكُلُ وَلا يَشْرَبُ وَهُوَ نَشِيطٌ فِى صِحَّتِهِ. جَاءَ إِلَى مَدِينَةِ حَلَب فَبَلَغَ الْمُحَافِظَ أَنَّهُ جَاءَ شَيْخٌ لا يَأْكُلُ وَلا يَشْرَبُ فَقَالَ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، احْبِسُوهُ فِى بَيْتٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، لا تُدْخِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا فَحَبَسُوهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لَمْ يُدْخِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ وَجَدُوهُ صَحِيحًا فَأَخْلَى سَبِيلَهُ، كَانَ فِى الأَوَّلِ مَا صَدَّقَ أَنَّ إِنْسَانًا يَعِيشُ بِلا أَكْلٍ وَلا شُرْبٍ.

أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِىُّ قَبْلَ أَلْفٍ وَمِائَةِ سَنَةٍ لَهُ كِتَابٌ مَشْهُورٌ فِى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ، النَّاسُ يَتَدَاوَلُونَهُ لِلْقِرَاءَةِ لِلدِّرَاسَةِ، يَقُولُ فِيهِ «تَعَالَى أَىِ اللَّهُ عَنِ الْحُدُودِ»، اللَّهُ لَيْسَ لَهُ كَمِّيَّةٌ، لَيْسَ شَيْئًا لَهُ كَمِّيَّةٌ صَغِيرَةٌ وَلا كَبِيرَةٌ لِأَنَّ الشَّىْءَ الَّذِى لَهُ كَمِّيَّةٌ يَحْتَاجُ إِلَى خَالِقٍ خَلَقَهُ عَلَى تِلْكَ الْكَمِّيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَوْجُودٌ بِلا حَدٍّ وَلا جِهَةٍ وَلا مَكَانٍ وَلا شَكْلٍ، لا يَسْتَطِيعُ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ لِأَنَّهُ لا شَبِيهَ لَهُ، لا يُشْبِهُ الأَشْيَاءَ الَّتِى رَأَيْنَاهَا وَلا الأَشْيَاءَ الَّتِى لَمْ نَرَهَا وَلا الأَشْيَاءَ الَّتِى فِى الْجَنَّةِ وَالْعَرْشِ وَالْكُرْسِىِّ لا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنَ الأَشْيَاءِ وَلا يَجُوزُ أَنْ يُحَاوِلَ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَمَثَّلَهُ وَيَتَصَوَّرَهُ هَذَا مَعْنَى تَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ

وَالْغَايَاتِ وَالأَرْكَانِ وَالأَعْضَاءِ، مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَعْضَاءٌ وَجْهٌ كَجِسْمٍ وَيَدٌ وَعَيْنٌ بِمَعْنَى الْجِسْمِ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذَا.

السُّلْطَانُ صَلاحُ الدِّينِ الأَيُّوبِيُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السُّلْطَانُ صَلاحُ الدِّينِ الأَيُّوبِيُّ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ. كَانَ أَشْعَرِيًّا شَافِعِيًّا فِي الْفِقْهِ، جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالسَّلْطَنَةِ، مَا كَانَ سُلْطَانًا بِلا عِلْمٍ بَلْ كَانَ عَالِمًا، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ سُلْطَانًا كَانَ عَالِمًا، حَفِظَ الْقُرْءَانَ وَكِتَابَ التَّنْبِيهِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ وَكِتَابَ الْحَمَاسَةِ.

أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَدِيدُ الاهْتِمَامِ بِالْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لا يُشْبِهُ شَيْئًا، لَيْسَ جِسْمًا كَثِيفًا وَلا جِسْمًا لَطِيفًا أَيْ لَيْسَ كَالْجِسْمِ الَّذِي يُمْسَكُ بِالْيَدِ وَلا كَالْجِسْمِ الَّذِي لا يُمْسَكُ بِالْيَدِ كَالْهَوَاءِ وَالضَّوْءِ وَالظَّلامِ، لَيْسَ كَشَىْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ كَانَ يُؤَكِّدُ تَعْلِيمَ هَذَا لِذَلِكَ قَالَ غَايَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الإِيقَانُ بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلا كَيْفٍ وَلا مَكَانٍ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَايَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ الإِيقَانُ بِوُجُودِهِ تَعَالَى بِلا كَيْفٍ وَلا مَكَانٍ مَعْنَاهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ اعْتِقَادُ أَنَّهُ لَيْسَ جِسْمًا لَطِيفًا وَلا جِسْمًا كَثِيفًا وَلا هُوَ حَجْمٌ صَغِيرٌ وَلا هُوَ حَجْمٌ كَبِيرٌ. لا يُوصَفُ بِكِبَرِ الْحَجْمِ وَلا بِصِغَرِ الْحَجْمِ. الْمَخْلُوقُ يُوصَفُ، الْمَخْلُوقُ مِنْهُ مَا هُوَ صَغِيرٌ جِدًّا مِثْلُ حَبَّةِ الْخَرْدَلِ وَمِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهَا كَحَبَّةِ السِّمْسِمِ ثُمَّ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى أَنِ انْتَهَى كِبَرُ الْحَجْمِ فِى الْمَخْلُوقِ إِلَى الْعَرْشِ. مَا خَلَقَ اللَّهُ أَكْبَرَ حَجْمًا مِنَ الْعَرْشِ. وَالْعَرْشُ خَلَقَهُ لِيَكُونَ كَعْبَةً لِلْمَلائِكَةِ الَّذِينَ هُنَاكَ حَوْلَ الْعَرْشِ، كَمَا نَحْنُ نَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ الَّتِى بِمَكَّةَ وَنَطُوفُ بِهَا، كَذَلِكَ هُمْ يَطُوفُونَ بِالْعَرْشِ. مِنْ كَثْرَتِهِمْ يُحِيطُونَ بِالْعَرْشِ، مِنْ كَثْرَةِ عَدَدِهِمْ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالْعِرَاقِ هُوَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ شَافِعِيَّ الْمَذْهَبِ كَانَ مُحَدِّثًا مُفَسِّرًا كَانَ يُدَرِّسُ كُلَّ يَوْمٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَءَاخِرَ النَّهَارِ فِى الْعِلْمِ، عِلْمِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالتَّوْحِيدِ ثُمَّ كَانَ يَعْقِدُ يَوْمَ الْخَمِيسِ مَجْلِسَ الْوَعْظِ، كَانَ يَحْضُرُهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ لَمَّا بَدَأَ سَيِّدُنَا أَحْمَدُ بِالْوَعْظِ نَزَلَتِ الرَّحْمَةُ وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ، تَابَ إِلَى اللَّهِ مِنْ عَوَّامِ الْمُسْلِمِينَ أَصْحَابِ الْكَبَائِرِ أَرْبَعُونَ أَلْفًا فِى الْمَجْلِسِ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الجِيلانِيُّ فِى الْقَرْنِ السَّادِسِ الهِجْرِىّ عَمِلَ كُلٌّ مِنْهُمَا طَرِيقَةً وَبَعْدَهُمَا مَلِكٌ عَادِلٌ تَقِىٌّ عَالِمٌ شُجَاعٌ كَانَ مَلِك إِرْبِلَ هُوَ عَمِلَ مَوْلِدًا وَقَبْلَهُ مَا كَانَ النَّاسُ يَعْمَلُونَ مَوْلِدًا فِى شَهْرِ رَبِيعٍ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى إِظْهَارِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ فِى مِثْلِ ذَلِكَ الشَّهْرِ، شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعُظْمَى، كَذَلِكَ يَتجَدَّدُ الثَّوَابَ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ الرِّفَاعِيِّ وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الجِيلانِيِّ عَلَى عَدَدِ مَنِ اتَّبَعَهُمَا فِى ذَلِكَ، كَذَلِكَ يَتَجَدَّدُ الثَّوَابُ لِهَذَا الْمَلِكِ مَلِكِ إِرْبِلَ، الثَّوَابُ كُلَّمَا عَمِلَ إِنْسَانٌ الْمَوْلِدَ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ فَرَحًا بِوُجُودِهِ فِى هَذَا الشَّهْرِ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ يَتَجَدَّدُ لَهُ الثَّوَابُ إِلَى نِهَايَةِ الدُّنْيَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرِّفَاعِيَّةُ أُنْشِئَتْ فِى أَثْنَاءِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الهِجْرِيِّ، كَذَلِكَ الْقَادِرِيَّةُ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالْعِرَاقِ وَالشَّيْخ عَبْدُ الْقَادِرِ كَذَلِكَ.

الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ بِبَغْدَادَ، وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ بِمُحَافَظَةٍ يُقَالُ لَهَا وَاسِطٌ، كَانَ أَوْلِيَاءُ ذَلِكَ الْعَصْرِ يَقُولُونَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الرِّفَاعِيُّ أَجَلُّ الأَوْلِيَاءِ قَدْرًا وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ خَالٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُقَالُ لَهُ الشَّيْخُ مَنْصُورٌ الْبَطَائِحِىُّ، رَأَى رَسُولَ اللَّهِ فِى الْمَنَامِ قَالَ قَالَ لِى بَشِّرْ أُخْتَكَ

بِأَنَّهَا سَتَحْمِلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بِوَلَدٍ يَكُونُ سَيِّدَ الأَوْلِيَاءِ فَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ وَلَدَتْهُ اهْتَمَّ بِهِ خَالُهُ هَذَا الْوَلِيُّ الْكَبِيرُ وَنَشأَ نَشْأَةً طَيِّبَةً ثُمَّ تَرَقَّى فِي الْعُلُوِّ وَمَرَاتِبِ الْوِلايَةِ، نَالَ الْمَرْتَبَةَ الْغَوْثِيَّةَ مَرَّتَيْنِ، لِذَلِكَ الأَوْلِيَاءُ يُسَمُّونَهُ أَبَا الْعَلَمَيْنِ، أَخَذَ عِلْمَ الْغَوْثِيَّةِ مَرَّتَيْنِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَةُ الرِّفَاعِيَّةُ وَالْقَادِرِيَّةُ وَالطُّرُقُ الَّتِي أُحْدِثَتْ بَعْدَهُمَا كَالطَّرِيقَةِ الشَّاذِلِيَّةِ وَالنَّقْشَبَنْدِيَّةِ وَالْبَدَوِيَّةِ طَرِيقَةِ سَيِّدِنَا أَحْمَدَ الْبَدَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّ هَذِهِ الطُّرُقِ وَغَيْرُهَا وَهِيَ نَحْوُ أَرْبَعِينَ طَرِيقَةً أَحْدَثَهَا عُلَمَاءُ أَوْلِيَاءُ يَتَجَدَّدُ لَهُمُ الثَّوَابُ عَلَى عَدَدِ مَنْ يَتَّبِعُهُمْ، الطَّرِيقَةُ طَرِيقَةُ أَهْلِ اللَّهِ كُلُّهَا قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، سُنَّةٌ حَسَنَةٌ لَيْسَتْ بِدْعَةً مَذْمُومَةً.

مُصْطَفَى نَجَا

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ مُصْطَفَى نَجَا كَانَ أَخَذَ الطَّرِيقَةَ مِنَ الشَّيْخِ الْيَشْرُطِيِّ لَكِنْ هُوَ اسْتَقَامَ عَلَى شَرِيعَةِ اللَّهِ، مَا انْحَرَفَ كَهَؤُلاءِ.

وَكَانَ هُوَ عَالِمًا وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ بِالطَّرِيقَةِ فَاسْتَفَادَ وَتَرَقَّى لِأَنَّهُ أَخَذَ الطَّرِيقَةَ عَلَى عِلْمٍ. أَمَّا هَؤُلاءِ الَّذِينَ ضَلُّوا أَخَذُوا الطَّرِيقَةَ عَلَى جَهْلٍ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ الصَّحِيحَ.

عَبْدُ اللَّهِ بنُ سَلامٍ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يُذْكَرُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ سَلامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيّ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ إِنِّى سَائِلُكَ عَنْ ثَلاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِىٌّ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ وَإِلَى أُمِّهِ قَالَ «أَخْبَرَنِى بِهِنَّ جِبْرِيلُ ءَانِفًا» فَقَالَ ابْنُ سَلامٍ ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلائِكَةِ. قَالَ أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ قِطْعَةٌ مِنَ اللَّحْمِ طَعْمُهَا لَذِيذٌ جِدًّا تَكُونُ زِيَادَةً عَنْ كَبِدِ الْحُوتِ وَأَمَا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدُ». قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

الشَّيْخُ أَبُو الْيُسْرِ عَابِدِينَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مُفْتِى سُورِيَا الأَسْبَقُ قَالَ فِى كِتَابِهِ الإِيجَازِ فِى ءَايَاتِ الإِعْجَازِ مَا نَصُّهُ اعْلَمْ أَنَّهُ تَقَرَّرَ فِى دِينِ الإِسْلامِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لا مَكَانَ لَهُ وَلا زَمَانَ وَهُوَ رَبُّ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَإِنَّمَا الأَمْكِنَةُ الَّتِى تُضَافُ إِلَيْهِ تَعَالَى إِنَّمَا تُضَافُ لِلتَّشْرِيفِ لِأَنَّهُ شَرَّفَهَا فَإِنَّهُ يُقَالُ بَيْتُ اللَّهِ.

النَّسَائِىُّ مِنْ أَهْلِ الإِنْصَافِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّسَائِىُّ مِنْ أَهْلِ الإِنْصَافِ عَمِلَ لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ خَصَائِصَ. جَاءَ إِلَى دِمَشْقَ مِنْ بِلادِ الْعَجَمِ، الْمُتَعَصِّبُونَ مِنْ بَنِى أُمَيَّةَ قَالُوا لَهُ اعْمَلْ لِمُعَاوِيَةَ خَصَائِصَ، قَالَ مَاذَا أَعْمَلُ لَهُ، قَالَ «لا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ» غَضِبُوا. فَصَارُوا يَرْفُسُونَهُ، قَتَلُوهُ، مَرِضَ مِنْ هَذَا الَّذِى فَعَلُوهُ ثُمَّ مَاتَ. بَنُو أُمَيَّةَ شَرُّهُمْ شَرٌّ. قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ «لا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ» هَذَا دُعَاءٌ عَلَى مُعَاوِيَةَ لَيْسَ دُعَاءً لَهُ. الْمُؤْمِنُ مَطْلُوبٌ أَنْ يَكُونَ أَكْلُهُ خَفِيفًا.

التَّصَوُّفُ الإِسْلامِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّصَوُّفُ الإِسْلامِىُّ مَبْنِىٌّ عَلَى أَسَاسٍ هُوَ الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ اتِّبَاعُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ بِأَدَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَاجْتِنَابِ الْمُنْكَرَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ وَتَقْلِيلِ الأَكْلِ وَالشَّرَابِ وَتَقْلِيلِ النَّوْمِ إِلَى حَيْثُ لا يَنْضَرُّ جِسْمُهُ وَتَقْلِيلِ الْكَلامِ وَتَرْكِ الْمَأْلُوفَاتِ وَالْمُسْتَحْسَنَاتِ الَّتِى لا يَعُودُ مِنْهَا نَفْعٌ لِآخِرَةِ الشَّخْصِ هَذَا التَّصَوُّفُ الإِسْلامِىُّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى لَمْ يَشَإِ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَتَفَقَّهَ فِى الدِّينِ لا يَكُونُ لَهُ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ، لَيْسَ الشَّأْنُ بِالِانْتِسَابِ إِلَى طَرِيقَةٍ الشَّأْنُ بِالتَّفَقُّهِ فِى الدِّينِ مَعَ الْعَمَلِ بِهِ، مَنْ فَقَّهَهُ اللَّهُ فِى دِينِهِ وَعَمِلَ بِمَا تَعَلَّمَ هَذَا لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِى يُرِيدُ أَنْ يَتَصَوَّفَ يَتَفَقَّهُ فِى الدِّينِ، هَكَذَا كَانَ الْمُتَفَقِّهُونَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَكُونُ الإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ إِلَّا بَعْدَ إِتْقَانِ الشَّرْعِ، بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّرْعَ وَيُتْقِنَهُ وَيَعْمَلَ بِهِ، عِلْمُ الْحَقِيقَةِ عِلْمٌ وَهْبِيٌّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهَمُّ الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ، كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتْرُكُونَ هَذَا وَيَشْتَغِلُونَ بِأَوْرَادِ الطَّرِيقَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمُوا تَنْزِيهَ اللَّهِ، يَشْتَغِلُونَ بِالطَّرِيقَةِ وَالأَذْكَارِ وَهُمْ عَلَى جَهْلٍ بِخَالِقِهِمْ، مَاذَا تُفِيدُهُمُ الأَوْرَادُ وَالذِّكْرُ، لا تُفِيدُهُمْ شَيْئًا، الشَّأْنُ فِى الْعِلْمِ عِلْمِ الْعَقِيدَةِ ثُمَّ عِلْمِ الأَحْكَامِ، مَنْ أَتْقَنَ الْعَقِيدَةَ ثُمَّ تَعَلَّمَ فَرَائِضَ اللَّهِ وَمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَعَمِلَ بِذَلِكَ هَذَا يَصِيرُ وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، أَمَّا بِغَيْرِ هَذَا مُسْتَحِيلٌ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانٌ وَلِيًّا، لَوْ دَخَلَ الْخَلْوَةَ وَانْقَطَعَ عَنِ النَّاسِ وَقَلَّلَ الأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالنَّوْمَ وَأَتْعَبَ بَدَنَهُ لا يَصِيرُ وَلِيًّا وَلَوْ كَانَ يُهَلِّلُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ أَلْفِ تَهْلِيلَةٍ لا يَصِيرُ وَلِيًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِنْسَانُ مَهْمَا تَعَبَّدَ مَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الصِّيَامِ مَهْمَا أَكْثَرَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ مَهْمَا أَكْثَرَ مِنَ الذِّكْرِ وَالتَّهْلِيلِ وَأَخَذَ الطَّرِيقَةَ بِدُونِ أَنْ يَتَعَلَّمَ عِلْمَ الْعَقِيدَةِ لا يُفْلِحُ لا يُفْلِحُ، مَهْمَا أَتْعَبَ نَفْسَهُ بِالصَّلاةِ وَالصِّيَامِ وَالذِّكْرِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ لا يُفْلِحُ، لا فَلاحَ لَهُ لِأَنَّ بَاطِنَهُ خَرَابٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ التَّصَوُّفَ هُوَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ بِهِ كَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَكَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ فَلا يَكُونُ صُوفِيًّا وَإِنْ تَصَدَّرَ لِلنَّاسِ بِاسْمِ الصُّوفِيِّ فَهُوَ دَجَّالٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ.

يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْذُلُوا جُهْدَكُمْ بِأَبْدَانِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ لِتَقْوِيَةِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ صِرْتُمْ دَاخِلِينَ فِى حَدِيثِ «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِى عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِى لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». الْيَوْمَ كَمَا هُوَ مُعَايَنٌ صَارَ فَسَادٌ فِى الأُمَّةِ، قِسْمٌ وَهَّابِيَّةٌ يُشَبِّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ، تَرَكُوا قَوْلَ اللَّهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ [سُورَةَ الشُّورَى] وَقِسْمٌ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ، وَقِسْمٌ يَدَّعُونَ التَّصَوُّفَ هُمْ خَرَجُوا عَنِ التَّوْحِيدِ إِلَى عَقِيدَةِ الْحُلُولِ وَعَقِيدَةِ الْوَحْدَةِ الْمُطْلَقَةِ أَىِ اعْتِقَادِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ هَذَا الْعَالَمُ أَنَّ اللَّهَ جُمْلَةُ الْعَالَمِ. فَمَنْ نَظَرَ فِى حَالِ مُتَصَوِّفَةِ هَذَا الزَّمَانِ الْمُدَّعِينَ أَنَّهُمْ

صُوفِيَّةٌ عَرَفَ حَالَهُمْ بِهَذَا الْوَصْفِ فَصَارَ قَلَّمَا يُرَى صُوفِيٌّ حَقِيقِيٌّ فَاحْذَرُوا هَؤُلاءِ.

شَرْطُ الْوِلايَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ صِغَرِهِمْ يَكُونُونَ مُسْتَعِدِّينَ لِلْوِلايَةِ ثُمَّ بِسُرْعَةٍ يَصِيرُونَ أَوْلِيَاءَ مِثْلَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلانِيِّ وَالشَّيْخِ أَحْمَدَ الرِّفَاعِيِّ، اللَّهُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِمْ تَحَمُّلَ الْمَشَاقِّ مَشَاقِّ الْعِبَادَاتِ وَاجْتِنَابِ الشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ، يُعِينُهُمْ فَيَصِيرُونَ أَوْلِيَاءَ بِسُرْعَةٍ. وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْضِي أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى يَصِيرَ وَلِيًّا وَهُوَ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ حَتَّى يَتَحَمَّلَ مَشَقَّاتِ الْعِبَادَةِ، أَمَّا لِمُجَرَّدِ إِكْثَارِ الذِّكْرِ لا يَصِيرُ لَوْ عَاشَ أَلْفَ سَنَةٍ لا يَصِيرُ وَلِيًّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الذِّكْرُ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ وَصِحَّةِ النِّيَّةِ وَصَفَائِهَا. شَرْطُ الْوِلايَةِ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ إِلَى الْقَدْرِ الضَّرُورِيِّ وَلَوْ بِدُونِ قِرَاءَةٍ فِي كِتَابٍ بَلْ بِالسَّمَاعِ وَالتَّلَقِّي مِنْ فَمِ عَالِمٍ ثِقَةٍ، لا يُشْتَرَطُ أَنْ يَقْرَأَ فِي كُتُبِ الْعِلْمِ، الشَّرْطُ أَنْ يَسْمَعَ قَدْرَ الْكِفَايَةِ. ثُمَّ إِنْ هُوَ جَدَّ فَصَارَ قَوِيًّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ قَطَعَ نَفْسَهُ عَنِ الْمَعَاصِي وَأَكْثَرَ مِنَ الْعِبَادَةِ اللَّهُ يُسَهِّلُ عَلَيْهِ. أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الضَّرُورِيَّ

فَمُسْتَحِيلٌ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا، وَيُشْتَرَطُ أَيْضًا أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، أَنْ يَعْمَلَ بِالْقَدْرِ الَّذِى تَعَلَّمَهُ.

الْوِلايَةُ قِسْمَانِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْوِلايَةُ قِسْمَانِ وِلايَةٌ عَامَّةٌ وَوِلايَةٌ خَاصَّةٌ. الْوِلايَةُ الْعَامَّةُ كُلُّ مُسْلِمٍ يُقَالُ وَلِىُّ اللَّهِ بِمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُدْخِلُهُ جَنَّتَهُ فِى الآخِرَةِ، وَاللَّهُ وَلِىُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَلِىُّ الْمُؤْمِنِينَ مَعْنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى تَوَلَّاهُمْ بِإِنْعَامٍ عَلَيْهِمْ بِالإِيمَانِ وَالإِسْلامِ وَحَفِظَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ، بِهَذَا الْمَعْنَى كُلُّ الْمُسْلِمِينَ أَوْلِيَاءُ. أَمَّا الْوِلايَةُ الْخَاصَّةُ فَهِىَ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُطِيعًا لِلَّهِ تَعَالَى طَاعَةً كَامِلَةً بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابِ الْمَنَاهِى وَالإِكْثَارِ مِنَ السُّنَنِ. فَبِالْمَعْنَى الأَوَّلِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِىُّ فِى كِتَابِهِ الْعَقِيدَةِ الْمَشْهُورَةِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمٰنِ. مَا قَرَأْتُنَّ فِى الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ هَذَا، هَذِهِ الْوِلايَةُ الْعَامَّةُ.

الْجَذْبُ الْحَقِيقِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَذْبُ الْحَقِيقِىُّ يَكُونُ لِمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ الْحَقِيقِىَّ وَعَمِلَ بِهِ، أَمَّا مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الدِّينِ الْحَقِيقِىَّ لا يَصِحُّ لَهُ جَذْبٌ إِلَّا التَّجَاذُبَ (بِهِمْ) يَتَشَبَّهُ فَقَطْ.

الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ شَلَبِيٌّ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنَ الْعُلَمَاءِ ثُمَّ سَلَكَ حَتَّى صَارَ مَجْذُوبًا، لا يَصِحُّ الْجَذْبُ إِلَّا بَعْدَ تَلَقِّى عِلْمِ الدِّينِ الضَّرُورِيِّ مِنْ هُنَا إِذَا عَمِلَ بِهَذَا الَّذِى تَعَلَّمَهُ طَبَّقَهُ تَطْبِيقًا تَامًّا يَصِيرُ وَلِيًّا، ثُمَّ يَبْقَى صَاحِيًا أَوْ يُجْذَبُ إِمَّا أَنْ يَبْقَى صَاحِيًا أَوْ يُجْذَبُ.

جَعْفَرٌ الطَّيَّارُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَعْفَرٌ الطَّيَّارُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ سُمِّىَ بِالطَّيَّارِ لِأَنَّهُ بَعْدَمَا قُتِلَ فِى مَعْرَكَةٍ تُسَمَّى غَزْوَةَ مُؤْتَةَ جَاءَ جَعْفَرٌ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ إِلَى النَّبِيِّ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ وَكَانَتْ زَوْجَةُ جَعْفَرٍ بِالْقُرْبِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا أَسْمَاءُ هَذَا جَعْفَرٌ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ سَلَّمُوا عَلَيَّ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمُ السَّلامَ وَأَخْبَرَنِى أَنَّهُ أُصِيبَ فِى مُقَدَّمِ جَسَدِهِ بِسَبْعِينَ إِصَابَةً أَوْ سَبْعِينَ وَنَيِّفٍ وَأَنَّهُ قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى ثُمَّ يَدُهُ الْيُسْرَى فَلَمَّا قُطِعَتْ يَدَاهُ عَوَّضَهُمَا اللَّهُ عَلَيْهِ بِجَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِى الْجَنَّةِ». هَذَا إِخْبَارُ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ الْخَبَرُ عَنِ الْجَيْشِ ثُمَّ جَاءَ الْخَبَرُ عَنِ الْجَيْشِ بِمَا يُوَافِقُ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّهُ قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى فَحَمَلَ الرَّايَةَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى فَأَخَذَهَا زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ ثُمَّ قُتِلَ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ رُوَاحَةَ.

صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِأُمُورِ الإِيمَانِ، كَانَ عِنْدَهُمْ أَهَمُّ الأُمُورِ أَنْ يَعْرِفُوا تَوْحِيدَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا يَجِبُ وَسَائِرَ أُصُولِ الْعَقِيدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْفَظُوا الْقُرْءَانَ. قَالَ حُذَيْفَةُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ قَوْمٌ أُوتِينَا الإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْءَانِ وَإِنَّكُمْ أُوتِيتُمُ الْقُرْءَانَ قَبْلَ الإِيمَانِ.

جَمْعِيَّةُ الْمَشَارِيع

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ فِئَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لا نَتَّبِعُ مَنْهَجًا جَدِيدًا وَلا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً وَلا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً مُنْذُ مِائَتَىْ سَنَةٍ وَلا فِكْرَةً مُسْتَحْدَثَةً مُنْذُ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ، وَهَذِهِ الأَفْكَارُ الأُولَى لِسَيِّد قُطُب وَتَقِىّ الدِّينِ النَّبَهَانِىّ وَالثَّانِيَةُ لِمُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَالثَّالِثَةُ لِابْنِ تَيْمِيَةَ وَمِنْهَا أَخَذَ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَعْضَ أَفْكَارِهِ.

إِنَّمَا نَحْنُ عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِى يَنْتَسِبُ إِلَيْهِ مِئَاتُ الْمَلايِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَشْعَرِيَّةٌ شَافِعِيَّةٌ. أَشْعَرِيَّةٌ مِنْ حَيْثُ الْعَقِيدَةُ وَهِىَ عَقِيدَةُ مِئَاتِ الْمَلايِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ حَيْثُ الأَحْكَامُ الْعَمَلِيَّةُ نَحْنُ شَافِعِيَّةٌ. وَالإِمَامُ الأَشْعَرِىُّ هُوَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِى لَخَّصَ عَقِيدَةَ الصَّحَابَةِ

وَالتَّابِعِينَ، كَانَ فِى الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهِجْرِىّ وَتُوُفِّىَ فِى أَوَائِلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ، لَمْ يَأْتِ إِلَّا بِإِيرَادِ الأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ. وَمَذْهَبُ الشَّافِعِىّ مَضَى عَلَيْهِ أَلْفٌ وَمِائَتَا سَنَةٍ.

وَلا نَسْتَحِلُّ اغْتِيَالَ رِجَالِ الْحُكُومَاتِ لِأَجْلِ أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ بِالْقَانُونِ، نَحْنُ بَرِيئُونَ مِنْ هَذِهِ الْفِئَةِ.

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ بَيَانِ الْمُكَفِّرَاتِ فِى الأَلْفَاظِ الْكُفْرِيَّةِ، نَحْنُ لا نَحْمِلُ مَذْهَبًا جَدِيدًا إِنَّمَا اتَّبَعْنَا فِى ذَلِكَ أَئِمَّةً مِنَ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ مُرْتَضَى الزَّبِيدِىُّ فِى شَرْحِ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ «فَقَدْ أَلَّفَ أَئِمَّةٌ مِنَ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ فِى بَيَانِ الأَلْفَاظِ الْكُفْرِيَّةِ».

وَلَسْنَا مُسَخَّرِينَ لِدَوْلَةٍ مِنَ الدُّوَلِ مِنْ أَجْلِ الإِمْدَادِ الْمَالِىّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَمَنْ نَسَبَ إِلَيْنَا غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ حَسِيبُهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَاكِبُوا الْمَشَارِيعَ فِى مَشَارِيعِهَا، قَدْ تَحْصُلُ لَكُمْ فَوَائِدُ حِسِّيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ فَقَدْ حَصَلَ لِأَحَدِ جَمَاعَتِنَا أَنَّهُ اجْتَمَعَ بِالسَّيِّدِ أَحْمَدَ الرِّفَاعِىّ يَقَظَةً.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ سَاعَدَ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةَ (الْمَشَارِيعَ) بِمَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ فَطُوبَى لَهُ فَطُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَمْعِيَّتُنَا أُقِيمَتْ لِمُكَافَحَةِ الإِلْحَادِ وَنَشْرِ ضَرُورِيَّاتِ عِلْمِ الدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ظُهُورُ جَمَاعَتِنَا انْتِصَارٌ لِلدِّينِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ فَالْمَطْلُوبُ الِاسْتِمْرَارُ بِالْجِدِّ فِى ذَلِكَ. نَحْنُ فِى زَمَنٍ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهِ بِمِثْلِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرُ خَمْسِينَ، قَالُوا مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ، قَالَ مِنْكُمْ، رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَصَحَّحَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا حَاوَلَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يُضَيِّعُوا الْجَمْعِيَّةَ اللَّهُ لا يُضَيِّعُ جَمْعِيَّتَنَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمْعِيَّةُ الْيَوْمَ تَقُومُ بِأَهَمِّ أَمْرَيْنِ صِيَانَةِ أَصْلِ الدِّينِ وَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالَّذِى مِنْ جُمْلَتِهِ التَّحْذِيرُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، الَّذِى يَقُومُ بِهَذَا الْيَوْمَ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَتَّبِعُ مَنْ قَبْلَنَا مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، نَحْنُ مَعَ مِئَاتِ الْمَلايِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مِئَاتُ الْمَلايِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الإِمَامِ أَبِى الْحَسَنِ الأَشْعَرِىِّ، وَنَحْنُ فِى الْفِقْهِ نَنْتَسِبُ إِلَى الإِمَامِ الشَّافِعِىِّ، لَيْسَ عِنْدَنَا أَفْكَارٌ جَدِيدَةٌ نَدْعُو إِلَيْهَا النَّاسَ، مَنْ عَرَفَنَا فَقَدْ عَرَفَنَا، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْنَا فَلْيَعْرِفْنَا مِنَ الآنَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اتْرُكُوا كُلَّ أَسْبَابِ إِضْعَافِ سَعْىِ الْجَمْعِيَّةِ مِنْ غِيبَةٍ وَنَمِيمَةٍ وَسُوءِ ظَنٍّ وَقِيلٍ وَقَال. وَأَدْعُوكُمْ إِلَى الإِلْتِفَافِ حَوْلَ مَجَالِسِ الْعِلْمِ وَتَكْثِيرِ سَوَادِ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالاِلْتِزَامِ بِالصُّفُوفِ فَإِنَّ قُوَّةَ الْجَمْعِيَّةِ بِقُوَّةِ طُلَّابِ صُفُوفِهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ جَمْعِيَّتَنَا هِىَ أَفْضَلُ جَمْعِيَّةٍ مَوْجُودَةٍ الْيَوْمَ بَيْنَ كُلِّ الْجَمَاعَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِى السَّاحَةِ، وَالأَعْمَالُ الَّتِى تَقُومُ بِهَا الْجَمْعِيَّةُ لا أَحَدَ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ يَقُومُ بِمِثْلِهَا، فَالْمَطْلُوبُ مِنْ كُلِّ شَخْصٍ عِنْدَهُ طَاقَةٌ فِى مَجَالٍ مِنَ الْمَجَالاتِ أَنْ يُقَدِّمَهَا لِلْجَمْعِيَّةِ بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْعُمُومِ فِى أَىِّ مَجَالٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْدُمَ لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةَ بُنِيَتْ عَلَى هَذَا الأَسَاسِ وَعَمَلُهَا عَلَى هَذَا الْخَطِّ.

فَإِيَّاكُمْ وَالْكَسَلَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ دُعَائِهِ «وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ» وَالْمُرَادُ بِالْعَجْزِ ضَعْفُ الْهِمَّةِ فِى أَمْرِ الدِّينِ، فَهَذَانِ يُؤَخِّرَانِ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَعَالِى.

فَيَلْزَمُكُمْ أَنْ تَصْبِرُوا وَتَدُومُوا عَلَى مَا يُرْضِى اللَّهَ مِنَ الْعَمَلِ نَحْوِ الدَّعْوَةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَمُكَافَحَةِ الْمُنْكَرِ الَّذِى هُوَ مِنْ نَوْعِ الْكُفْرِ وَلا يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ جَاهِلُونَ بِأُصُولِ الْعَقِيدَةِ يَتَخَبَّطُونَ

بِالْجَهَالاتِ الَّتِى هِىَ مُهْلِكَاتٌ فَإِذَا لَمْ تَجِدُّوا كَيْفَ تَكُونُ مُكَافَحَتُكُمْ لِهَذِهِ الضَّلالاتِ.

فَالصَّحَابَةُ كَانُوا يُكَابِدُونَ الْمَشَاقَّ مَشَاقَّ الأَسْفَارِ فِى أَيَّامِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ لِنَشْرِ دِينِ اللَّهِ فَفَلاحُ مَنْ بَعْدَهُمْ بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ حَالُ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةِ وَالْعَمَلِ فِيهَا فَمَاذَا يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ حَالُ الْعَامِلِينَ فِيهَا وَهُمْ أَنْتُمْ وَمَاذَا يَنْبَغِى تَرْكُهُ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَعَدَمُ الْخَوْضِ فِيهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمْعِيَّةُ حِصْنٌ يَلْتَجِئُ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنْ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةُ هِىَ الْحِصْنُ الَّذِى يَحْتَمِى إِلَيْهِ مَنْ يُرِيدُ الْبَقَاءَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةُ حِصْنٌ يُحْتَمَى بِهَا مِنْ عَقَائِدِ الضَّالِّينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ جَمْعِيَّتَنَا هِىَ أَفْضَلُ جَمْعِيَّةٍ مَوْجُودَةٍ الْيَوْمَ بَيْنَ كُلِّ الْجَمَاعَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِى السَّاحَةِ وَالأَعْمَالُ الَّتِى تَقُومُ بِهَا الْجَمْعِيَّةُ لا أَحَدَ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ يَقُومُ بِمِثْلِهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْنُ مَا أَتَيْنَا بِدِينٍ جَدِيدٍ، نَحْنُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْخَطِّ الَّذِى كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا مِنْ عُلَمَاءِ الإِسْلامِ مَا فَتَحْنَا لِلنَّاسِ خَطًّا جَدِيدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ يَعْلَمُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَوْجِيهَاتُ الْجَمْعِيَّةِ تَوْجِيهَاتِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَا حَاوَلَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يُضَيِّعُوا الْجَمْعِيَّةَ اللَّهُ لا يُضَيِّعُ جَمْعِيَّتَنَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ سَاعَدَ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةَ بِمَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ فَطُوبَى لَهُ فَطُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ

يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْهَرَرِىُّ ... الأَشْعَرِىُّ الشَّافِعِىُّ الْعَبْدَرِىُّ

الأَمْرُ بِالْوَاجِبِ وَاجِبٌ عَلَى ... مَنْ ظَنَّ تَأْثِيرًا وَإِلَّا قُلْ فَلا

وَمِثْلُهُ النَّهْىُ عَنِ الْحَرَامِ ... قَدْ نَقَلَ الإِجْمَاعَ فِى الْمَقَامِ

مُحَمَّدُ بنُ الْحَسَنِ الْبِصْرِىُّ ... وَمِثْلُهُ الْجَمَالُ الإِسْنَوِىُّ

الْبَيْهَقِىُّ أَشْعَرِىُّ الْمُعْتَقَدْ ... وَابْنُ عَسَاكِرَ الإِمَامُ الْمُعْتَمَدْ

قَدْ كَانَ أَفْضَلَ الْمُحَدِّثِينَ ... فِى عَصْرِهِ بِالشَّامِ أَجْمَعِينَ

كَذَلِكَ الْغَازِى صَلاحُ الدِّينِ ... مَنْ كَسَرَ الْكُفَّارَ أَهْلَ الْمَيْنِ

جُمْهُورُ هَذِى الأُمَّةِ الأَشَاعِرَةْ ... حُجَجُهُمْ قَوِيَّةٌ وَسَافِرَةْ

أَئِمَةٌ أَكَابِرُ أَخْيَارُ لَمْ يُحْصِهِمْ بِعَدَدٍ دَيَّارُ

قُولُوا لِمَنْ يَذُمُّ الأَشْعَرِيَّةْ نِحْلَتُكُمْ بَاطِلَةٌ رَدِيَّةْ

وَالْمَاتُرِيدِيَّةُ مَعَهُمْ فِى الأُصُولْ وَإِنَّمَا الْخِلافُ فِى بَعْضِ الْفُصُولْ

كَالْخُلْفِ مِنْ عَائِشَةٍ لِلْحَبْرِ لِرُؤْيَةِ النَّبِيّ رَبَّ الْفَجْرِ

لَيْلَةَ مِعْرَاجِ النَّبِيّ الطَّاهِرِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ بِالأَوَامِرِ

فَهَؤُلاءِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَة عُمْدَتُهُم السُّنَّةُ الْمَاضِيَة

قَدْ جَمَعُوا الإِثْبَاتَ وَالتَّنْزِيهَا وَنَفَوْا التَّعْطِيلَ وَالتَّشْبِيهَا

فَالأَشْعَرِىُّ مَاتُرِيدِىٌّ وَقُلْ الْمَاتُرِيدِىْ أَشْعَرِىٌّ لا تُبَلْ

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْيَوْمَ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةُ هِىَ تُكَافِحُ الضَّلالاتِ ضَلالَةَ الْوَهَّابِيَّةِ ضَلالَةَ حِزْبِ الإِخْوَانِ ضَلالَةَ حِزْبِ التَّحْرِيرِ وَضَلالاتٍ أُخْرَى. هِىَ الْقَائِمَةُ الْيَوْمَ بِإِحْيَاءِ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْعَقِيدَةِ الأَشْعَرِيَّةِ الْمَاتُرِيدِيَّةِ وَتُبَيّنُ لِلنَّاسِ أَلْفَاظَ الْكُفْرِ وَمَا هُوَ الْكُفْرُ الِاعْتِقَادِىُّ وَمَا هُوَ الْكُفْرُ الْفِعْلِىُّ، هَذَا أَهَمُّ الْمُهِمَّاتِ الْيَوْمَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةُ هِىَ الْيَوْمَ الْفِئَةُ الَّتِى تُقَاوِمُ الْعَقَائِدَ الْفَاسِدَةَ وَالأَحْكَامَ الْفَاسِدَةَ. هَذِهِ سُورِيَا مَعْرُوفَةٌ بِأَنَّهَا بَلَدُ عِلْمِ الدِّينِ فِى الْمَاضِى الْيَوْمَ هَذَا هُوَ حَالُهَا، وَفِى مِصْرَ هَكَذَا الْحَالُ، نَحْنُ فِى هَذَا

الْعَصْرِ جَمْعِيَّتُنَا الحَمْدُ لِلَّهِ الصَّغِيرُ مِنَّا يُنْكِرُ الْكُفْرَ، يَقُولُ لِمَنْ يَكْفُرُ كَفَرْتَ تَشَهَّدْ. مُسَاعَدَةُ هَذِهِ الجَمْعِيَّةِ عَلَى أَعْمَالِهَا الَّتِى تَقُومُ بِهَا مِنْ نَشْرِ الدِّينِ وَمُكَافَحَةِ الْكُفْرِ نَشْرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ لِأَنَّ هَذِهِ الجَمْعِيَّةَ لَيْسَ وَرَاءَهَا مَلِكٌ يُسَاعِدُهَا وَلا الأَغْنِيَاءُ يُسَاعِدُونَهَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقُ فِى مُكَافَحَةِ ضَلالاتِ هَؤُلاءِ الْفِرَقِ الثَّلاثِ بِنَشْرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى الرِّفْقِ وَاسْتِعْمَالِ طَرِيقِ الحِكْمَةِ وَذَلِكَ بِأَنْ يَذْكُرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ جَمَاعَتِنَا دَعْوَتَنَا، أَنْ يُبَيِّنَ دَعْوَتَنَا أَنَّهَا دَعْوَةٌ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ، لَيْسَتْ دَعْوَةً جَدِيدَةً كَمَا يَتَصَوَّرُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لِأَنَّ أَعْدَاءَنَا يُوهِمُونَهُمْ ذَلِكَ، يُوهِمُونَهُمْ أَنَّنَا أَتَيْنَا بِدَعْوَةٍ جَدِيدَةٍ، نَحْنُ لا نَدْعُو إِلَى عَقِيدَةٍ جَدِيدَةٍ وَإِلَى مَذْهَبٍ جَدِيدٍ، إِنَّمَا نَدْعُو إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ قَبْلَنَا، فَيَذْكُرُ لِمَنْ لَمْ يَفْهَمْ أَمْرَنَا أَنَّ هَذِهِ طَرِيقَتُنَا وَهَذِهِ دَعْوَتُنَا، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ أَعْدَاءَنَا الَّذِينَ يُحَذِّرُونَ مِنَّا لَمَا عَجَزُوا عَنْ مُقَاوَمَتِنَا بِالأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَجَؤُوا إِلَى الِافْتِرَاءَاتِ وَالأَكَاذِيبِ. عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنَّا أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ. مَثَلًا تَذْكُرُونَ لَهُمْ أَنَّ الْعَقِيدَةَ الَّتِى نَحْنُ نَدْعُو إِلَيْهَا كَانَ عُلَمَاءُ هَذِهِ الْبِلادِ عَلَيْهَا، فَهُنَاكَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْبَاسِطِ الْفَاخُورِىُّ مُفْتِى لُبْنَانَ الأَسْبَقُ ذَكَرَ بِكِتَابِهِ ذَلِكَ، وَالشَّيْخُ أَبُو الْمَحَاسِنِ الْقَاوُقْجِىُّ الطَّرَابُلُسِىُّ لَهُ تَأْلِيفٌ

يَذْكُرُ فِيهِ مَا نَحْنُ نُعَلِّمُهُ لِلنَّاسِ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ وَهِيب الْبَارُودِىُّ، هَؤُلاءِ الثَّلاثَةُ كَانُوا مِنْ أَبْرَزِ الْعُلَمَاءِ فِى لُبْنَانَ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَعْدَاءَنَا لَجَؤُوا إِلَى الافْتِرَاءَاتِ لِأَنَّهُمْ لَيسَ عِنْدَهُمْ أَدِلَّةٌ شَرْعِيَّةٌ لِيُثْبِتُوا أَنَّ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ بَاطِلٌ، إِنَّ جَمَاعَتَنَا طَلَبُوا فِى لُبْنَانَ وَفِى غَيْرِ لُبْنَانَ هَؤُلاءِ الْمُخَالِفِينَ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَيْنَا لِلْمُنَاظَرَةِ فَتَهَرَّبُوا. هَذَا سَعِيدٌ الْبُوطِىُّ الَّذِى هُوَ الْيَوْمَ مُدَرِّسُ الْعَقِيدَةِ فِى جَامِعَةِ دِمَشْقَ طَلَبَهُ جَمِيل حَلِيم لِلْمُنَاظَرَةِ قَالَ أَنَا أُنَاظِرُ شَيْخَكُمْ، وَهَكَذَا الْقَرَضَاوِىُّ طَلَبَهُ جَمِيل حَلِيم فَقَالَ تَلامِيذُ تَلامِيذِى يُنَاظِرُونَكُمْ، هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ لِلْعِيَانِ. وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ بنُ الشَّيْخِ مُحَمَّد نُور سَيْف الْمَكِّىّ الْمُقِيمُ حَالًا فِى دُبَىْ قَالَ هَؤُلاءِ لا يَخَافُونَ إِلَّا مِنْ جَمَاعَتِكُمْ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلاءِ مَا عِنْدَهُمْ تَمْيِيزٌ، يَدَّعُونَ الْعِلْمَ وَيَخُوضُونَ فِيمَا لا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، هَؤُلاءِ كُلُّهُمْ جُهَّالٌ، وَالْوَهَّابِيَّةُ مَا عِنْدَهُمْ عُلَمَاءُ لا يَسْكُتُونَ عَنَّا لِأَنَّنَا لا نَسْكُتُ لَهُمْ، لَوْ سَكَتْنَا كَانُوا سَكَتُوا عَنَّا.

وَقَالَ فَاحْذَرُوا هَؤُلاءِ الدَّجَّالِينَ أَكْثَرُهُمْ يَحْمِلُونَ اسْمَ الدُّكْتُوراه مِثْلُ هَذَا الْبُوطِىّ الَّذِى تَخَرَّجَ مِنْ مِصْرَ، كَذَلِكَ هَذَا عُثْمَانُ صَافِى الَّذِى مِنْ أَبِى سَمْرَاء مِنَ الأَزْهَرِ تَخَرَّجَ وَيَحْمِلُ عَقِيدَةً كُفْرِيَّةً، كَأَنَّهُمْ مَا دَرَسُوا عِلْمَ

الدِّينِ يُقَلِّبُونَ الْكَلامَ تَقْلِيبًا فَيَظُنُّهُمْ مَنْ لا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهُمْ عُلَمَاءَ فُقَهَاءَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَكْذِبُ عَلَى جَمْعِيَّتِنَا إِنْ سُكِتَ لَهُ يَحْصُلُ ضَرَرٌ كَبِيرٌ لِأَنَّ هَذَا الِافْتِرَاءَ قَدْ يُنَفِّرُ بَعْضَ النَّاسِ مِنَ الِانْدِمَاجِ مَعَ الْجَمْعِيَّةِ فَيَذْهَبُ هَذَا الشَّخْصُ إِلَى فِرْقَةٍ مِنْ فِرَقِ الضَّلالِ فَيُعَلِّمُونَهُ الْكُفْرَ لِذَلِكَ فِى مِثْلِ هَذَا لا يُسْكَتُ. الَّذِى يَطْعَنُ فِى الْجَمْعِيَّةِ يُقَالُ لَهُ كَذَبْتَ الْجَمْعِيَّةُ بَرِيئَةٌ مِنْ مِثْلِ هَذَا. دَفْعُ الأَكَاذِيبِ عَنِ الْجَمْعِيَّةِ مِنْ أَفْرَضِ الْفُرُوضِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الِانْتِسَابُ إِلَى جَمْعِيَّتِنَا شَرَفٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْمَطْلُوبُ مِنْ كُلِّ شَخْصٍ عِنْدَهُ طَاقَةٌ فِى مَجَالٍ مِنَ الْمَجَالاتِ أَنْ يُقَدِّمَهَا لِلْجَمْعِيَّةِ لِمَا فِيهِ مَصْلَحَةُ الْمُسْلِمِينَ بِالْعُمُومِ، فِى أَىِّ مَجَالٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْدُمَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةَ بُنِيَتْ عَلَى هَذَا الأَسَاسِ وَعَمَلُهَا عَلَى هَذَا الْخَطِّ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مُسَاعَدَةُ جَمَاعَتِنَا بِكُلِّ مَا يُمْكِنُ أَمْرٌ عَظِيمٌ، الشَّخْصُ بِنَفْسِهِ، إِذَا كَانَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُسَاعِدَ بِمَالِهِ بِنَفْسِهِ بِبَدَنِهِ يُسَاعِدُ، وَالَّذِى لَهُ مَالٌ بِبَدَنِهِ وَمَالِهِ يُسَاعِدُ، إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا هَذَا فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُؤَاخَذُونَ فِى الآخِرَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى قَلْبُهُ أَعْمَى لا يَعْرِفُ لِجَمَاعَتِنَا مَزِيَّتَهُمْ، أَمَّا الَّذِى فَتَحَ اللَّهُ قَلْبَهُ فَيَعْرِفُ لَهُمْ مَزِيَّتَهُمْ.

أَبُو حَنِيفَةَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَذْهَبُ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى الْبَصْرَةِ هَذِهِ الْمَسَافَةَ الطَّوِيلَةَ. لَعَلَّهُ كَانَ يَمْشِى مَشْيًا أَوْ يَرْكَبُ عَلَى الدَّابَّةِ تَحْتَ حَرِّ الشَّمْسِ. أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً ذَهَبَ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى الْبَصْرَةِ لِيُحَارِبَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الإِسْلامَ وَهُمْ مُنْحَرِفُونَ. وَكَذَلِكَ بَعْضُ الْمَلاحِدَةِ الَّذِينَ يُثِيرُونَ شُبُهَاتٍ لِأَجْلِ هَذَا لِيُقِيمَ الدَّلِيلَ الشَّرْعِىَّ وَالدَّلِيلَ الْعَقْلِىَّ لِيَكْسِرَهُمْ.

السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بن عَبْدِ الدَّائِمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَصْرُنَا هَذَا صَارَ فَقِيرًا، فَقِيرًا مِنَ الْعِلْمِ، فَقِيرٌ هَذَا الْعَصْرُ، قَبْلَ مِائَةِ سَنَةٍ كَانَ يُوجَدُ فُقَهَاءُ مِنَ الرِّجَالِ وَفَقِيهَاتٌ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَبْلَ مِائَتَىْ سَنَةٍ كَانَتْ فِى مَكَّةَ شَيْخَةٌ يُقَالُ لَهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بن عَبْدِ الدَّائِمِ أَصْلُهَا مِنَ الْعِرَاقِ، تَعَلَّمَتِ الْعِلْمَ فِى بَلَدِهَا ثُمَّ جَاءَتْ إِلَى الْحَجِّ حَجَّتْ وَزَارَتْ فَنَوَتْ أَنْ تُقِيمَ بِمَكَّةَ فَأَقَامَتْ بِمَكَّةَ مُدَّةً وَاسِعَةً ثُمَّ عَمِيَتْ سَنَتَيْنِ، ذَاتَ لَيْلَةٍ خَادِمَتُهَا ذَهَبَتْ إِلَى بَيْتِ

أَهْلِهَا اسْتَأْذَنَتْهَا، ثُمَّ هِىَ فِى جَوْفِ اللَّيْلِ كَعَادَتِهَا قَامَتْ لِقِيَامِ اللَّيْلِ فَتَزَحْلَقَتْ عَلَى الدَّرَجِ فَانْكَسَرَ ضِلَعَانِ مِنْ أَضْلاعِهَا ثُمَّ صَلَّتْ مَعَ تَحَمُّلِ الأَلَمِ الشَّدِيدِ صَلَّتْ قِيَامَ اللَّيْلِ ثُمَّ غَفَتْ فَرَأَتِ الرَّسُولَ وَسَيِّدَنَا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَادِمَيْنِ مِنَ الْكَعْبَةِ وَبَيْتُهَا يُوَاجِهُ الْكَعْبَةَ فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ بَعْدَ أَنْ بَصَقَ فِى طَرَفِ رِدَائِهِ امْسَحِى بِهِ عَيْنَيْكِ، فَمَسَحَتْ عَيْنَيْهَا وَوَضَعَتْهَا عَلَى مَحَلِّ الْكَسْرِ فَأَبْصَرَتْ فِى الْحَالِ، ثُمَّ لَمَّا جَاءَتْ خَادِمَتُهَا رَأَتْهَا مُبْصِرَةً فَقَصَّتِ الشَّيْخَةُ عَلَيْهَا الْقِصَّةَ، ثُمَّ انْتَشَرَ خَبَرُهَا فِى مَكَّةَ وَفِى نَوَاحٍ بَعِيدَةٍ.

هَذِهِ فَاطِمَةُ وَلِيَّةٌ، كَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ اسْتَفَدْنَ مِنْهَا بِالزُّهْدِ وَالتَّقْوَى وَهِىَ حَنْبَلِيَّةٌ، قَالَتْ إِنَّ الرَّسُولَ قَالَ لِى هَذَانِ الشَّيْخَانِ مِنْ عُلَمَاءِ مَكَّةَ هَذَانِ مِثْلُ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ فِى زَمَانِهِمَا وَأَرَاهَا شَيْخَيْنِ ءَاخَرَيْنِ وَقَالَ لَهَا هَذَانِ فَاسِقَانِ، ثُمَّ لَمَّا قَصَّتْ عَلَى ذَيْنِكَ الْعَالِمَيْنِ الطَّيِّبَيْنِ قَالا لَهَا مَا دُمْنَا فِى الْحَيَاةِ أَخْفِى الْخَبَرَ، يَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الْفِتْنَةَ وَالرِّيَاءَ، أَوْلِيَاءُ اللَّهِ يَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَقَعُوا فِى الْفِتْنَةِ.

الشَّيْخُ أَحْمَدُ الْبَدَوِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ الْبَدَوِىُّ عَالِمٌ زَاهِدٌ جَاءَ مِنَ الْمَغْرِبِ فَسَكَنَ فِى مَكَّةَ وَهُوَ عَالِمٌ يَتْلُو الْقُرْءَانَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةِ. ثُمَّ سَكَنَ مِصْرَ، أَهْلُ مِصْرَ عَرَفُوا قَدْرَهُ وَكَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِهِ فِى حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، أَشْهَرُ وَلِىّ فِى مِصْرَ وَهُوَ عَالِمٌ زَاهِدٌ مَا تَزَوَّجَ، قَالَ أَتَزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. لَوْ أَرَادَ الزّوَاجَ لَكَانَ أَهْلُ مِصْرَ يُزَوِّجُونَهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ فِى ءَانٍ وَاحِدٍ.

هَذَا أَحْمَدُ الْبَدَوِىُّ لَهُ كَرَامَةٌ عَظِيمَةٌ، أُنَاسٌ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ الْمُسْلِمِينَ أَخَذَهُمُ الْكُفَّارُ إِلَى أَورُوبَّا أَسْرَى، اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْطَاهُ قُوَّةً مَعْنَوِيَّةً جَرَّ أُولَئِكَ الأَسْرَى رَدَّهُمْ إِلَى بَلَدِهِمْ مِنْ أَورُوبَّا إِلَى مِصْرَ بِطَرِيقِ الْكَرَامَةِ، رَدَّهُمْ، هَذَا شَىْءٌ قَلِيلٌ مِنْ كَرَامَاتِهِ.

الشَّيْخُ سَلِيمٌ الْبِشْرِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ سَلِيمٌ الْبِشْرِىُّ شَيْخُ الْجَامِعِ الأَزْهَرِ قَالَ مَا نَصُّهُ اعْلَمْ أَيَّدَكَ اللَّهُ بِتَوْفِيقِهِ وَسَلَكَ بِكَ وَبِنَا سَوَاءَ طَرِيقِهِ أَنَّ مَذْهَبَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمَا عَلَيْهِ أَجْمَعَ السُّنِّيُّونَ أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنْ

مُشَابَهَةِ الْحَوَادِثِ، مُخَالِفٌ لَهَا فِى جَمِيعِ سِمَاتِ الْحُدُوثِ، وَمِنْ ذَلِكَ تَنَزُّهُهُ عَنِ الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْبَرَاهِينُ الْقَطْعِيَّةُ.

الشَّيْخُ نِزَارٌ الْحَلَبِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّيْخُ نِزَارٌ وَاحِدٌ كَأَلْفٍ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّعَمِ لا يَعْرِفُ قَدْرَهَا إِلَّا بَعْدَ فَقْدِهَا وَالشَّيْخُ نِزَارٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ.

الشَّيْخُ حِسَامُ الدِّينِ قَرَاقِيرَة

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَقْلُهُ نَيِّرٌ ثِقَةٌ عَدْلٌ، مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ وَالْمَشُورَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا عَرَفْتُ الشَّيْخَ حُسَامًا زَاهِدًا قَبْلَ أَنْ أُوَلِّيَهُ رِئَاسَةَ الْجَمْعِيَّةِ وَهُوَ الآنَ كَمَا عَرَفْنَاهُ زَاهِدًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا يُوجَدُ بَيْنَ جَمَاعَتِنَا مَنْ هُوَ أَوْلَى بِعَمَلِ رِئَاسَةِ الْجَمْعِيَّةِ مِنْهُ.

مَدِينَةُ حِمْصَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حِمْصُ مَدِينَةُ الْعِلْمِ كَانَتْ، الْيَوْمَ شِبْهُ خَالِيَةٍ، قَبْلَ نَحْوِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فِى حِمْصَ الْوَاحِدُ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ إِذَا لَقِىَ غَرِيبًا فِى الطَّرِيقِ يَبَشُّ فِى وَجْهِهِ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَسْأَلُهُ مِنْ أَيْنَ أَنْتَ وَمَا اسْمُكَ ثُمَّ يُصَلِّى عَلَى النَّبِىِّ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِى وَلِأَخِى هَذَا وَيَدُهُ بِيَدِ هَذَا الْغَرِيبِ، هَكَذَا كَانُوا أَهْلُ حِمْصَ. أَمَّا بَعْدَ أَنْ ظَهَرَ حِزْبُ الإِخْوَانِ صَارَ الأَخُ يَخَافُ مِنْ أَخِيهِ وَالْجَارُ يَخَافُ مِنْ جَارِهِ مِنْ كَثْرَةِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفِتَنِ وَالْبَلابِلِ. هَذَا الْحِزْبُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مَاذَا أَحْدَثَ مِنَ الشَّرِّ فِى الْمُسْلِمِينَ، شَرٌّ كَبِيرٌ. الشَّخْصُ يَخَافُ مِمَّنْ يَلْقَاهُ يَقُولُ لَعَلَّهُ مِنْ أُولَئِكَ، تَنَافَرَتِ الْقُلُوبُ بِسَبَبِهِمْ. فِى كُلِّ الدُّنْيَا صَارَ هَكَذَا فِى كُلِّ بِلادِ الْمُسْلِمِينَ فِى الْمَغْرِبِ وَفِى مِصْرَ صَارَ الأَخُ يَخَافُ مِنْ جَارِهِ لِأَنَّ الْعَقَائِدَ اخْتَلَفَتْ هَذَا يَعْتَقِدُ عَقِيدَةَ هَؤُلاءِ، وَهَذَا يَعْتَقِدُ عَقِيدَةَ هَؤُلاءِ. الْقُلُوبُ صَارَتْ مُتَنَافِرَةً فَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ مَا ذَنْبُنَا وَنَحْنُ نَسْمَعُ مِنْ هَؤُلاءِ، ذَنْبُهُمْ أَنَّهُمْ يَجْلِسُونَ إِلَى مَنْ لا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ ثِقَةٌ لِمُجَرَّدِ أَنَّهُ يَظْهَرُ بِمَظْهَرِ الْمَشَايِخِ، يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ لِيَسْأَلُوا، لِمُجَرَّدِ الْمَظْهَرِ لا يَكْفِى، لِأُمُورِ الدُّنْيَا يَحْتَاطُونَ.

جَبَلُ الطَّائِفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ جَبَلُ الطَّائِفِ الَّذِى هُوَ بِقُرْبِ مَكَّةَ جِبْرِيلُ قَلَعَهُ مِنْ بِلادِ الشَّامِ إِلَى قُرْبِ مَكَّةَ حَطَّهُ هُنَاكَ، مَكَّةُ حَارَّةٌ صَيْفًا وَشِتَاءً وَمَا فِيهَا ثِمَارٌ.

إِبْرَاهِيمُ دَعَا أَنْ يَرْزُقَ أَهْلَ الْحِجَازِ الثِّمَارَ، هَذَا الْجَبَلُ فِيهِ رُمَّانٌ مِنْ أَحْسَنِ الرُّمَّانِ وَبَرَاد فِى الشِّتَاءِ يَلْبَسُونَ، فِى الصَّيْفِ يَلْبَسُونَ ثِيَابًا كَثِيفَةً كَبَعْضِ جِبَالِ لُبْنَانَ، هُنَاكَ (يَصْطَافُ) أَهْلُ مَكَّةَ الأَغْنِيَاءُ لَكِنِ الرَّسُولُ مَا ذَهَبَ لِلاصْطِيَافِ، يَصْبِرُ عَلَى حَرِّ الْمَدِينَةِ وَبَرْدِهَا.

الْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنْ مَحَبَّةِ الْمَالِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ التَّابِعِينَ مِنَ السَّلَفِ إِذَا رَأَيْتَ الْعَالِمَ يُحِبُّ الْمَالَ فَاتَّهِمْهُ عَلَى دِينِكَ مَعْنَاهُ خَفْ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ مِنْهُ، لا تَأْمَنْهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَحَبَّةُ الَّتِى تَجُرُّ إِلَى الْغَوَايَةِ لَيْسَ مُطْلَقَ الْمَحَبَّةِ. مَحَبَّةُ الْمَالِ لِصَرْفِهِ فِى وُجُوهِ الْخَيْرِ أَوْ لِسَدِّ حَاجَاتِ أَهْلِهِ بِنِيَّةٍ حَسَنَةٍ لَيْسَ مَذْمُومًا وَلا بَأْسَ بِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عَلِىٌّ يَا صَفْرَاءُ وَيَا بَيْضَاءُ غُرِّى غَيْرِى مَعْنَاهُ يَا ذَهَبُ وَيَا فِضَّةُ أَنْتُمَا لا تَسْتَطِيعَانِ أَنْ تَغُرَّانِى مَعْنَاهُ يَا دُنْيَا أَنْتِ لا تَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَفْتِنِينِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الْمَالِ فِتْنَةٌ، كَمْ مِنْ أُنَاسٍ كَفَرُوا لِلْمَالِ وَكَمْ مِنْ أُنَاسٍ فَسَقُوا لِلْمَالِ.

صَرْفُ الْمَالِ فِى الضَّرُورَاتِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْقَنَاعَةِ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ فَإِنَّ الْقَنَاعَةَ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ سَلامَةُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَعَلَيْكُمْ بِإِكْثَارِ ذِكْرِ الْمَوْتِ فَإِنَّهُ يُسَاعِدُ عَلَى الْقَنَاعَةِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِلآخِرَةِ وَإِيثَارِ الآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا. إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِىَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى الصَّيْدِ فِى فَتَرَاتٍ مُتَقَارِبَةٍ كَمَا اعْتِيدَ عِنْدَكُمْ فَإِنَّهُ ثَبَتَ فِى الْحَدِيثِ أَنَّ اتِّبَاعَ الصَّيْدِ يُسَبِّبُ الْغَفْلَةَ فِى الْقُلُوبِ، وَالْغَفْلَةُ هِىَ سَبَبُ الْمَعَاصِى وَالْمَكْرُوهَاتِ. وَاجْعَلُوا مَا يُصْرَفُ لِذَلِكَ وَلِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْتَهَيَاتِ كَشُرْبِ السِّيجَارَةِ الْجَدِيرُ بِكُمْ أَنْ تَصْرِفُوهُ فِيمَا هُوَ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ كَالْقِيَامِ بِنَشْرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالأَحْكَامِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِى أَعْرَضَ الْيَوْمَ الأَغْنِيَاءُ وَأَهْلُ الْمَقْدِرَةِ عَنِ الْقِيَامِ بِهَا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ وَهَلْ هُنَاكَ

أَغْنِيَاءُ يَقُومُونَ بِهَا، فَلِمَنْ تَتْرُكُونَهَا، فَالْوَاجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْعَوْا لِذَلِكَ بِقَدْرِ جُهْدِكُمْ لا فَوْقَ الْجُهْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سُورَةَ الْبَقَرَةِ]. هَذَا وَإِنَّ الْكَثِيرَ مِنْ مُوَظَّفِي الْجَمْعِيَّةِ يَكْتَفُونَ بِالْقَلِيلِ، مُرَتَّبَاتُهُمْ لا تَفِي مَا يَصْرِفُهُ النَّاسُ عَادَةً لِنَفَقَاتِهِمْ ءَاثَرُوا الْعَمَلَ فِي الْجَمْعِيَّةِ بِذَلِكَ الْقَلِيلِ رَغْبَةً فِي الآخِرَةِ حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لا يُوقَدُ فِي بَيْتِهِمْ لِلطَّبْخِ مُدَّةً بَلْ يَقْتَصِرُونَ عَلَى اللَّبَنِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْقِلَّةِ. وَقَدْ سَبَقَ لِبَعْضِ أَفْرَادِ الْجَمْعِيَّةِ أَنْ ذَهَبَ إِلَى كَنَدَا فَعَمِلَ عَمَلًا فَجَمَعَ مِنْ غَلَّتِهِ فَرَجَعَ إِلَى لُبْنَانَ لِيَشْتَرِيَّ مَسْكَنًا فَرَأَى حَاجَةَ الْجَمْعِيَّةِ فَآثَرَ الآخِرَةَ فَقَالَ أَنَا شَابٌّ سَأَتَبَرَّعُ وَأَكْتَسِبُ غَلَّةً أُخْرَى لِأَجْلِ مَعِيشَتِهِ فَدَفَعَ هَذَا لِلْجَمْعِيَّةِ. فَالتَّسَابُقُ فِي مِثْلِ هَذَا يَكُونُ مَرْغُوبًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلْنَقْتَدِ بِالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَوْ كَانُوا عَلَى مِثْلِ حَالِنَا الْيَوْمَ مِنْ تَتَبُّعِ الرَّاحَاتِ وَتَكْثِيرِ الْمَالِ مَا انْتَشَرَ الإِسْلامُ إِلَى الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ وَكَانَ الإِسْلامُ مُقْتَصِرًا عَلَى الْحِجَازِ وَالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَرْكُ التَّنَعُّمِ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ لِأَنَّ التَّنَعُّمَ إِذَا الْتَزَمَهُ الشَّخْصُ لا يُوَاسِي غَيْرَهُ مِنَ الْمُحْتَاجِينَ لِأَنَّهُ يَسْعَى لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ التَّنَعُّمِ. ثُمَّ مَنْ يُلازِمُ التَّنَعُّمَ يُخْشَى عَلَيْهِ إِذَا قَلَّ مَالُهُ أَنْ يَمُدَّ

يَدَهُ إِلَى الْحَرَامِ لِئَلَّا يَفُوتَهُ ذَلِكَ التَّنَعُّمُ لِذَلِكَ الرَّسُولُ لَمَّا وَجَّهَ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ إِلَى جِهَةٍ لِيَدْعُوَ إِلَى الدِّينِ قَالَ لَهُ «إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ». فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ أَيِ الأَتْقِيَاءَ الزَّاهِدِينَ لا يَتَنَعَّمُونَ حَتَّى لَوْ كَانَ الْوَاحِدُ فِي بَادِئِ أَمْرِهِ عَاشَ فِي تَنَعُّمٍ كَعُمَرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ فِي رَفَاهِيَةٍ ثُمَّ لَمَّا اسْتَلَمَ الْخِلافَةَ تَرَكَ التَّنَعُّمَ وَصَارَ مِنَ الزَّاهِدِينَ الصَّالِحِينَ، كَانَ لا يُغَيِّرُ ثِيَابَهُ حَتَّى تَتَّسِخَ مِنْ شِدَّةِ شُغْلِهِ وَانْشِغَالِهِ بِمُرَاعَاةِ أَحْوَالِ الْمُحْتَاجِينَ.

إِنَّمَا الأَمْرُ الْمَطْلُوبُ هُوَ مُرَاعَاةُ نَظَافَةِ الْبَدَنِ وَمُرَاعَاةُ نَظَافَةِ الثِّيَابِ ثُمَّ الرَّجُلُ إِذَا جَمَعَ الْمَالَ الْكَثِيرَ مِنَ الْحَلالِ بِنِيَّةِ أَنْ يَنْفَعَ الْمُحْتَاجِينَ وَيَعْمَلَ بِهِ الْعَمَلَ الَّذِينَ يَنْفَعُهُ فِي الآخِرَةِ فَهَذَا مَرْغُوبٌ فِيهِ وَكَذَلِكَ إِذَا إِنْسَانٌ جَمَعَ الْمَالَ لِأَوْلادِهِ إِلَى حَدِّ أَنَّهُمْ لا يَحْتَاجُونَ بَعْدَ وَفَاتِهِ لِلتَّعَرُّضِ لِلنَّاسِ مِنَ الْفَاقَةِ فَهَذَا مَطْلُوبٌ. أَمَّا أَنْ يَتْرُكَ لَهُمْ مَلايِينَ الدُّولارَاتِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَا هُوَ بِحَاجَةٍ فَهَذَا أَمْرٌ لا يُحِبُّهُ اللَّهُ. لِيَتْرُكْ لِأَوْلادِهِ قَدْرَ مَا يَحْفَظُهُمْ مِنَ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ بِحَيْثُ لا يَحْتَاجُونَ إِلَى الاسْتِعْطَاءِ مِنَ النَّاسِ. أَمَّا إِنْ تَرَكَ لَهُمُ الْمَلايِينَ هَذَا شَيْءٌ لا يُحِبُّهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ لا بُدَّ أَنَّهُ يُوجَدُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْفَاقَةِ وَالأَرَامِلُ وَالأَيْتَامُ، نَظَرُهُ لِهَذِهِ الْجِهَةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُمَتِّعَ أَوْلادَهُ بِهَذِهِ الْمَلايِينِ.

ثُمَّ كَثِيرٌ مِنَ الأَوْلادِ يَطْلُعُونَ فَاسِقِينَ، إِذَا مَاتَ وَالِدُهُمْ لا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ.

الأَوْلادُ مَطْلُوبٌ عَلَى الدَّوَامِ أَنْ يَتَرَحَّمُوا عَلَى وَالِدِهِمْ وَوَالِدَتِهِمْ وَيَسْتَغْفِرُوا لَهُمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [سُورَةَ الإِسْرَاءِ]. قَلِيلٌ الْيَوْمَ مَنْ إِذَا فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ بِالنَّهَارِ يَذْكُرُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَرْزَخِ مِنْ أَهْلِهِ وَيَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ. أَكْثَرُهُمُ الْيَوْمَ إِذَا انْتَهَوْا مِنْ أَعْمَالِهِمْ يَشْتَغِلُونَ بِالتِّلْفِزْيُونِ بَدَلًا مِنْ أَنْ يَشْتَغِلُوا بِمَا يَنْفَعُهُمْ لِآخِرَتِهِمْ. وَأَمَّا لَوْ تَرَكَ الْوَالِدُ لِوَلَدِهِ مَا يَشْتَرِى بِهِ بَيْتًا فَلا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَلَوْ تَرَكَ الْوَالِدُ لِكُلِّ وَلَدٍ مِائَتَىْ أَلْفَ دُولارٍ فَلا بَأْسَ بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا يَمْنَعُهُ لِلْوَلَدِ مِنَ الطَّمَعِ فِى النَّاسِ، يَكْفِى لِشِرَاءِ بَيْتٍ وَعَمَلِ مِهْنَةٍ تَكْفِيهِ، أَمَّا لَوْ تَرَكَ لِلْوَلَدِ الْوَاحِدِ عِدَّةَ مَلايِينَ فَهَذَا لا خَيْرَ فِيهِ. لَيْسَ أَمْرًا مَرْغُوبًا فِيهِ شَرْعًا وَلَكِنَّهُ لَيْسَ حَرَامًا لَكِنْ إِنْ عَلِمَ مَنْ هُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِى حَالِ الضَّرُورَةِ وَخَزَّنَ هَذَا الْمَالَ الْكَثِيرَ بِنِيَّةِ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ أَوْلادُهُ لا يَجُوزُ لَهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْتُ الْمَالِ يَكْفِى حَاجَاتِ أَهْلِ الضَّرُورَةِ، الأَغْنِيَاءُ فَرْضٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يُنْقِذُوا أَهْلَ الضَّرُورَةِ الَّذِينَ هُمْ فِى فَقْرٍ شَدِيدٍ. قَالَ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ فِى أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ [سُورَةَ الْمَعَارِجِ].

لَيسَ الْفَرْضُ الزَّكَاةَ فَقَطْ، أَمَّا إِذَا كَانَ لا يُوجَدُ أَهْلُ الضَّرُورَاتِ فَمَنْ دَفَعَ الزَّكَاةَ وَاقْتَصَرَ عَلَيْهَا لَيسَ عَلَيْهِ إِثْمٌ. حَتَّى لَوْ كَانَ أَهْلُ الضَّرُورَةِ فِى نَاحِيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنْهُ وَعَلِمَ بِهِمْ يَجِبُ عَلَيْهِ مُسَاعَدَتُهُمْ بِبَيْتِ الْمَالِ لَوْ كَانَ يَقُومُ بِذَلِكَ.

الآنَ مِنَ الضَّرُورَةِ تَزْوِيجُ هَؤُلاءِ الَّذِينَ بَلَغُوا الثَّلاثِينَ أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ وَلَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنَ الزَّوَاجِ، وَتَأْمِينِ نَفَقَاتِ الزَّوَاجِ مَعَ حَاجَتِهِمْ لِلزَّوَاجِ، لَوْ كَانَ فِينَا خَلِيفَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ كَانَ يُزَوِّجُهُمْ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الضَّرُورَاتِ.

فِى بِلادِ الْعَجَمِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ طَلْحَةُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ خَلَفٍ كَانَ حَاكِمًا عَدْلًا كَرِيمًا فِى إِيرَانَ، كَانَ زَوَّجَ مِائَةَ رَجُلٍ وَكَفَاهُمْ مُؤَنَهُمْ مِنْ مَالِهِ. مِنْ شِدَّةِ مَا أَحَبُّوهُ سَمَّوْهُ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ لِأَنَّ قَبْلَهُ كَانَ خَمْسَةٌ اسْمُهُمْ طَلْحَةٌ كُرَمَاءُ. طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ كَانَ كَرِيمًا لِلْغَايَةِ، مَعْرُوفٌ بِالْكَرَمِ. طَلْحَةُ الطَّلَحَاتِ يَعْنِى مُبَرَّزٌ بَيْنَ الطَّلَحَاتِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عِلْمُ الدِّينِ هُوَ الأَسَاسُ فِى مُكَافَحَةِ هَؤُلاءِ الْوَهَّابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ وَالْمَالُ يُسَاعِدُ عَلَى ذَلِكَ.

لَكِنْ مِنْ حَيْثُ الْمَالُ، الأَغْنِيَاءُ الْجَهْلُ هُوَ الَّذِى أَسْكَتَهُمْ، لَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ تَمِييزٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ كَانُوا هُمْ سَاعَدُوا أَهْلَ الْحَقِّ لِيُضْعِفَ

أُولَئِكَ لَكِنِ الأَسَاسُ هُوَ الْعِلْمُ. فِى سُورْيَا يُوجَدُ أَغْنِيَاءُ أَسْخِيَاءُ لِبِنَاءِ الْجَامِعِ وَمُسَاعَدَةِ الْمَعَاهِدِ يَبْذُلُونَ الْمَالَ الْكَثِيرَ لَكِنْ مَعَهُمْ جَهْلٌ، تِلْكَ الضَّلالاتُ بَعْدُ مَوْجُودَةٌ فِيهِمْ وَالْمَشَايِخُ الَّذِينَ فِيهِمْ لا يُظْهِرُونَ لِلنَّاسِ الْحَقَّ كَمَا يَجِبُ بَلْ يَسْكُتُونَ عَنِ التَّحْذِيرِ مِنْ هَؤُلاءِ الضَّالِّينَ فَيُدَاهِنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنِّى أَدْعُوكُمْ إِلَى أَدَاءِ فَرْضٍ مِنْ أَهَمِّ الْفُرُوضِ الدِّينِيَّةِ وَهُوَ إِنْشَاءُ مَدْرَسَةٍ، وَالتَّقَاعُسُ عَنِ الْمُسَاعَدَةِ فِى هَذَا الأَمْرِ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ فَيَجِبُ عَلَى الْكُلِّ أَنْ يَدْفَعَ مِنَ الْمَالِ مَا يَزِيدُ عَنْ حَاجَاتِهِ الأَصْلِيَّةِ وَلا يَدَّخِرَ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا مِمَّا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، أَجِيبُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، وَفَّقَكُمُ اللَّهُ وَلا تَتَوَانَوْا، إِنَّ التَّوَانِىَ يُقَوِّى أَهْلَ الضَّلالِ وَأُذَكِّرُكُمُ الْقَاعِدَةَ الْفِقْهِيَّةَ مَنْ شَغَلَهُ الْفَرْضُ عَنِ النَّفْلِ فَهُوَ مَعْذُورٌ وَمَنْ شَغَلَهُ النَّفْلُ عَنِ الْفَرْضِ فَهُوَ مَغْرُورٌ فَالْعَمَلُ بِالْفَرْضِ يُقَرِّبُ إِلَى اللَّهِ أَكْثَرَ مِنَ الْعَمَلِ بِالنَّوَافِلِ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْدِيمِ الْفَرْضِ عَلَى النَّفْلِ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ نَشْرَ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِمُكَافَحَةِ الضَّلالِ الْمُنْتَشِرِ الْيَوْمَ عِنْدَ مَنْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ دُعَاةٌ إِلَى الدِّينِ مِنْ أَهَمِّ الْفُرُوضِ فَعَلَيْكُمْ أَنْ لا تَتَكَاسَلُوا بِالْعَمَلِ فِى ذَلِكَ وَأَنْ لا تَبْخَلُوا عَنِ الْمُسَاعَدَةِ بِأَمْوَالِكُمُ الَّتِى تَزِيدُ عَنْ حَاجَاتِكُمُ الأَصْلِيَّةِ وَلا يَمْنَعْكُمْ عَنْ ذَلِكَ الْمَصَارِيفُ لِلزَّوَائِدِ

كَتَجْمِيلِ أَثَاثِ الْبَيْتِ، مَا يَصْرِفُهُ الْوَاحِدُ مِنْكُمْ لِلدَّعْوَةِ أَفْضَلُ مِنْ حَجِّ النَّفْلِ وَقَدْ نَصَحْنَاكُمْ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ فَلْيُحَاسِبْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ.

الرِّئَاسَةُ صَعْبَةٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ كَانَ تَقِيًّا وَجَرِيئًا لَكِنَّهُ كَانَ ضَعِيفًا. الرَّسُولُ ﷺ قَالَ لَهُ «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا فَلا تَوَلَّيَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ». الرِّئَاسَةُ صَعْبَةٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدُّنْيَا غَرَّارَةٌ، الرِّئَاسَةُ تَغُرُّ، الدُّنْيَا تَغُرُّ، الْمُلْكُ وَالرِّئَاسَةُ يَسْتَوْلِي عَلَى الْقُلُوبِ، عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ النَّاسِ يَسْتَوْلِي، يَقْطَعُونَ الأَرْحَامَ وَيَسْفِكُونَ الدِّمَاءَ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ لِلرِّئَاسَةِ، حُبُّ الرِّئَاسَةِ أَمْرٌ صَعْبٌ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَاضِي إِذَا لَمْ يَكُنْ عَدْلًا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا، يَدَاهُ مَرْبُوطَةٌ إِلَى عُنُقِهِ، الْقُضَاةُ وَالْمَفَاتِي يُنَصَّبُونَ لِحِفْظِ دِينِ اللَّهِ لَيْسَ لِيُخَرِّبُوا دِينَ اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الدُّنْيَا وَالرِّئَاسَةِ جَرَّهُ إِلَى هَذَا الذَّنْبِ الْكَبِيرِ، حُبُّ الْمَالِ فِتْنَةٌ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ. مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْفُرُونَ

لِلْمَالِ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْصُونَ اللَّهَ تَعَالَى أَكْبَرَ مَعْصِيَةٍ مِنْ كَبَائِرِ الْمَعَاصِى، كَذَلِكَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ قَدْ يُؤَدِّى إِلَى الْكُفْرِ، بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَجْلِ الرِّئَاسَةِ يَكْفُرُونَ وَبَعْضُهُمْ يَرْتَكِبُونَ ذُنُوبًا كَبِيرَةً. الْمَالُ فِتْنَةٌ وَحُبُّ الزَّعَامَةِ فِتْنَةٌ، «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ وَفِتْنَةُ أُمَّتِى الْمَالُ» قَالَ الرَّسُولُ، مَعْنَاهُ أَكْثَرُ فِتْنَةِ أُمَّتِى بِالْمَالِ.

الْمُفْتِى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». عِلْمُ الدِّينِ قِسْمَانِ، قِسْمٌ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ عَاقِلٍ. أَمَّا غَيْرُ الْبَالِغِ وَالْمَجْنُونُ لَيْسَ عَلَيْهِمَا مَسْؤُولِيَّةٌ لَكِنِ الطِّفْلُ عَلَى الأَهْلِ فَرْضٌ أَنْ يُعَلِّمُوهُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ الأَوَّلِيَّاتِ ثُمَّ بَعْدَ أَنْ يَبْلُغَ صَارَ فَرْضٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ كُلَّ الْعِلْمِ الضَّرُورِىِّ أَىِ الْعِلْمَ الَّذِى لِكُلِّ بَالِغٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ بِحَيْثُ إِنْ لَمْ يَتَعَلَّمْهُ يَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ فِى الآخِرَةِ بِتَرْكِ التَّعَلُّمِ.

هَذَا أَحَدُ الْقِسْمَيْنِ مِنْ عِلْمِ الدِّينِ، الْقِسْمُ الآخَرُ فَرْضٌ عَلَى بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ الْعِلْمُ الزَّائِدُ عَلَى الْعِلْمِ الضَّرُورِىِّ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ لِأَنَّ مَسَائِلَ الصَّلاةِ مُتَشَعِّبَةٌ وَمَسَائِلَ الصِّيَامِ وَمَسَائِلَ الزَّكَاةِ وَمَسَائِلَ

النِّكَاحِ. فَرْضٌ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ أَنْ يَعْرِفُوا، وَذَلِكَ بِأَنْ يُوجَدَ مَنْ هُوَ يَصْلُحُ لِاسْتِخْرَاجِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ لِمَا يَحْدُثُ فِى النَّاسِ، فِى كُلِّ بَلَدٍ فِى كُلِّ مَدِينَةٍ يَجِبُ أَنْ يُوجَدَ مَنْ هُوَ بَلَغَ هَذِهِ الدَّرَجَةَ أَىْ صَارَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَوْقَ هَذِهِ الدَّرَجَةِ. الْمُفْتِى هُوَ مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ الضَّرُورِىَّ وَتَعَلَّمَ فَوْقَ مَا هُوَ كَذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ، هَذَا هُوَ الْمُفْتِى وَهُوَ أَىْ مَرْتَبَةُ الْمُفْتِى عَالِيَةٌ فِى عِلْمِ الدِّينِ لَيْسَ كُلَّ مَنْ لَفَّ لَفَّةً.

إِذَا بَلَغَ دَرَجَةً خَاصَّةً فِى عِلْمِ الدِّينِ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مُفْتِيًا، لَيْسَ كُلُّ عَالِمٍ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مُفْتِيًا.

ثُمَّ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» مَعْنَاهُ التَّعَلُّمُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ لَيْسَ مَعْنَاهُ مُطَالَعَةَ الْكُتُبِ، مُطَالَعَةُ الْكُتُبِ لا تَكْفِى. بَلْ لا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ شَخْصٍ عَارِفٍ ثِقَةٍ تَعَلَّمَ مِمَّنْ قَبْلَهُ وَذَلِكَ الَّذِى يَكُونُ قَبْلَهُ حَتَّى يَنْتَهِى هَذَا التَّسَلْسُلُ إِلَى الصَّحَابَةِ. الصَّحَابَةُ لَمْ يَكُنْ كُلُّ فَرْدٍ مِنْهُمْ عَالِمًا بِمُسْتَوًى وَاحِدٍ مَعَ غَيْرِهِ، بَلْ كَانَ فِيهِمْ عُلَمَاءُ وَمَنْ دُونَ الْعُلَمَاءِ.

الْحَاصِلُ أَنَّهُ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ عِلْمُ الدِّينِ أُخِذَ مِنْ ثِقَةٍ أَخَذَ مِنْ غَيْرِهِ، أَمَّا الَّذِى لا يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ إِنَّمَا يَشْتَرِى كُتُبًا فَيُطَالِعُ فِيهَا

هَذَا لا يَكْفِيهِ لِنَجَاةِ نَفْسِهِ، هَذَا مَا أَسْقَطَ الْفَرْضَ، إِنْ بَقِىَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ يَكُونُ عَاصِيًا فَاسِقًا.

فِى هَذَا الزَّمَنِ كَثِيرُ أُنَاسٍ يُطَالِعُونَ وَلا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ عِلْمَ الدِّينِ إِنَّمَا يَشْتَرُونَ الْكُتُبَ وَعَلَى حَسَبِ فَهْمِهِمْ يَتَصَوَّرُونَ الْمَسَائِلَ ثُمَّ يُفْتُونَ لِغَيْرِهِمْ، هَذَا كَثِيرٌ فِى هَذَا الزَّمَنِ.

الْحَاجَةُ إِلَى الْمُقَدَّمِ وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الِاسْتِبْدَادِ وَحُبِّ الرِّئَاسَةِ وَالزَّعَامَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حُبُّ الِاسْتِبْدَادِ يَضُرُّ، يُحِبُّونَ الرِّئَاسَةَ وَالزَّعَامَةَ «الْعَرَافَةُ حَقٌّ وَالْعُرَفَاءُ فِى النَّارِ» مَعْنَاهُ أَغْلَبُ الْعُرَفَاءِ فِى النَّارِ، لَكِنَّ الْعَرَافَةَ أَمْرٌ لا بُدَّ مِنْهُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ. الْعَرِيفُ مُقَدَّمُ الْقَوْمِ، كُلُّ نَاحِيَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى مُقَدَّمٍ يُدَبِّرُ لَهُمْ شُؤُونَ مَعِيشَتِهِمْ وَمَصَالِحَ دِينِهِمْ. هَذِهِ الْوَظِيفَةُ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَغْلَبَ الَّذِينَ يَسْتَلِمُونَهَا فِى النَّارِ أَىْ لا يَخَافُونَ اللَّهَ، يَقَعُونَ فِى الْمَعْصِيَةِ، إِمَّا حُبًّا لِلِاسْتِبْدَادِ يَعْنِى أَنْ يَكُونَ النَّاسُ تَابِعِينَ لَهُ وَلا يَكُونُ هُوَ تَابِعًا لِرَأْىِ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يَظْلِمُهُمْ فِى أَمْوَالِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ، الرَّسُولُ قَالَ «وَلَكِنَّ الْعُرَفَاءَ فِى النَّارِ»، أَمَّا هِىَ هَذِهِ الْوَظِيفَةُ حَقٌّ لِأَنَّهَا مَصَالِحُ الْمَعِيشَةِ تَقُومُ عَلَيْهَا، لِأَنَّ الْفَوْضَى لا تَصْلُحُ، لَوْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مُتَوَلِّىَ شُؤُونِ نَفْسِهِ، وَلا يَنْظُرُ إِلَى مَصَالِحِ الْغَيْرِ، هَذَا لا يَصْلُحُ. بَعْضُ

مِنْ جَمَاعَةِ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ كَانَ يَطْمَعُ أَنْ يَطْلَعَ خَلِيفَةً لِلشَّافِعِيّ وَلَكِنَّ الإِمَامَ مَا قَدَّمَ إِلَّا الَّذِى رَءَاهُ أَهْلًا، بَلِ اخْتَارَ شَخْصًا ءَاخَرَ. فَقَالَ كَيْفَ تَرَكَنِى وَقَدَّمَ غَيْرِى فَصَارَ يَعْمَلُ ضِدَّ الشَّافِعِيّ، عَمِلَ كِتَابًا يَقُولُ أَخْطَاءُ الشَّافِعِيّ لِأَنَّهُ مَا وَجَدَ مَا كَانَ فِى نَفْسِهِ مِنَ الشَّافِعِيّ. حُبُّ الزَّعَامَةِ وَالرِّئَاسَةِ كَثِيرًا مَا تُهْلِكُ أَصْحَابَهَا. خَالِدُ بنُ الْوَلِيدِ كَانَ قَائِدًا سَلَّمَ إِلَيْهِ عُمَرُ الْقِيَادَةَ، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ قَطَعَ وَقْتًا قَائِدًا، سَيِّدُنَا عُمَرُ وَلَّى أَبَا عُبَيْدَةَ قَائِدًا، خَالِدٌ مَا صَارَ فِى نَفْسِهِ شَىْءٌ مِنَ التَّرَفُّعِ وَالِاسْتِبْدَادِ، صَارَ مُطِيعًا لِأَبِى عُبَيْدَةَ، كَانَ وَاحِدًا مِنَ الْجُنْدِ مَا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِى كَانَ يَعْمَلُهُ شَيْئًا لِأَنَّهُ لِلَّهِ يَعْمَلُ لَيْسَ لِوَجْهِ عُمَرَ. وَكَذَلِكَ سَيِّدُنَا عَلِىٌّ فِى حَرْبِ الْمُرْتَدِّينَ، أَبُو بَكْرٍ وَلَّى خَالِدَ بنَ الْوَلِيدِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، مَا وَلَّى سَيِّدَنَا عَلِيًّا مَعَ أَنَّهُ أَشْجَعُ، أَشْجَعُ الصَّحَابَةِ (أَىْ مِنْ أَشْجَعِ الصَّحَابَةِ) وَأَعْلَمُ الصَّحَابَةِ وَأَزْهَدُ النَّاسِ طَلَّقَ الدُّنْيَا، وَكَانَ سَيِّدُنَا عَلِىٌّ مُطِيعًا مُطَاوِعًا مَشَى تَحْتَ قِيَادَةِ خَالِدٍ، حَارَبُوا الْكُفَّارَ فَكَسَرُوهُمْ أَىِ الْمُرْتَدِّينَ، وَقُتِلَ مِنَ الصَّحَابَةِ سَبْعُونَ. مَا قَالَ أَنَا ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا أَعْلَمُ الصَّحَابَةِ وَأَنَا أَشْجَعُ الصَّحَابَةِ كَيْفَ أَكُونُ فِى قِيَادَةِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِى أَسْلَمَ قَبْلَ وَفَاةِ الرَّسُولِ بِثَلاثِ سَنَوَاتٍ تَقْرِيبًا، خَالِدٌ هَكَذَا، مَا تَرَفَّعَ عَلَى خَالِدٍ مَعَ أَنَّهُ أَعْلَمُ الصَّحَابَةِ فِى الْعِلْمِ وَأَزْهَدُ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا، مَشَى فِى قِيَادَةِ

خَالِدٍ إِلَى أَنْ وَصَلُوا إِلَى دِيَارِ الْمُرْتَدِّينَ قَاتَلُوهُمْ وَقُتِلَ مِنَ الصَّحَابَةِ سَبْعُونَ، كَانُوا أَشِدَّاءَ أُولَئِكَ الْمُرْتَدُّونَ، عَلِيٌّ كَانَ كَوَاحِدٍ مِنْ غَيْرِهِ كَوَاحِدٍ مِنَ الْجَيْشِ تَحْتَ قِيَادَةِ خَالِدٍ. الصَّحَابَةُ بِهَذَا فَازُوا ذَلِكَ الْفَوْزَ الْكَبِيرَ، فَتَحُوا الْبِلادَ وَكَسَرُوا الْكُفَّارَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَطَاوِعِينَ لا يَتَرَفَّعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، لا يَقُولُ هَذَا أَنَا مِنْ بَنِى فُلانٍ، أَنَا مَنْزِلَتِى أَعْلَى أَسْلَمْتُ قَبْلَ غَيْرِى، كَيْفَ يُقَدِّمُ خَالِدًا كَيْفَ يُعَيِّنُ قَائِدًا مَنْ هُوَ مَا مَضَى عَلَيْهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فِى أَيَّامِ الرَّسُولِ إِلَّا ثَلاثُ سَنَوَاتٍ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ وَلازَمَ الرَّسُولَ فِى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، مَا كَانُوا يَقُولُونَ، مَا كَانُوا يَتَرَفَّعُونَ، بِهَذَا تَمَّ أَمْرُهُمْ وَكَثُرَ نَفْعُهُمْ وَانْتَشَرَ الإِسْلامُ عَلَى أَيْدِيهِمْ.

الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَاهُ مَطْلُوبٌ مِنْهُ أَنْ يُنَاصِحَ مَنِ اسْتَشَارَهُ لا يَدُلُّهُ إِلَّا عَلَى مَا يَرَاهُ خَيْرًا لَهُ. إِنْ دَلَّهُ عَلَى خِلافِ مَا يَرَاهُ مَصْلَحَةً لَهُ فَقَدْ خَانَ.

إِكْرَامُ الْخُبْزِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَكْرِمُوا الْخُبْزَ» مَعْنَاهُ مَطْلُوبٌ إِكْرَامُ الْخُبْزِ، إِكْرَامُ الْخُبْزِ يَعْنِى أَنْ لا يُرْمَى بِحَيْث يُشْعِرُ بِالإِزْرَاءِ بِهِ وَالإِهَانَةِ وَأَنْ لا يُرْمَى عَلَى الْمَزَابِلِ، رَمْيُهُ عَلَى الْمَزَابِلِ خِلافُ الإِكْرَامِ، لا يَنْبَغِى إِهَانَتُهُ بَلِ الْمَطْلُوبُ أَنْ يُكْرَمَ وَلا يُهَانَ، ثُمَّ إِنَّ الْخُبْزَ إِنْ كَانَ ضَخْمًا قَوِيًّا مُتَمَاسِكًا فَدَاسَ عَلَيْهِ شَخْصٌ بِحَيْثُ لا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مَالًا لا يَكُونُ حَرَامًا إِنَّمَا هُوَ مَكْرُوهٌ أَمَّا إِذَا كَانَ رَقِيقًا يَذْهَبُ بِالدَّوْسِ عَنْ كَوْنِهِ مَالًا، يَصِيرُ تَالِفًا لا يُبَاعُ فَهَذَا حَرَامٌ دَوْسُهُ.

النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِيُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا». حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

مَعْنَى عَدُوٌّ لَكُمْ تُسَبِّبُ لَكُمْ ضَرَرًا، فِى الْمَاضِى كَانُوا يُشْعِلُونَ الشَّمْعَ إِذَا تُرِكَتْ هَكَذَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُطْفَأَ يُخْشَى أَنْ تُسَبِّبَ ضَرَرًا حَرِيقًا، أَمَّا الْيَوْمَ هَذِهِ الْكَهْرَبَاءُ لا يُخْشَى مِنْهَا ذَلِكَ.

فَوَائِدُ طِبِّيَّةٌ

الْمَشْىُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَشْىُ فِيهِ سِرٌّ، أَكْثَرُ مَا يُفِيدُ لِلتَّنْحِيفِ الْمَشْىُ السَّرِيعُ.

الزَّبِيبُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّبِيبُ صَدِيقُ الْمَعِدَةِ.

الزَّعْتَرُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّعْتَرُ الْمَغْلِىُّ أَنْفَعُ فِى إِزَالَةِ الْمَغْصِ مِنَ النَّعْنَعِ وَالْكَمُّونِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِتَقْوِيَةِ الذَّاكِرَةِ يُؤْخَذُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِلْعَقَةٌ كَبِيرَةٌ (مِنْ) مُرَبَّى الزَّعْتَرِ بِالْعَسَلِ عِنْدَ النَّوْمِ، الزَّعْتَرُ الَّذِى أَوْرَاقُهُ دَقِيقَةٌ هَذَا أَحْسَنُ. الْبَقَرُ الَّذِى يَرْعَى مِنْ هَذَا حَلِيبُهُ أَجْوَدُ الْحَلِيبِ فِى نَاحِيَةِ بِلادِنَا.

الشَّاىُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ يَقُولُونَ الشَّاىُ فَاكِهَةُ الشِّتَاءِ. فِى الْحِجَازِ فِى مَوْسِمِ الْحَجِّ كَانَ الْمُطَوِّفُونَ يُقَدِّمُونَ الشَّاىَ لِلْحُجَّاجِ، الشَّاىُ يُسَاعِدُ عَلَى تَخْفِيفِ الْحَرِّ وَكَذَلِكَ يُدْفِئُ فِى الشِّتَاءِ.

الزَّعْفَرَانُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الزَّعْفَرَانُ يُفْرِحُ الْقَلْبَ الْمَحْزُونَ إِذَا اسْتَعْمَلَهُ يَعُودُ فَرِحًا، يَضَعُ أَرْبَعَ أَوْ ثَلاثَ غرَامَاتٍ أَمَّا إِنْ زَادَ إِلَى عَشْرِ غرَامَاتٍ (قَدْ) يَظَلُّ يَضْحَكُ إِلَى أَنْ يَمُوتَ.

أَلْيَةُ الْخَرُوفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَلْيَةُ الْخَرُوفِ فِى بِلادِنَا يُذِيبُونَهَا وَيَشْرَبُونَ مِنْهَا كُوبًا أَوْ كُوبَيْنِ، هِىَ تُسْهِلُ لَكِنْ بِلا ضَرَرٍ، تَشْفِى مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الأَمْرَاضِ.

الْحِمَّصُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِمَّصُ الأَسْوَدُ يُفَتِّتُ حَصَى الْكُلْيَةِ بِقُوَّةٍ، يُنْقَعُ وَيُشْرَبُ مَاؤُهُ الْمَنْقُوعُ فِيهِ وَيَمْنَعُ الْبَوْلَ عَلَى الْفِرَاشِ. يُنْقَعُ بِاللَّيْلِ ثُمَّ صَبَاحًا يُشْرَبُ مَاؤُهُ وَيُؤْكَلُ الْحَبُّ.

الْحَلِيبُ الأَصْلِىُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَلِيبُ الأَصْلِىُّ مِثْلُ الْخُبْزِ يَعِيشُ بِهِ الشَّخْصُ، فِى الصُّومَالِ يَقْضُونَ مُدَّةً عَلَى الْحَلِيبِ الأَصْلِىِّ وَهُمْ أَصَحُّ مِنَّا أَجْسَامًا يَجْرُونَ كَالرِّيحِ وَأَسْنَانُهُمْ إِلَى بَعْدَ السِّتِّينَ وَإِلَى السَّبْعِينَ تَبْقَى كَمَا هِىَ.

الْبُنُّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَتْ قَهْوَةُ الْبُنِّ مَعْرُوفَةً فِى بِلادِ الْعَرَبِ أَمَّا فِى الْحَبَشَةِ هَذَا الْبُنُّ يُقَالُ إِنَّهُ مُنْذُ ثَلاثَةِ ءَالافِ سَنَةٍ عُرِفَ اسْتِعْمَالُهُ أَمَّا فِى بِلادِ الْعَرَبِ فَعُرِفَ مُنْذُ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ، شَخْصٌ مِنَ الأَوْلِيَاءِ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ فِى الْيَمَنِ كَانَ لَهُ مُرِيدُونَ يَسْهَرُونَ لِذِكْرِ اللَّهِ فِى اللَّيْلِ، اللَّهُ أَلْهَمَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَجَرِ الْبُنِّ وَيَعْمَلَ مِنْهُ شَرَابًا فَصَارُوا

يَسْتَعِينُونَ بِهِ، يَسْتَعْمِلُونَهُ لِلسَّهَرِ، مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ عُرِفَ فِى الْبِلادِ الْعَرَبِيَّةِ.

السَّنَامُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ السَّنَامُ، الإِبِلُ أَلَيْسَ عَلَى ظَهْرِهِ قِطْعَةٌ نَاتِئَةٌ، هَذَا عِنْدَ الْعَرَبِ طَعَامٌ مِنْ أَفْضَلِ الأَكْلِ، هَذِهِ الْقِطْعَةُ الَّتِى عَلَى ظَهْرِ الجَمَلِ هَذِهِ كُلُّهَا أَبْيَضُ يُحِبُّونَهَا الْعَرَبُ الْقُدَمَاءُ.

عَجْوَةُ الْمَدِينَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ لَمْ يُصِبْهُ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ وَلا سِحْرٌ». عَجْوَةُ الْمَدِينَةِ عَلامَتُهَا أَنَّ فِيهَا خُطُوطًا بِيضًا. هَذَا لِمَا يَنْبُتُ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ الْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ وَالْحَرَّةِ الْغَرْبِيَّةِ، أَمَّا مَا يَنْبُتُ فِى غَيْرِ ذَلِكَ لَيْسَ فِيهِ ذَلِكَ السِّرُّ.

الْقَاتُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْقَاتُ مَنْ أَكْثَرَ مِنْهُ وَلَيْسَ عِنْدَهُ غِذَاءٌ قَوِىٌّ قَدْ يُؤْذِيهِ، يَخْتَلُ فِكْرُهُ سَاعَةً أَوْ سَاعَتَيْنِ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى صَحْوِهِ، بَعْضُ النَّاسِ يُحْضِرُ الْحَلِيبَ مَعَهُ يَبْلَعُونَهُ يَدُقُّونَهُ مَعَ السُّكَّرِ وَيَبْلَعُونَهُ.

ظَهَرَ مُنْذُ نَحْوِ سِتِّمِائَةِ سَنَةٍ فِى الْبِلادِ الإِسْلامِيَّةِ، أَوَّلًا عُرِفَ فِى الْيَمَنِ ثُمَّ انْتَشَرَ إِلَى بَعْضِ الْبِلادِ وَالَّذِى اكْتَشَفَهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ بِإِلْهَامٍ مِنَ اللَّهِ أَخَذَ مِنْهُ أَوْرَاقًا فَصَارُوا يَأْكُلُونَهُ فَصَارَ يُسَاعِدُهُمْ عَلَى السَّهَرِ فِى ذِكْرِ اللَّهِ.

الشَّمْسُ حَمَّامُ الْعَرَبِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُنَا عُمَرُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّمْسُ حَمَّامُ الْعَرَبِ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَجَمَ يَتَدَاوَوْنَ بِالْحَمَّامِ [أَىْ مَكَانِ الاِسْتِحْمَامِ] لِأَنَّ عِنْدَهُمْ حَمَّامَاتٍ، أَمَّا الْعَرَبُ فَمَا عِنْدَهُمْ حَمَّامَاتٌ. فَإِذَا مَشَوْا فِى الشَّمْسِ يَعْرَقُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَذَا كَمَا أَنَّ الْعَجَمَ يَتَدَاوَوْنَ فِى الْحَمَّامِ الَّذِى فِيهِ مَاءٌ سَاخِنٌ وَيَجْلِسُونَ عَلَى شَىْءٍ سَاخِنٍ فَيَعْرَقُونَ. أَنْ يَمْشِىَ الإِنْسَانُ حَتَّى يَحْصُلَ لَهُ عَرَقٌ هَذَا فِيهِ نَفْعٌ كَبِيرٌ.

الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» صَحِيحٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ.

مِنَ الْمَنِّ أَىْ تُشْبِهُ الْمَنَّ الَّذِى أُنْزِلَ لِبَنِى إِسْرَائِيلَ (مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا نِعْمَةً) وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ وَمَاؤُهَا دَوَاءٌ لِلْعَيْنِ، هَذَا شَىْءٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ يُقَوِّى النَّظَرَ. بَعْضُ النَّاسِ عَمِىَ فَاسْتَعْمَلَهَا فَأَبْصَرَ فِى الْمَاضِى.

الْعَقِيقُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَقِيقُ يُقَوِّى الْقَلْبَ عِنْدَ الْخُصُومَةِ [أَىْ يَثْبُتُ الشَّخْصُ مِنْ قُوَّةِ قَلْبِهِ].

خِصَالٌ حَمِيدَةٌ

الرَّسُولُ ﷺ كَانَ يَعِيشُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ عَلَى التَّمْرِ وَالْمَاءِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ كَانَ يَعِيشُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ عَلَى التَّمْرِ وَالْمَاءِ، تَمْرٌ وَمَاءٌ فَقَطْ لا يَكُونُ فِى بَيْتِهِ طَبِيخٌ. أَحْيَانًا فِى خِلالِ هَذِهِ الْمُدَّةِ بَعْضُ الْجِيرَانِ كَانُوا يُهْدُونَهُ الْحَلِيبَ وَإِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ فَقَطْ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

ثَلاثَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثُ «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ

الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَقَعَ فِى الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِى النَّارِ» مَعْنَاهُ الإِيمَانُ يَكُونُ قَوِيًّا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَكْثَرَ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ وَيَكْرَهُ الْكُفْرَ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً، لا يَكُونُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا كَامِلًا وَلِيًّا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ عِنْدَئِذٍ يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلًا، ثُمَّ يُحِبُّ النَّاسَ الْمُسْلِمِينَ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ لِلْمَالِ لَيْسَ لِلْجَاهِ، لِإِيمَانِهِ عِنْدَمَا تَحْصُلُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الثَّلاثُ يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلًا لِأَنَّ الَّذِى يُحِبُّ الْمُسْلِمَ لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ هَذَا اللَّهُ تَعَالَى يُظِلُّهُ بِظِلِّ الْعَرْشِ عِنْدَمَا يَكُونُ حَرُّ شَمْسِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ شَدِيدًا وَلا يَكُونُ شَجَرٌ وَلا بِنَاءٌ بَلْ تَكُونُ الأَرْضُ مُسْتَوِيَةً الْجِبَالُ تُدَكُّ كَالْغُبَارِ النَّاعِمِ تَصِيرُ تَطِيرُ.

السِّوَاكُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ كَانُوا لا يَلْبَسُونَ الْقَمِيصَ إِلَّا الإِزَارَ وَالرِّدَاءَ كَالْمُحْرِمِ فَكَانُوا يَضَعُونَ السِّوَاكَ بَيْنَ الأُذُنِ وَالرَّأْسِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا الْفَائِدَةُ لِلأَسْنَانِ وَاللِّثَةِ لَكَفَى. طَبِيبٌ حِمْصِىٌّ قَالَ لَوْ كُنْتُمْ تَلْتَزِمُونَ هَذَا مَا كُنَّا نَسْتَفْتِحُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَا يَسْتَيْقِظُ الشَّخْصُ مِنَ النَّوْمِ يَسْتَاكُ وَيَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى إِمَّا تَهْلِيلٌ أَوْ تَسْبِيحٌ أَوِ اسْتِغْفَارٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَقْلِيلُ الأَكْلِ خَيْرٌ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا. الرَّسُولُ ﷺ أَمَرَ بِتَقْلِيلِ الأَكْلِ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ رَحِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ شِدَّةِ شَفَقَتِهِ وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَرَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَنِ يَتَفَقَّدُهُ حَتَّى إِنَّهُ قِيلَ لَهُ عَنْ رَجُلٍ غَرِيبٍ مُؤْمِنٍ فَقِيرٍ حِينَ سَأَلَ عَنْهُ قِيلَ لَهُ إِنَّهُ تُوُفِّىَ فَذَهَبَ إِلَى قَبْرِهِ وَصَلَّى عَلَيْهِ، سَأَلَ عَنْ قَبْرِهِ أَيْنَ دُفِنَ فَدُلَّ عَلَيْهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ. إِلَى هَذَا الْحَدِّ كَانَ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَعْتَنِى بِهِمْ، وَهَذَا مَا كَانَ إِلَّا رَجُلًا مُؤْمِنًا مِسْكِينًا كَانَ غَرِيبًا.

خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِى» رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَمَعْنَاهُ الَّذِى يُحْسِنُ مُعَامَلَةَ زَوْجَتِهِ يُعَامِلُهَا بِالتَّوَاضُعِ وَالْعَطْفِ وَالرَّحْمَةِ وَالإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ إِذَا هِىَ أَسَاءَتْ هُوَ مِنْ أَفْضَلِ الرِّجَالِ لِأَنَّ الَّذِى يَكُونُ مَعَ امْرَأَتِهِ هَكَذَا يَكُونُ

مَعَ الْغَيْرِ هَكَذَا. كَثِيرٌ مِنَ الرِّجَالِ عَلَى خِلافِ هَذَا الْحَدِيثِ يُعَامِلُونَ نِسَاءَهُمْ لا يَتَوَاضَعُ مَعَهَا، يَتَرَفَّعُ عَلَيْهَا هَذَا لا يَنْبَغِى، يَنْبَغِى أَنْ يَتَوَاضَعَ مَعَهَا وَيُحْسِنَ إِلَيْهَا وَيَصْفَحَ وَيَعْفُوَ عَنْ سَيِّئَاتِهَا لا يُقَابِلُ الإِسَاءَةَ بِالإِسَاءَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كَلِمَةُ الأَهْلِ فِى اللُّغَةِ تُطْلَقُ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ مَعْنًى. الزَّوْجَةُ يُقَالُ لَهَا أَهْلٌ، وَالأَقْرِبَاءُ يُقَالُ لَهُمْ أَهْلٌ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلامُ قَالَ «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ» مَعْنَاهُ الزَّوْجَةُ، قَالَ «وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِى» أَىْ أَنَا أَفْضَلُكُمْ فِى مُعَامَلَةِ أَزْوَاجِى. هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ تَوْصِيَةٌ بِحُسْنِ مُعَامَلَةِ الأَزْوَاجِ. الرَّسُولُ مَا كَانَ يُعَامِلُهُنَّ مُعَامَلَةَ التَّرَفُّعِ عَلَيْهِنَّ، كَانَ يَدُورُ عَلَيْهِنَّ، يَأْتِى إِلَى بَابِ هَذِهِ وَيَقُولُ السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَعَلَى هَذِهِ وَعَلَى هَذِهِ وَعَلَى هَذِهِ، مِنْ شِدَّةِ تَوَاضُعِهِ. أَكْثَرُ النَّاسِ يُرِيدُونَ أَنْ يَكُونُوا جَبَّارِينَ عَلَى الزَّوْجَاتِ مُتَرَفِّعِينَ، هَذَا خِلافُ الشَّرِيعَةِ خِلافُ مَا يَرْضَاهُ اللَّهُ. فِى أُورُوبَّا النِّسَاءُ اللَّاتِى أَسْلَمْنَ ثُمَّ تَزَوَّجَهُنَّ بَعْضُ الْجَزَائِرِيِّينَ وَالْمَغَارِبَةِ وَاللُّبْنَانِيِّينَ يَشْكِينَ فَظَاظَةَ وَسُوءَ خُلُقٍ فِى مُعَامَلَتِهِنَّ، هَذَا لا يَنْبَغِى. هَذِهِ الَّتِى أَسْلَمَتْ تَزَوَّجَتْ بِهَذَا الْمُسْلِمِ فَإِنْ عَامَلَهَا مُعَامَلَةً حَسَنَةً تَقْوَى فِى الدِّينِ، أَمَّا إِذَا عَامَلَهَا مُعَامَلَةً سَيِّئَةً قَدْ يُنَفِّرُهَا مِنَ الدِّينِ. بَعْضُ النَّاسِ فِيهِمْ قَسَاوَةٌ وَفَظَاظَةٌ

وَهَذَا لَيْسَ مِنْ أَخْلاقِ الإِسْلامِ. لا يَتَرَفَّعُ الشَّخْصُ عَلَى زَوْجَتِهِ بَلْ يَكُونُ مُتَوَاضِعًا مَعَهَا لَكِنْ مَعَ مُرَاعَاةِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، يَكُونُ مُتَوَاضِعًا مَعَ زَوْجَتِهِ لَكِنْ يَأْمُرُهَا بِمَا فَرَضَ اللَّهُ وَيَنْهَاهَا عَنِ الْمَعَاصِى. مَوَالِى أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ أَعْتَقُوهُمْ أَلَيْسَ كَانَ لَهُمْ أَرِقَّاءُ أَعْتَقُوهُمْ، كَثِيرًا أُعْتِقُوا، هَذَا إِذَا قُرِئَ بِفَتْحِ الْمِيمِ. أَمَّا الْمُوَالِى مَعْنَاهُ الَّذِى يُنَاصِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ، كُلُّ مَنْ يُنَاصِرُ أَهْلَ الْبَيْتِ، كُلُّ مَنْ يُنَاصِرُهُمْ يُقَالُ لَهُ مُوَالِى أَهْلِ الْبَيْتِ. أَهْلُ الْبَيْتِ هُمْ أَزْوَاجُ الرَّسُولِ وَءَالُ عَلِيٍّ وَءَالُ عَقِيلٍ وَءَالُ جَعْفَرٍ وَءَالُ الْعَبَّاسِ هَؤُلاءِ يُقَالُ لَهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ. الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ أَوْصَى بِإِكْرَامِهِمْ بِإِكْرَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَكَّدَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ «أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِى أَهْلِ بَيْتِى أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِى أَهْلِ بَيْتِى».

بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ ظَلَمُوهُمْ، بَنُو أُمَيَّةَ ظَلَمُوهُمْ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

أَضَاعُوا وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ أَغْلَبُ حُكَّامِهِمْ، هَؤُلاءِ أَهْلُ الْبَيْتِ هَاشِمِيُّونَ، وَبَنُو أُمَيَّةَ لَيْسُوا مِنْ هَاشِمٍ. الرَّسُولُ هَاشِمِيٌّ. فَالْهَاشِمِيُّونَ يَقْدُمُونَ عَلَى الأُمَوِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ كُلِّ قَبَائِلِ الْعَرَبِ.

وَدِدْتُ أَنْ لَوْ رَأَيْتُ إِخْوَانِى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَدِدْتُ أَنْ لَوْ رَأَيْتُ إِخْوَانِى» قِيلَ أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «أَنْتُمْ أَصْحَابِى وَإِخْوَانِى الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِى يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنْ لَوْ رَءَانِى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ الْقُشَيْرِىُّ فِى الرِّسَالَةِ بِلَفْظِ «أَحْبَابِى».

الْحِفْظُ قَبْلَ الْفَجْرِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحِفْظُ قَبْلَ الْفَجْرِ بِشَىْءٍ مِنَ الْوَقْتِ، يُبْكِرُ بِالنَّوْمِ قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ تَنَامُ تُصَلِّى الْعِشَاءَ ثُمَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَمَامَكَ أَمْرٌ مُهِمٌّ بَعْدَ سَاعَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ تَنَامُ ثُمَّ قَبْلَ الْفَجْرِ بِسَاعَتَيْنِ تَقُومُ، تَبْقَى مُسْتَيْقِظًا تُطَالِعُ فِى هَذَا الزَّمَنِ تَغَيَّرَتِ الْعَادَاتُ الْحَسَنَةُ، أَكْثَرُ أَهْلِ الْمُدُنِ الْيَوْمَ لا يَنَامُونَ قَبْلَ نِصْفِ اللَّيْلِ، التِّلْفِزْيُونُ شَغَلَ النَّاسَ.

الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِى يَفْعَلُ خَيْرًا لِنَفْسِهِ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ وَالَّذِى يَدُلُّ غَيْرَهُ عَلَى الْخَيْرِ يَكُونُ لَهُ أَجْرُ نَفْسِهِ أَجْرُ عَمَلِهِ وَأَجْرُ مَنْ يَدُلُّهُمْ عَلَى الْخَيْرِ، هَكَذَا فَاجْتَهِدُوا.

الْمُتَحَابُّونَ فِى اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَحَابُّونَ فِى اللَّهِ يَجْلِسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ عَلَى كَرَاسٍ مِنْ يَاقُوتٍ، اللَّهُ يَجْعَلُنَا مِنْ أُولَئِكَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ مُتَعَامِلِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى التَّغَاضِى وَالْعَفْوِ وَالسَّمَاحِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَحَاسَدُوا وَتَبَاغَضُوا يَتَقَاعَسُونَ عَنِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسُ الَّذِينَ فِى الدُّنْيَا يَتَحَابُّونَ لِوَجْهِ اللَّهِ لَيْسَ لِلْمَالِ وَلا لِلْهَوَى وَلا لِلْقَرَابَةِ بَلْ حُبًّا فِى اللَّهِ، اللَّهُ تَعَالَى يُسَلِّمُهُمْ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكْتَسِبُهُ الإِنْسَانُ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَنْفَعِهِ فِى الآخِرَةِ مَحَبَّةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، الْمَحَبَّةُ الَّتِى فِيهَا تَعَاوُنٌ عَلَى مَا يُرْضِى اللَّهَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ دَاءِ الْقَلْبِ الْحَسَدُ وَالْبُغْضُ وَضَرَرُهُ كَبِيرٌ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا تَحَاسَدُوا وَتَبَاغَضُوا يَتَقَاعَسُونَ عَنِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهَذَا خِلافُ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّحَابُّ فِى اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ مُعَامِلًا لِإِخْوَانِهِ بِالنَّصِيحَةِ يُحِبُّ لَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَيَكْرَهُ لَهُمْ مِنَ الشَّرِّ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنُ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَأَنْ يَكُونَ مُحِبًّا لِلْمُؤْمِنِ لِلَّهِ تَعَالَى فَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ «لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» وَفِى صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ «لا تَبَاغَضُوا وَلا تَحَاسَدُوا وَلا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّفْسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ التَّعَالِى عَلَى الْغَيْرِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ مِنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاضِعًا. وَالتَّحَابُّ فِى اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ لِأَنَّ التَّنَافُرَ يُؤَدِّى إِلَى الْغِيبَةِ وَالْقَطِيعَةِ، هَذَا يَغْتَابُ هَذَا وَهَذَا يَغْتَابُ هَذَا. ثُمَّ كَثِيرًا مَا يَنْخَدِعُ الْمَرْءُ لِنَفْسِهِ الأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ إِنْ رَدَّ الإِسَاءَةَ بِمِثْلِهَا يَكُونُ مُكْرِمًا لِنَفْسِهِ وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهُ مُخْطِئٌ وَفِى هَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «رُبَّ مُكْرِمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهِينٌ» فَالتَّوَاضُعُ سِرٌّ عَظِيمٌ وَمُخَالَفَةُ النَّفْسِ هِىَ طَرِيقُ التَّرَقِّى لِلْمَعَالِى.

الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَالُ إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحِى مِنَ الْحَقِّ، وَلا يُقَالُ لا حَيَاءَ فِى الدِّينِ، اللَّهُ أَمَرَ بِالْحَيَاءِ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ. أَمَّا الِاسْتِحْيَاءُ مِنَ الْحَقِّ لا يُحِبُّهُ اللَّهُ كَأَنْ يَتْرُكَ الشَّخْصُ تَعَلُّمَ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْلِ الِاسْتِحْيَاءِ مِنَ النَّاسِ. الرَّسُولُ قَالَ «الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ» مَعْنَاهُ الإِنْسَانُ إِذَا تَرَكَ الشَّىْءَ الَّذِى لا يَهُمُّهُ هَذَا يُحِبُّهُ اللَّهُ مَثَلًا لَهُ دَيْنٌ عَلَى شَخْصٍ يَسْتَحِى أَنْ يَقُولَ لَهُ أَعْطِنِى حَقِّى يَسْكُتُ هَذَا يُحِبُّهُ اللَّهُ. هُوَ (الْمَدِينُ) فَرْضٌ عَلَيْهِ إِنْ طَالَبَهُ (الدَّائِنُ)، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ فَوْرًا إِذَا حَلَّ الأَجَلُ، لا يُمَاطِلُ، إِنْ مَاطَلَ حَرَامٌ لَكِنْ هُوَ لَهُ دَيْنٌ عَلَى الشَّخْصِ يَسْتَحِى أَنْ يَقُولَ لَهُ يَا فُلانُ رُدَّ لِى، يَسْكُتُ حَيَاءً، هَذَا مَطْلُوبٌ.

الْمُحْتَسِبُونَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْمَاضِى الْبَعِيدِ أَيَّامَ الْخُلَفَاءِ كَانَ مُحْتَسِبُونَ، الْخُلَفَاءُ يُوَظِّفُونَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْمُحْتَسِبُونَ مَعْنَاهُ أُنَاسٌ يَدُورُونَ فِى النَّاسِ. إِذَا رَأَى إِنْسَانًا يَتَكَلَّمُ بِالْحَرَامِ أَوْ يَفْعَلُ فِعْلَ حَرَامٍ يُؤَدِّبُونَ. الْيَوْمَ لا يُوجَدُ، أُولَئِكَ يَضْرِبُونَ وَيُؤَدِّبُونَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الْمُنْكَرَ، يَدُورُونَ، الآنَ انْقَطَعَ، إِخْوَانُنَا الْيَوْمَ نَعَمْ يَقُومُونَ بِهَذِهِ الْوَظِيفَةِ

لَيسَ مِنْ قِبَلِ الدَّوْلَةِ، جَمَاعَتُنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثُرَتِ الْمَرَائِى مِنْ قِبَلِ الرَّسُولِ وَمِنْ غيْرِ قِبَلِ الرَّسُولِ لِأَنَّ جَمَاعَتَنَا يَنْشُرُونَ الْحَقَّ، يَنْشُرُونَ الدِّينَ.

التَّشَارُكُ الْمَمْدُوحُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى حَدِيثٍ قُدْسِيٍّ «أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ» مَعْنَاهُ الإِثْنَانِ إِذَا تَشَارَكَا وَكَانَا يَتَعَامَلانِ بِالْعَدْلِ وَالصِّدْقِ اللَّهُ يُعِينُهُمَا.

التَّحَابُّ فِى اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ النَّفْسُ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ التَّعَالِى عَلَى الْغيْرِ. التَّحَابُّ فِى اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ فِى اللَّهِ وَالتَّزَاوُرِ فِيهِ فَإِنَّ لِلْمُتَاحِبِّينَ دَرَجَةً عَظِيمَةً.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ الإِيمَانُ شَرْطٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَلا يَكْمُلُ الإِيمَانُ إِلَّا بِالتَّحَابِّ فِى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ وَالتَّوَادِّ وَالتَّنَاصُحِ وَالتَّزَاوُرِ وَالتَّبَاذُلِ وَلَوْ بِشَىْءٍ قَلِيلٍ. يَبْذُلُ هَذَا لِأَخِيهِ سِوَاكًا أَوْ شَيْئًا سَهْلًا ثُمَّ

الآخَرُ يَبْذُلُ مَا تَيَسَّرَ لَهُ، إِنَّ التَّبَاذُلَ يُقَوِّى الْمَحَبَّةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَصَافَحُوا تَذْهَبُ الشَّحْنَاءُ وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا وَيَذْهَبُ الْغِلُّ» فَالتَّحَابُّ فِى اللَّهِ فِيهِ سِرٌّ عَظِيمٌ لِأَنَّ التَّنَافُرَ يُؤَدِّى إِلَى الْغِيبَةِ. هَذَا يَغْتَابُ هَذَا وَهَذَا يَغْتَابُ هَذَا وَفِى الآخِرَةِ الْجَزَاءُ يَكُونُ عَلَى حَسَبِ الْعَمَلِ. فَفِى صَحِيحِ الْبُخَارِىِّ «لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا». فَالتَّحَابُّ فِى اللَّهِ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ وَالتَّوَاصُلِ وَالتَّزَاوُرِ وَالتَّبَاذُلِ وَالتَّبَاذُلُ هُوَ أَنْ يَبْذُلَ الأَخُ لِأَخِيهِ مَا يَسْتَطِيعُ وَلَوْ كَانَ شَيْئًا حَقِيرًا لِأَنَّ الْهَدِيَّةَ تُؤَلِّفُ الْقُلُوبَ. ثُمَّ بِاحْتِرَامِ الْكَبِيرِ فِيكُمْ سِنًّا وَرَحْمَةِ الصَّغِيرِ، فَإِذَا عَمِلْتُمْ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ يُرْجَى أَنْ تَكُونُوا بِازْدِيَادٍ إِلَى الرُّقِىِّ إِلَى الْمَعَالِى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّحَابِّ فِى اللَّهِ وَالتَّطَاوُعِ وَالتَّزَاوُرِ وَالتَّنَاصُحِ وَتَحَمُّلِ الأَذَى مِنْ بَعْضِكُمْ وَكَفِّ الأَذَى عَنِ الْغَيْرِ وَهَكَذَا كَانَ حَالُ سَيِّدِنَا أَحْمَدَ الرِّفَاعِىِّ.

وَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَحَابِّينَ فِىَّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا خَرَجَ لِزِيَارَةِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَقُولُ لَهُ مَلَكٌ مِنْ مَلائِكَةِ الرَّحْمَةِ هُوَ لا يَسْمَعُهُ

وَقَدْ يَسْمَعُهُ «طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ» أَوْ «بَوَّأَكَ اللَّهُ نُزُلًا فِى الْجَنَّةِ». مَعْنَاهُ مَشَيْتَ لِخَيْرٍ عَظِيمٍ وَلَكَ فِى الْجَنَّةِ بَيْتٌ. وَوَرَدَ فِى الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ «وَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَحَابِّينَ فِىَ وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِىَ وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِىَ وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِى وَوَجَبَتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِىَ». التَّوَاصُلُ بِالزِّيَارَةِ فِيهِ خَيْرٌ عَظِيمٌ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْحَدِيثِ «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ» مَعْنَاهُ لِيَقُلْ لَهُ إِنِّى أُحِبُّكَ فِى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا مُتَنَاصِحِينَ كَمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ وَلْيَتَفَقَّدْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، بِهَذَا تَقْوَى الدَّعْوَةُ وَبِهَذَا يَقْوَى تَآلُفُ الْقُلُوبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ يَجْعَلُنَا مُتَاحِبِّينَ فِى اللَّهِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ خَيْرَ مَا يُتَوَاصَى بِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّنَاهِى عَنِ الْمُنْكَرِ فَاغْتَنِمُوا مِنْ حَيَاتِكُمُ الْحَسَنَاتِ وَالْمَبَرَّاتِ وَاعْمَلُوا بِحَدِيثِ «حَقَّتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَحَابِّينَ فِىَ وَحَقَّتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِىَ وَحَقَّتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِىَ وَحَقَّتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِىَ وَحَقَّتْ مَحَبَّتِى لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِىَ» وَبِحَدِيثِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ».

لا يَكْمُلُ الإيمَانُ إلَّا بِالتَّحَابِّ فِى اللَّهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ الإِيمَانُ شَرْطٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَلا يَكْمُلُ الإِيمَانُ إِلَّا بِالتَّحَابِّ فِى اللَّهِ.

التَّعَاوُنُ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرِّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَاوَنُوا عَلَى الْخَيْرِ تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ، مَنْ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى الْبِرِّ فِى الدُّنْيَا وَيَتَحَابُّونَ فِى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّهُ تَعَالَى يُظِلُّهُمْ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ وَالنَّاسُ يُلاقُونَ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ ذَلِكَ الْيَوْمَ. ذَلِكَ الْيَوْمَ لا يُوجَدُ مَكَانٌ يَسْتَظِلُّ الإِنْسَانُ تَحْتَهُ لا جِدَارٌ وَلا شَجَرَةٌ وَلا صَخْرَةٌ، لا يُوجَدُ ظِلٌّ إِلَّا ظِلُّ الْعَرْشِ، مَنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُ النَّجَاةَ يَجْعَلُهُ هُنَاكَ.

لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَوَّدُوا التَّعَافِى فِيمَا بَيْنَكُمْ، أَمَّا الْحِقْدُ عَمَّا هُوَ إِسَاءَةٌ مِنْ أَحَدِكُمْ هَذَا لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ. لِمَ لا تَعْمَلُونَ بِحَدِيثِ «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». أَلَيْسَ مِنْ

حُسْنِ الْخُلُقِ الْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَمُقَابَلَتُهُ بِالإِحْسَانِ بَدَلَ الإِسَاءَةِ، تَنْصَحُهُ بِهَذَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَحْصُلُ خَيْرٌ.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحْتَاجُ إِلَى التَّوَاضُعِ وَالتَّوَافُقِ وَالتَّحَابِّ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحْتَاجُ إِلَى أُمُورٍ مِنْهَا التَّوَاضُعُ وَالتَّحَابُّ وَالْحِلْمُ وَالتَّطَاوُعُ. أَمَّا التَّوَاضُعُ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى التَّآلُفِ. الرَّسُولُ سَمَّاهُ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُع» وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى عِلِّيِّينَ» وَقَالَ «مَنْ تَكَبَّرَ دَرَجَةً خَفَضَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَبْلُغَ أَسْفَلَ سَافِلِينَ». مَنِ اسْتَمَرَّ عَلَى التَّكَبُّرِ يَصِلُ إِلَى أَسْفَلِ السَّافِلِينَ فِى الِانْحِطَاطِ الْمَعْنَوِىِّ وَهُوَ الْخُسْرَانُ مَعْنَاهُ هُوَ أَخْسَرُ الْخَاسِرِينَ. وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَكْثُرُ الِاسْتِفَادَةُ مِنْهُمْ عَلَى حَسَبِ تَوَاضُعِهِمْ، وَبِفَقْدِ التَّوَاضُعِ أَهْلُ الْعِلْمِ يَقِلُّ الِانْتِفَاعُ بِهِمْ. وَأَمَّا التَّحَابُّ وَالتَّوَادُّ فَهُوَ أَسَاسُ النَّفْعِ وَالِانْتِفَاعِ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» مَعْنَاهُ وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَىْ لا يَكُونُ إِيمَانُ الْمَرْءِ كَامِلًا حَتَّى يُحِبَّ إِخْوَانَهُ، يُحِبُّ لَهُمُ الْخَيْرَ وَيَكْرَهُ لَهُمُ الشَّرَّ، يَفْرَحُ لِفَرَحِ إِخْوَانِهِ وَيَحْزَنُ لِحُزْنِهِمْ، مَعْنَى الْحَدِيثِ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَعَ الأَوَّلِينَ إِلَّا

إِذَا كَانَتْ فِيهِ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ. وَأَمَّا التَّطَاوُعُ فَهُوَ مَطْلُوبٌ لِأَنَّ الِاسْتِفَادَةَ بَيْنَ الإِخْوَانِ لا تَتِمُّ بِدُونِهِ، وَمَعْنَى التَّطَاوُعِ هُوَ التَّوَافُقُ عَلَى مَا فِيهِ خَيْرٌ، يَسْتَضِيءُ الْمُؤْمِنُ بِمَا عِنْدَ أَخِيهِ مِنَ الْفَهْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَيَسْتَفِيدُ الآخَرُ مِنْهُ ذَلِكَ. وَأَمَّا الْحِلْمُ فَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ خُصُوصًا وَعَلَى غَيْرِهِمْ عُمُومًا لِأَنَّ الْمُعَلِّمَ إِذَا عَوَّدَ نَفْسَهُ الْحِلْمَ تَكُونُ إِفَادَتُهُ أَكْثَرَ وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُعَلِّمِينَ يَضْجَرُونَ مِنْ كَمَالِ الإِفَادَةِ وَيُحْرَمُونَ خَيْرًا كَثِيرًا.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْلِصُوا النِّيَّةَ لِلَّهِ، اللَّهُ تَعَالَى لا يَقْبَلُ عَمَلًا إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لَهُ، أَخْلِصُوا النِّيَّةَ لِلَّهِ وَتَوَاضَعُوا، كُلٌّ مِنْكُمْ يَتَوَاضَعُ وَيُعَامِلُ أَخَاهُ بِمَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ، لا يَذْهَبْ أَحَدُكُمْ مَذْهَبَ الِاسْتِبْدَادِ وَالتَّرَفُّعِ، هَذَا خَرَابٌ، هَذَا لا يُنَاسِبُ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ، الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَحْتَاجُ إِلَى التَّوَاضُعِ وَالتَّوَافُقِ وَالتَّحَابِّ، اسْلُكُوا هَذَا الْمَسْلَكَ حَتَّى تَنْجَحُوا فِي عَمَلِ الدَّعْوَةِ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالْحِلْمِ وَالتَّوَاضُعِ، أَنْ يَتَوَاضَعَ الْمُعَلِّمُ لِمَنْ يُعَلِّمُ وَالْمُتَعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوَاضُعُ مَطْلُوبٌ مَعَ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ وَالأَغْنِيَاءِ وَالْفُقَرَاءِ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكُنْ يَوْمُكُمْ خَيْرًا مِنْ أَمْسِكُمْ وَتَوَاصَوْا فِيمَا بَيْنَكُمْ بِالْحِلْمِ، وَفَّقَكُمُ اللَّهُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ كُونُوا مُتَحَابِّينَ نَاصِحِينَ مُتَشَاوِرِينَ مُتَزَاوِرِينَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ لِعِبَادِهِ أَنْ يَكُونُوا مُتَوَاضِعِينَ فَلا يُحِبُّ أَهْلَ الْفَخْرِ وَالْعُجْبِ وَالْكِبْرِيَاءِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاكُمْ وَالتَّرَفُّعَ عَلَى الإِخْوَانِ الَّذِينَ يَجْمَعُكُمْ وَإِيَّاهُمُ التَّوْحِيدُ وَالتَّنْزِيهُ، فَلا يَعْقِدْ أَحَدُكُمْ قَلْبَهُ عَلَى التَّرَفُّعِ عَنْ قَبُولِ رَأْيِ غَيْرِهِ نَظَرًا لِكَوْنِهِ أَكْبَرَ سِنًّا مِنْهُ أَوْ لِكَوْنِهِ أَعْلَمَ مِنْهُ. تَأَسَّوْا بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِينَ جَرَّدُوا نِيَّاتِهِمْ عَنْ ذَلِكَ وَلْيَكْفِكُمْ فِى ذَلِكَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَّرَ عَلَى الْجَيْشِ الَّذِى أَرْسَلَهُ لِمُحَارَبَةِ الْمُرْتَدِّينَ مِنَ الْعَرَبِ خَالِدَ بنَ الْوَلِيدِ. مَا أَمَّرَ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ الَّذِى هُوَ أَعْلَمُ الصَّحَابَةِ وَالَّذِى هُوَ أَشْهَرُ الشُّجْعَانِ فِيمَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ فَلَمْ يَتَلَكَّأْ عَنِ الْكَوْنِ تَحْتَ إِمَارَةِ خَالِدٍ وَالْعَمَلِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ بَلْ قَامَ حَقَّ الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ تَقْصِيرٍ وَلا تَوَانٍ. وَلا يَعْقِدْ أَحَدُكُمْ قَلْبَهُ عَلَى أَنْ لا يُطِيعَ إِلَّا مَنْ هُوَ كَامِلُ الأَوْصَافِ فَإِنَّ كَامِلَ الأَوْصَافِ نَادِرٌ فِى النَّاسِ. يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ «النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» وَأَلْزِمُوا أَنْفُسَكُمُ التَّوَاضُعَ فَإِنَّ التَّوَاضُعَ مِرْقَاةٌ إِلَى الْكَمَالِ.

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ «إِنَّكُمْ لَتغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ»، تَوَاضَعُوا لِمَنْ فَوْقَكُمْ وَلِمَنْ دُونَكُمْ. فَالَّذِى لا يَتَوَاضَعُ لا يَترَقَّى لِأَنَّ تَرْكَ التَّوَاضُعِ حَاجِزٌ بَيْنَ الشَّخْصِ وَبَيْنَ التَّرَقِّى.

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يُسْلِمُهُ وَلا يَحْقِرُهُ» فَمَنْ عَمِلَ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَاتٍ. مَنْ أَرَادَ التَّرَقِّى وَحُسْنَ الْحَالِ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَعْمَلْ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلْيَتَوَاضَعْ لِأَخِيهِ وَلْيُحَسِّنِ الظَّنَّ بِهِ، إِنَّ تَحْسِينَ الظَّنِّ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ يُوصِلُ إِلَى الْمُعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَحْصُلُ لَهُ حُسْنُ الْخُلُقِ وَهُوَ عَمَلُ الْمَعْرُوفِ وَكَفُّ الأَذَى عَنِ الْغَيْرِ وَتَحَمُّلُ أَذَى الْغَيْرِ، هَذِهِ سِيرَةُ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ «وَلا يُسْلِمُهُ» فَمَعْنَاهُ لا يَتْرُكُهُ يُظْلَمُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ دَفْعَ الظُّلْمِ عَنْهُ.

إِنَّ اللَّهَ يُعْطِى عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِى عَلَى الْعُنْفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّوَاضُعِ وَتَرْكِ التَّرَفُّعِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِالرِّفْقِ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَتَرْكِ الْغِلْظَةِ وَالإِحْسَانِ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكُمْ وَاعْمَلُوا بِحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ يُعْطِى عَلَى الرِّفْقِ مَا لا

يُعْطِى عَلَى الْعُنْفِ» ثُمَّ اتْرُكُوا الْمُزَاحَ الَّذِى لا خَيْرَ فِيهِ وَتَعَامَلُوا فِيمَا بَيْنَكُمْ بِالرِّفْقِ وَالْمَحَبَّةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْتَزِمِ الرِّفْقَ بِالنَّاسِ وَالشَّفَقَةَ، الرِّفْقُ زَيْنٌ وَالْعُنْفُ شَيْنٌ فَاخْتَرْ لِنَفْسِكَ الزَّيْنَ وَعُدْ إِلَى مُعَامَلَةِ مَنْ عَامَلْتَهُمْ بِغَيْرِ الرِّفْقِ إِلَى الْمُعَامَلَةِ بِالرِّفْقِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالرِّفْقِ فِى مُعَامَلَةِ النَّاسِ الْمُحِبِّينَ وَالْمُبْغِضِينَ وَلا تُعَامِلُوهُمْ مُعَامَلَةً إِلَّا بَعْدَ أَنْ تُفَكِّرُوا فِى عَوَاقِبِ تِلْكَ الْمُعَامَلَةِ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهَا سَالِمَةً أَقْدَمْتُمْ وَإِلَّا أَحْجَمْتُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالشَّتَائِمَ بِكَلِمَاتٍ تُثِيرُ إِلَى زِيَادَةِ الْعَدَاوَةِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ فَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَنْهَ بِالْمَعْرُوفِ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا كُلِّمُوا فِى النَّهْىِ عَنِ الْمُنْكَرِ يَزِيدُونَ شَرًّا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَكُنْ تَكْلِيمُكُمْ لِمَنْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْصَحُوهُ عَلَى وَجْهِ الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِ لا عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ لا يَقْبَلُ النَّصِيحَةَ إِذَا وُجِّهَتْ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّهْشِيمِ وَيَقْبَلْ إِذَا وُجِّهَتْ عَلَى وَجْهِ الرِّفْقِ مَعَ الْإِشْعَارِ بِأَنَّ الْقَصْدَ مِنَ النَّصِيحَةِ الْإِشْفَاقُ عَلَيْهِ.

الَّذِى لا يَتَوَاضَعُ لا يَتَرَقَّى

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَإِيثَارِ الآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا وَالرِّضَا بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ وَتَرْكِ الْغَضَبِ وَتَحْسِينِ الظَّنِّ بِالإِخْوَانِ وَالتَّوَاصُلِ وَالتَّحَابِّ وَالتَّوَاضُعِ، لا يَتَرَفَّعْ أَحَدٌ عَلَى أَخِيهِ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُ عِلْمًا وَلا يَأْنَفْ أَنْ يَنْقَادَ لِأَخِيهِ الَّذِى هُوَ دُونَهُ فِى الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ مَا دَامَ هُوَ يَدْعُوهُ إِلَى خَيْرٍ وَلْيَكُنْ أَحَدُكُمْ كَمَا فَعَلَ سَيِّدُنَا عَلِىٌّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ فِى جَيْشِ خَالِدِ بنِ الْوَلِيدِ فِى حَرْبِ الرِّدَّةِ، كَانَ خَالِدٌ هُوَ قَائِدَهُمْ مَعَ مَا بَيْنَهُمَا بَيْنَ خَالِدٍ وَسَيِّدِنَا عَلِىٍّ فِى رِفْعَةِ الْقَدْرِ. الَّذِى لا يَتَوَاضَعُ لا يَتَرَقَّى لِأَنَّ تَرْكَ التَّوَاضُعِ حَاجِزٌ بَيْنَ الشَّخْصِ وَبَيْنَ التَّرَقِّى. وَأُؤَكِّدُ عَلَيْكُمْ تَقْلِيلَ التَّنَعُّمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى «مَنْ ظَنَّ نَفْسَهُ فَوْقَ مَا يُسَاوِى رَدَّهُ اللَّهُ إِلَى قِيمَتِهِ» مَعْنَاهُ يَكْشِفُهُ يَكْشِفُ حَقِيقَتَهُ لِلنَّاسِ.

الْحِلْمُ وَالتَّوَاضُعُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْعَمَلِ بِحَدِيثِ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ». الرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ التَّوَاضُعُ هُوَ

أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَغْفُلُونَ عَنْ ذَلِكَ أَىْ لا يَعْمَلُونَ بِهَذَا الأَمْرِ الَّذِى هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ، لِذَلِكَ مِنْ ءَادَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ التَّوَاضُعُ، الْمُعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمَنْ يُعَلِّمُهُ لا يَتَرَفَّعُ وَالْمُتَعَلِّمُ يَتَوَاضَعُ لِمُعَلِّمِهِ لا يَتَرَفَّعُ. الْزَمُوا هَذَا الْحَدِيثَ، اعْمَلُوا بِهِ. وَمِنْ تَوَابِعِ ذَلِكَ الْحِلْمُ، الْمُعَلِّمُ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا قَدْ يَكُونُ الطَّالِبُ جَافِيًا فَإِذَا لَمْ يَصْبِرْ عَلَيْهِ يَنْفُرُ وَيَنْقَطِعُ عَنْ تَمَامِ الاسْتِفَادَةِ، أَمَّا بِالْحِلْمِ فَيَسْتَفِيدُ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْقَدْرِ الْمَطْلُوبِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوَاضُعُ وَالْحِلْمُ مَقْرُونَانِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْحِلْمُ زَيْنُ الْعِلْمِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَلِيمُ هُوَ الشَّخْصُ الْعَاقِلُ الصَّبُورُ فَفِى الزَّمَانِ الَّذِى نَحْنُ فِيهِ يُصْبِحُ الْحَلِيمُ فِيهِ حَيْرَانَ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ يَكُونُ الْجَاهِلُ حَلِيمًا لَكِنِ الْحِلْمُ مَعَ الإِيمَانِ إِنِ اجْتَمَعَا يَكُونُ شَرَفًا كَبِيرًا، أَمَّا مُجَرَّدُ الْحِلْمِ فَقَدْ يَحْصُلُ مِنْ كُفَّارٍ، إِذَا اجْتَمَعَ الْحِلْمُ مَعَ التَّقْوَى هَذَا شَرَفٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ. قَالَ سَيِّدُنَا عِيسَى فِى صِفَةِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عُلَمَاءُ حُلَمَاءُ بَرَرَةٌ أَتْقِيَاءُ كَأَنَّهُمْ مِنَ الْفِقْهِ أَنْبِيَاءُ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ خَالِدُ بنُ الْوَلِيدِ كَانَ هُوَ الْقَائِدَ قَائِدَ الْجَيْشِ وَسَيِّدُنَا عَلِىٌّ مَعَهُ، سَيِّدُنَا عَلِىٌّ مَا تَرَفَّعَ عَلَيْهِ، لَمْ يَقُلْ كَيْفَ أَنَا أَخْرُجُ مَعَ

هَذَا الَّذِى لا يُسَاوِينِى لا فِى الْعِلْمِ وَلا فِى النَّسَبِ وَلا فِى الشَّرَفِ وَلا فِى الشَّجَاعَةِ، انْظُرْ إِلَى حُسْنِ حَالِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ كَانُوا وَصَلُوا إِلَى مَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ الْعَمِيمِ وَالْفَضْلِ الْعَظِيمِ بِالتَّحَابُبِ وَالتَّوَاضُعِ وَالتَّنَاصُحِ وَالتَّوَاصُلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْكُمْ بِالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ عَلَى الدَّعْوَةِ وَتَحَمُّلِ أَذَى النَّاسِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ وَمُلاطَفَةِ التَّلامِيذِ وَتَرْكِ الضَّجَرِ (الَّذِى تَضِيقُ نَفْسُهُ بِسُرْعَةٍ) وَمَنْ أَرَادَ الْفَلاحَ وَالنَّجَاحَ فَلْيَبِرَّ أَبَوَيْهِ فَإِنَّ مَنْ بَرَّ أَبَوَيْهِ تَكُونُ عَاقِبَتُهُ حَمِيدَةً.

مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَكُونَ فِى أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً وَضَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَكُونَ فِى أَسْفَلِ سَافِلِينَ».

لا تَحْقِرُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لا تَحْقِرُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَوْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُقَصِّرِينَ فِى الْعِبَادَاتِ، لا تَقُولُوا فِى أَنْفُسِكُمْ هَذَا لَيْسَ لَهُ

شَىْءٌ عِنْدَ اللَّهِ، مَا يُدْرِيكُمْ بِأَنَّ هَذَا الإِنْسَانَ يُمِيتُهُ اللَّهُ عَلَى الإِيمَانِ وَيَرْزُقُهُ نَوْعَ شَهَادَةٍ، الشَّهَادَاتُ كَثِيرَةٌ.

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانُوا عِنْدَ النَّاسِ لَيْسُوا مُعْتَبَرِينَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ بِأَنْ يُرْزَقُوا نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الشَّهَادَةِ، فَلا يَنْبَغِى أَنْ يُسَاءَ الظَّنُّ بِالْمُسْلِمِ، إِذَا قِيلَ لَنَا أَنَّ فُلانًا تُوُفِّىَ وَكُنَّا نَعْرِفُ عَنْهُ التَّقْصِيرَ فِى الْعِبَادَاتِ لا يَلِيقُ بِنَا أَنْ نَحْتَقِرَهُ فِى أَنْفُسِنَا وَنَقُولَ هَذَا لَيْسَ لَهُ شَىْءٌ عِنْدَ اللَّهِ، نَقُولُ هَذَا لَعَلَّهُ مَاتَ عَلَى الإِيمَانِ وَرُزِقَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الشَّهَادَةِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَالِمٌ نَاجٍ فِى قَبْرِهِ وَفِى ءَاخِرَتِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ نَكَدٌ.

التَّوَاضُعُ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أُوصِيكُمْ بِالتَّرَاحُمِ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَالِانْكِسَارِ وَالتَّوَاضُعِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَسَمَاعِ النَّصِيحَةِ مِمَّنْ دُونَكُمْ أَوْ فَوْقَكُمْ وَتَقْلِيلِ الْكَلامِ إِلَّا فِى الْخَيْرِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعِ» يَعْنِى أَنَّ التَّوَاضُعَ مِنْ أَفْضَلِ الْحَسَنَاتِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ. التَّوَاضُعُ يَجْلِبُ التَّآلُفَ وَالتَّحَابَّ وَتَرْكَ

التَّنَافُرِ، أَمَّا تَرْكُهُ يُسَبِّبُ خِلافَ ذَلِكَ، الأَنْبِيَاءُ لَوْلا التَّوَاضُعُ الَّذِى خَلَقَهُ اللَّهُ فِيهِمْ مَا تَبِعَهُمُ النَّاسُ فِى الاقْتِدَاءِ بِهِمْ. ثُمَّ التَّوَاضُعُ يَكُونُ سَبَبًا لِلتَّحَابِّ بَيْنَ الإِخْوَةِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلتَّوَاصُلِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلتَّزَاوُرِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلتَّبَاذُلِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِلصَّبْرِ عَلَى أَذَى النَّاسِ. وَقَدْ وَرَدَ فِى فَضَائِلِ التَّحَابِّ فِى اللَّهِ مَا يَدُلُّ عَلَى عُظْمِ ثَوَابِهِ. ثُمَّ التَّحَابُّ فِى اللَّهِ لا يَكُونُ إِلَّا بِالتَّوَاضُعِ لِأَنَّهُ لا بُدَّ أَنْ يَرَى الإِنْسَانُ مِنْ أَخِيهِ فِى غَالِبِ الأَحْوَالِ شَيْئًا يُزْعِجُهُ إِمَّا إِزْعَاجًا خَفِيفًا وَإِمَّا إِزْعَاجًا شَدِيدًا. ثُمَّ إِنَّ التَّحَابَّ فِى اللَّهِ لَهُ ثَمَرَاتٌ، مِنْهَا التَّطَاوُعُ. وَمَعْنَى التَّطَاوُعِ أَنْ يَكُونَ مُطِيعًا لِأَخِيهِ فِى كُلِّ مَا هُوَ خَيْرٌ، بِالتَّطَاوُعِ يَحْصُلُ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَقَلِيلٌ مَعَ التَّطَاوُعِ يُثْمِرُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَمَّا تَرْكُ التَّطَاوُعِ يُؤَدِّى إِلَى فُقْدَانِ الْخَيْرِ أَوْ قِلَّتِهِ. كَذَلِكَ التَّزَاوُرُ مِمَّا يُؤَكِّدُ الْمَحَبَّةَ وَيَغْرِسُ الْوُدَّ فِى الْقُلُوبِ، إِذَا عَلِمَ الْمُسْلِمُ مِنْ أَخِيهِ أَنَّهُ يَزُورُهُ تَزْدَادُ الْمَحَبَّةُ فِى قَلْبِهِ، وَإِذَا قَابَلَهُ الآخَرُ بِالْمِثْلِ كَذَلِكَ تَزْدَادُ مَحَبَّتُهُ لِلآخَرِ وَفِى ذَلِكَ كُلِّهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ. تَخَلَّقُوا بِذَلِكَ حَتَّى يَنْمُوَ عَمَلُ الْبِرِّ الَّذِى أَنْتُمْ بِصَدَدِ تَحْصِيلِهِ وَطَلَبِهِ، وَتَجَنَّبُوا أَنْ تَتَعَامَلُوا بِخِلافِ ذَلِكَ وَلْيُحَاسِبْ نَفْسَهُ كُلٌّ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِهَذَا.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ إِيَّاكُمْ وَالتَّرَفُّعَ، عَلَيْكُمْ بِالتَّوَاضُعِ، التَّوَاضُعُ أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّكُمْ لَتَغْفُلُونَ عَنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ

التَّوَاضُع». لَوْلا تَوَاضُعُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ أَيْنَ يَسْتَفِيدُ مِنْهُمُ الْبَشَرُ هَذِهِ الْفَائِدَةَ الَّتِى هِىَ السَّعَادَةُ الأَبَدِيَّةُ، يُسَبُّونَ فَيُقَابِلُونَ الإِسَاءَةَ وَالإِهَانَةَ بِالإِحْسَانِ، هَذَا بِتَوَاضُعِهِمْ.

الإِكْرَامُ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الإِكْرَامُ لَهُ مَعْنَيَانِ، الإِكْرَامُ بِمَعْنَى عُلُوِّ الدَّرَجَةِ عِنْدَ اللَّهِ، وَالآخَرُ الإِحْسَانُ. أَكْرَمْتَنِى أَحْسَنْتَ إِلَىَّ، وَأَكْرَمْتَنِى بِمَعْنَى عَظَّمْتَنِى عَلَى حَسَبِ مُرَادِ الشَّخْصِ إِذَا قِيلَتْ لِكَافِرٍ عَلَى حَسَبِ الْمَعْنَى الَّذِى يَقْصُدُهُ الشَّخْصُ. ﴿فَأَمَّا الإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ﴾ [سُورَةَ الْفَجْرِ]، أَكْرَمَهُ مَعْنَاهُ أَحْسَنَ إِلَيْهِ. كَذَلِكَ يُوجَدُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ «أَكْرِمُوا الضَّيْفَ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا» أَكْرِمُوا الضَّيْفَ أَىْ أَحْسِنُوا إِلَيْهِ، قَدِّمُوا لَهُ الأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَأَمِّنُوا لَهُ الرَّاحَةَ لَيْسَ مَعْنَاهُ عَظِّمُوهُ، إِنْ كَانَ هَذَا الضَّيْفُ كَافِرًا، أَمَّا إِنْ كَانَ مُسْلِمًا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِى حَقِّهِ الإِكْرَامُ بِمَعْنَى التَّعْظِيمِ.

الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الأَنِفِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى الْبَيْهَقِىُّ فِى كِتَابِ الأَدَبِ وَهُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الأَنِفِ إِنْ قِيدَ انْقَادَ وَإِنِ

اسْتُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاخَ». الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ شَبَّهَ الْمُؤْمِنَ بِالْجَمَلِ الأَنِفِ أَىِ الَّذِى فِى أَنْفِهِ قَرْحَةٌ. فَهَذَا الْجَمَلُ مَعَ ضَخَامَتِهِ وَقُوَّتِهِ إِنْ قَادَهُ إِنْسَانٌ كَبِيرٌ أَوْ طِفْلٌ صَغِيرٌ يُطِيعُهُ. إِنْ تَابَعَ السَّيْرَ يُوَافِقُهُ يُطِيعُهُ، وَإِنْ أَبْرَكَهُ عَلَى أَرْضٍ صَخْرِيَّةٍ يَبْرُكُ. مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ لَيِّنًا مَعَ أَخِيهِ لا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ وَلا يَسْتَعْصِى عَلَيْهِ، يُطِيعُهُ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ مَعْصِيَةٌ لِلَّهِ، أَمَّا فِى أَمْرٍ مُنْكَرٍ لا يُطِيعُهُ. هَكَذَا يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ مُتَطَاوِعِينَ لَيِّنِى الْجَانِبِ، لا يَتَكَبَّرُ أَحَدُهُمْ عَلَى أَخِيهِ وَلا يَسْتَعْصِى عَلَيْهِ كَشَأْنِ هَذَا الْجَمَلِ.

وَقَالَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّهُ يَجْعَلُنَا مِنَ الْمُتَحَابِّينَ فِى اللَّهِ.

مِنْ كَمَالِ التَّوَاضُعِ

قَالَ الإِمَامُ الْهَرَرِىُّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّسُولُ كَانَ يَعْمَلُ فِى الْبَيْتِ كَمَا يَعْمَلُ النَّاسُ، كَانَ يَخْدِمُ نَفْسَهُ كَانَ يَحْلُبُ شَاتَهُ بِيَدِهِ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ بِيَدِهِ وَيَرْقَعُ ثَوْبَهُ وَهَذَا مِنْ كَمَالِ التَّوَاضُعِ.